

١

مختصر رياض الصالحين

٣

٢

مختصر رياض الصالحين

حقوق الطبع محفوظة

اختصار وتعليق

فالح الشبلي



٥ مختصر رياض الصالحين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ،
وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ
سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهَ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ،
وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
وَسَلَّمَ.

أما بعد

فقد مَنَّ اللَّهُ عَلَيَّ بَعْدَمَا انتَهَيَتْ مِنْ خَتْمِ دُورَةِ
تَدْرِيسِيَّةِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ أَنْ أَخْتَصُّ هَذَا
الْكِتَابَ الْجَلِيلَ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ سَأَلْتُنِي أَحَدَ
الطلَّابِ الْمُتَخَرِّجِينَ مِنْ كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ بِبَغْدَادِ عَنْ

٦ مختصر رياض الصالحين

وَشَجَّعني بِعُضُّهُمْ فِي حِينِهِ عَلَى طَبَعِ الْكِتَابِ
حَتَّى يُسْتَقَدَّمَ مِنْهُ، وَيَكُونَ صَغِيرَ الْحَجمِ سَهْلَ
الْحَمْلِ.

وَكَانَ اخْتَصَارِي لِلْكِتَابِ بِإِبْرَادِ آيَةٍ وَحْدِيَّةٍ
لِكُلِّ بَابٍ ، إِلَّا إِذَا احْتَاجَ الْبَابُ لِأَكْثَرَ مِنْ آيَةٍ أَوْ
حَدِيثٍ تَكْمِلَةً لِلْفَائِدَةِ وَتَجْنِبًا لِلْإِلْخَالِ بِالْبَابِ ،
وَرَبِّما أَذْكَرَ بَعْضَ أَقْوَالِ الْإِمَامِ النَّوْوَيِّ كَشْرِ
لِلْبَابِ أَوْ تَكْمِلَةً . . . إِلَخَ ، وَكَذَلِكَ هُنَاكَ
بَعْضُ الْكِتَبِ الَّتِي ذُكِرَهَا الْإِمَامُ النَّوْوَيُّ وَلَمْ
يذْكُرْ أَبْوَابَهَا فَأَضْطُرْ إِلَيْ أَنْ أَذْكُرَ كُلَّ الْأَحَادِيثِ
الَّتِي أُورَدَهَا مَعَ دُرْكَارَ ، وَاعْتَمَدْتُ أَصْحَاحَ
الْأَحَادِيثِ مَعَ الْعَزْوِ ، كَالْحَدِيثِ مَتَّفِقِ عَلَيْهِ ،
أَوْ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ، أَوْ مَسْلَمَ . . . إِلَخَ ،
وَذَيْلُ الْكِتَابِ بِفَهْرِسِ الْأَبْوَابِ .

٦ مختصر رياض الصالحين

كِيَنِيَّةُ حَفْظِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَكُونُ
الْحَفْظُ مِنْ كِتَابٍ مَعْتَمِدٍ مِثْلِ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ
وَصَحِيحِ مَسْلَمَ ، وَتَحْفَظُ مِنْ كُلِّ بَابٍ حَدِيثًا
وَاحِدًا ، وَهَذَا أَفْضَلُ الْحَفْظِ حَسْبَ عِلْمِيِّ ،
وَصَارَ الرَّأْيُ أَنْ أَقْرَبَ الْمَسَافَةَ لِطَالِبِ الْعِلْمِ
بِعَمَلٍ أَسْهَلَ فِيهِ مَا يَصْعُبُ عَلَى الْبَعْضِ ،
وَأَشَارَكَ فِيهِ مَنْ سَبَقَنِي خَدْمَةً لِدِينِي ، وَلَظَرْفَ
حَالَ بَيْنِي وَبَيْنِ الصَّحِيحِيْنِ ، اقْتَرَحْتُ أَنْ يَكُونَ
الْحَفْظُ مِنْ « رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ » لِلْإِمَامِ النَّوْوَيِّ
رَحْمَهُ اللَّهُ ، لِكَثِيرِ اِنْتَشَارِ هَذَا الْكِتَابِ وَتَداوِلِهِ
بَيْنِ النَّاسِ ، وَيَكُونُ الْحَفْظُ - كَمَا أَسْلَفْنَا - مِنْ
كُلِّ بَابٍ آيَةً وَحْدِيَّةً ، وَأَكْتَمَلَ اخْتَصَارُ الْكِتَابِ
وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَقَمْتُ بِتَدْرِيسِهِ ، وَاسْتَفَادَ مِنْهُ
كَثِيرٌ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ ، وَذَلِكَ بِحَفْظِ مَتَّنِهِ ،
وَاشْتَهِرَ هَذَا الْمَختَصِّرُ بَيْنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِمَدِينَتِي ،

قال مؤلف هذا المختصر : تم الفراغ من تأليف هذا الكتاب في يوم الثلاثاء ٢٤ / ١ / ٢٠٠٩ هـ الموافق ١٤٣٠ م .

أبو محمد فالح الشبلي
بغداد - العراق

والكتاب ببدأ الإمام النسووي وختمه بلطيفة ؛ ببدأ بباب الإخلاص وختمه بباب ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة ، وكأنه يخاطب المسلم ويقول له : إن أنت فرأت هذه الكتاب بنية صادقة وإخلاص الله ، فإن مصيرك الجنة ، وهذا دليل على براعته ودقته في التأليف رحمة الله ، ولم يفطن إلى هذه الملاحظة كثيرون من قرأه .

أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلبٍ سليم .

ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ،
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
 وسلم .

١ باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال البارزة والخفية

قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَوْا إِلَّا لِيَتَمَدَّدُوا أَنَّهُ مُخَاصِّيَنَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءٌ وَّقَيْمُوْا الصَّلَاةَ وَمَنْوَأُوا الْزَّكُوْةَ وَذَلِكَ دِيْنُ الْقَيْمَةُ ﴾ [البيعة : ٥] .

١ - وعن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهو هجرة إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته للدنيا يصيّبها ، أو امرأة ينكحها فهو هجرة إلى ما هاجر إليه ». متفق عليه [البخاري : ١ مسلم : ١٩٠٧] .

باب التوبة

قال العلماء : التوبة واجبة من كل ذنب ، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي فلها ثلاثة شروط :

أحدها : أن يقلع عن المعصية

والثاني : أن يندم على فعلها

والثالث : أن يزعم أن لا يعود إليها أبداً .

فإن فقد أحد الثلاثة لم تصح توبته .

وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فشروطها أربعة :

هذه الثلاثة ، وأن يرأ من حق صاحبها ؛

فإن كانت مala أو نحوه ردة إليه ، وإن كانت حداً قذف ونحوه مكنته منه ، أو طلب عفوه ،

وإن كانت غيبة استحلله منها .

ويجب أن يتوب من جميع الذنوب ، فإن تاب من بعضها صحت توبته عند أهل الحق من ذلك الذنب ، وبقي عليه الباقي ، وقد تظاهرت دلائل الكتاب والسنّة ، وإجماع الأمة ، على وجوب التوبة .

قال الله تعالى : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَئُمُّ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ . [النور : ٣١] .

٢ - وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها ». [مسلم : ٢٧٥٩]

باب الصبر

٣

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُوَقِّي الصَّدِّيقُونَ أَجَرَهُمْ بِغَيْرِ

الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذباً ». متفق عليه [البخاري : ٦٠٩٤ ، مسلم : ٢٦٠٧].

باب المراقبة

٤

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِفِّظُ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ ﴾ . [آل عمران : ٥]

٥ - عن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، قال : « بينما نحن جلوسٌ عند رسول الله ﷺ ، ذات يوم إذ طلع علينا رجلٌ شديدٌ بياض الشياطين ، شديد سواد الشعر ، لا يُرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه من أحد ، حتى جلس إلى النبي ﷺ ، فأمسك ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه . وقال : يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله ﷺ : « الإسلام

باب الصدق

قال الله تعالى : ﴿ يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقْوَا اللَّهَ وَكُوْنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبه : ١١٩] .

٤ - عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق حتى يُكتب عند الله صديقاً ، وإن الكذب يهدي إلى

أتدري من السائل؟ قلْتُ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَم
قال : فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يَعْلَمُكُمْ أَمْرَ
دِينِكُمْ . [مسلم : ٨].

* وَمَعْنَى : تَلَدَّ الْأُمَّةَ رَبَّهَا ، أَيْ :
سَيِّدُهَا ؛ وَمَعْنَاهُ : أَنْ تَكُثُرَ السُّرَارِي حَتَّى تَلَدَّ
الْأُمَّةَ السُّرِيرَيَّةَ بَنَّاً لِسَيِّدِهَا ، وَبَنْتُ السَّيِّدِ فِي
مَعْنَى السَّيِّدِ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ .

* وَالْعَالَةُ : الْفَقَرَاءُ .

* وَقُولُهُ : مَلِيًّا ، أَيْ : زَمَنًا طَوِيلًا ، وَكَانَ
ذَلِكَ ثَلَاثًا .

٦ بَابُ التَّقْوِيَّةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَوْهُ اللَّهُ
وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ . [الأحزاب : ٧٠].

٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

أَنْ تَشَهَّدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ
اللهِ وَتَقْيِيمُ الصَّلَةِ ، وَتَؤْتِي الزَّكَاةِ ، وَتَصُومُ
رَمَضَانَ ، وَتَحْجُجُ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتُ إِلَيْهِ
سَبِيلًا . قَالَ : صَدَقَتْ . فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ
وَيَصْدِقُهُ ! قَالَ : فَأَخْبَرْنِي عَنِ الإِيمَانِ . قَالَ :
«أَنْ تَؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَرَسُولِهِ ،
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتَؤْمِنُ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»
قَالَ : صَدَقَتْ . قَالَ : فَأَخْبَرْنِي عَنِ
الْإِحْسَانِ . قَالَ : «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ .
فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكُ» . قَالَ : فَأَخْبَرْنِي
عَنِ السَّاعَةِ . قَالَ : «مَا الْمَسْؤُلُ عَنْهَا بِأَعْلَمِ
مِنَ السَّاعَةِ» . قَالَ : فَأَخْبَرْنِي عَنِ أَمَارَاتِهَا .
قَالَ : «أَنْ تَلَدَّ الْأُمَّةَ رَبَّهَا ، وَأَنْ تَرِي الْحَفَّةَ
الْعَرَاءَ الْعَالَةَ رَعَاءَ الشَّاءِ يَتَطاَوَلُونَ فِي الْبَيْانِ»
ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَلَبِثَ مَلِيًّا ، ثُمَّ قَالَ : «يَا عَمِرَ !

٧ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -
قال : «حسينا الله ونعم الوكيل قال إبراهيم
عليه السلام حين ألقى في النار ، وقال لها محمد
بن عبد الله حين قالوا : ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ
فَاخْشُوهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسَبْنَا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ
الْوَكِيلُ﴾ . [آل عمران : ١٧٣] . [البخاري :
٤٥٦٣].

٨ - وعن عمر رضي الله عنه ، قال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لَوْ أَنْكُمْ
تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوْكِلِهِ لِرِزْقِكُمْ كَمَا يَرْزُقُ
الْطَّيْرَ ، تَغْدُو خَمَاصًا وَتَرْوِحُ بَطَانًا» [الترمذى :
٢٣٤٤].

* معناه تذهب أول النهار خمامصاً، أي :
ضامرة البطون من الجوع ، وترجع آخر النهار
بطاناً ، أي : ممتلة البطون .

قَيْلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَكْرَمِ النَّاسِ؟ قَالَ :
«أَنْتَ أَنْتَهُمْ» فَقَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأْلُكَ ،
قَالَ : «فِيْوِسْفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابْنُ نَبِيِّ
اللَّهِ ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ» . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا
نَسَأْلُكَ ، قَالَ : «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ
تَسَأَلُونِي؟ خَيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيَارُهُمْ فِي
الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا» مِنْقَ عَلَيْهِ [البخاري : ٣٣٥٣ ،
مسلم : ٢٣٧٨].

* وَفَقَهُوا بِضَمْنِ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ ،
وَحَكَى كَسْرُهَا ، أَيْ : عَلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرْعِ .

٧ بَابُ الْيَقِينِ وَالْتَّوْكِيلِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَلَمَّا رَأَاهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْرَابَ
قَالُوا هَذَا مَا وَدَدْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا
زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَسَلِيمًا﴾ . [الأحزاب : ٢٢] ،
وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَإِنَّمَا كَلَّ الْمُؤْمِنُونَ﴾
[إِبراهيم : ١١].

وَالْأَرْضَ وَأَخْتَلَفَ الْيَلِلُ وَالنَّهارُ لَا يَدْعُ لَا يُؤْلِي
الْأَبْكَبِ ﴿٦﴾ أَلَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَى
جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا
مَا خَلَقْتَ هَذَا بِطْلًا سُبْحَنَكَ ﴿٧﴾ [آل عمران : ١٩٠ -
١٩١].

١٠ باب المبادرة إلى الخيرات وتحث من توجه لخير على الإقبال عليه بالجد من غير تردد

قال الله تعالى : ﴿فَاسْتَيقِنُوا الْحَيْرَتَ﴾ [البقرة : ١٤٨].

١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمناً ويسمى كافراً ، أو يسمى مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه

٨ باب الاستقامة

قال الله تعالى : ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود : ١١٢].

٩ - وعن أبي عمرو ، وقيل أبي عمرة سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله قل لي في الإسلام قولًا لا أسأل عنه أحدًا غيرك . قال : «قل : آمنت بالله ، ثمَّ استقم» [مسلم : ٣٨].

٩ باب التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا وأهوال الآخرة وسائر أمورهما وقصصي النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة^(١)

قال الله تعالى : ﴿إِنَّكَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ

(١) حديث الباب «الكيس من دان نفسه . . .». الحديث ضعيف.

فِيهِ مَنْ تَذَكَّرُ وَجَاءَكُمُ الْتَّذَكِيرُ ﴿٣٧﴾ [فاطر : ٣٧].

١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «أعذر الله إلى أمرىء آخر أجله حتى بلغ ستين سنة» [البخاري : ٦٤١٩].

* قال العلماء معناه : لم يترك له عذرًا إذ أمهله هذه المدة . يقال : أعنَّ الرَّجُل إذا بلغ الغاية في العذر .

١٣ باب بيان كثرة طرق الخير

قال الله تعالى : ﴿وَمَا فَعَلُوا مِنْ حَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة : ٢١٥].

١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «الإيمان بضع وسبعون ، أو بضع وستون شعبة : فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق والحياة شعبه

بِعَرَضِ مِنَ الدُّنْيَا» [مسلم : ١١٨].

١١ باب المجاهدة

قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَهُدِيَّهُمْ شُفَّلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت : ٦٩].

١١ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقوم من الليل حتى تفطر قدماه ، فقلت له ، لم تصنع هذا يا رسول الله ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال : «أَفَلَا أَحُبُّ أَنْ أَكُونْ عَبْدًا شَكُورًا؟» . متفق عليه [البخاري : ٤٨٣٧ ، مسلم : ٢٨٢٠].

١٢ باب الحث على الازدياد من الخير في أواخر العمر

قال الله تعالى : ﴿أُولَئِنَّمَنِّيَّرُكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ

* وَمَهْ : كُلُّمَة نَهِيٍّ وَزَجْرٌ .
 * وَمَعْنَى « لَا يَمْلِأُ اللَّهُ أَيْ » : لَا يَقْطَعُ
 ثَوَابَهُ عَنْكُمْ وَجَزَاءَ أَعْمَالِكُمْ ، وَيَعْمَلُكُمْ مُعَامَلَةَ
 الْمَالِ حَتَّى تَمْلُوْ فَتَرْكُوا ، فَيُنْبَغِي لَكُمْ أَنْ
 تَأْخُذُوا مَا تَطْيِقُونَ الدَّوَامُ عَلَيْهِ لِيَدُومُ ثَوَابُهُ لَكُمْ
 وَفَضْلُهُ عَلَيْكُمْ .

باب المحافظة على الأعمال [١٥]

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَلَّتِي نَفَضَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ فُرْقَةٍ أَنْكَثَهَا ﴾ [النحل : ٩٢] .
 ١٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عبد الله لا تكن مثل فلان ، كان يقومُ الليل فترك قيام الليل » متفق عليه [البخاري : ١١٥٢ ، مسلم : ١١٥٩] .

يُحَكِّمُوكَ إِنَّمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحِدُّوْ فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مَمَّا فَصَبَّتْ وَسَلَّمُوا سَلِيمًا ﴿ النساء : ٦٥ .﴾

١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدِوْ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِهُ مُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [البقرة : ٢٨٤] ، اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ ، فأتوا رسول الله ﷺ ، ثم برّكوا على الرُّكْبَ فقلوا : أي رسول الله كُلُّنا من الأعمال ما نطيق : الصلاة والجهاد والصوم والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نُطِيقُها . قال رسول الله ﷺ : « أَتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ : سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ؟ بَلْ

من الإيمان » متفق عليه [البخاري : ٢٥٦٦ ، مسلم : ١٠٣٠] .

* البُضُعُ : مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى تِسْعَةَ ، بِكَسْرِ الْبَاءِ وَقَدْ تَفَتَّحَ .
 * وَالشَّعْبَةُ : الْقَطْعَةُ .

باب في الاقتصاد في الطاعة [١٤]

قال الله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

١٤ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها وعندَها امرأة قال : « من هذه ؟ » قالت : هذه فلانة تذكر من صلاتها قال : « مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تَطْيِقُونَ ، فَوَاللَّهِ لَا يَمْلِأُ اللَّهُ حَتَّى تَمْلُوْ ، وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَارَ مَصَاحِبُهُ عَلَيْهِ » [البخاري : ١١٥١ ، مسلم : ٧٨٥] .

باب في الأمر بالمحافظة على السنة وأدابها [١٦]

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْكِمُ الرَّسُولُ فَحْذِرُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوْ ﴾ [الحجر : ٧] .

١٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « دُعُونِي مَا ترکتُكُمْ : إنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم ، واحتلاظهم على آباءِهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم » متفق عليه [البخاري : ٧٢٨٨ ، مسلم : ١٣٣٧] .

باب وجوب الانقياد لحكم الله

**تعالى وما يقوله من دُعِيَ إلى ذلك
 وأمر بمعروف أو نهى عن منكر**

قال الله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

[١٨] باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور

قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّسِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ كُلُّ مَنْ أَنْهَا رُسُلُّهُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَا تَكِّنُ لَهُ وَكُلُّهُ رَسُولُهُ لَا نُنَزِّفُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْنَكَ الْمَصِيرُ ﴾ فلما اقترأها القوم ، وذلت بها أستهم ، أنزل الله تعالى في إثرها : ﴿ إِنَّمَّا أَرْسَلْنَا رَسُولًا إِلَيْهِ مِنْ أَنفُسِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَا تَكِّنُ لَهُ وَكُلُّهُ رَسُولُهُ لَا نُنَزِّفُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْنَكَ الْمَصِيرُ ﴾ فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَنْهَا مَا كَتَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنَّنَا أَنَا خَطَّافُنَا ﴾ قال : نعم ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْنَا عَلَى الْأَذْيَانِ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ قال : نعم ﴿ وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ قال : « نعم » [مسلم : ١٢٥].

١٨ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَذْدٌ ». متفق عليه .
[البخاري : ٢٦٩٧ ، مسلم : ١٧١٨]

[١٩] باب في من سن سنة حسنة أو سيئة

قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهَدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ [الأنياء : ٧٣].

الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب ، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة ، فقال رسول الله ﷺ : « مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بَهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بَهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ » [مسلم : ١٠١٧].

* قوله : مجتaby النَّمَارِ ، هو بالجيء وبعد الألف باء موحدة . والنَّمَارِ : جمع نَمَرَة وهي : كساء من صوف مخطط .

* ومعنى « مجتabyها » : أي لابسها قد خرقوها في روؤسهم ، و« الجوب » القطع ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَتَمَودُ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ أَصَحُّ بِالْوَادِ ﴾ أي : نحتوه وقطعوه .

قولوا : ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْنَكَ الْمَصِيرُ ﴾ فلما اقترأها القوم ، وذلت بها أستهم ، أنزل الله تعالى في إثرها : ﴿ إِنَّمَّا أَرْسَلْنَا رَسُولًا إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَا تَكِّنُ لَهُ وَكُلُّهُ رَسُولُهُ لَا نُنَزِّفُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْنَكَ الْمَصِيرُ ﴾ فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَنْهَا مَا كَتَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنَّنَا أَنَا خَطَّافُنَا ﴾ قال : نعم ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْنَا عَلَى الْأَذْيَانِ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ قال : نعم ﴿ وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ قال : « نعم » [مسلم : ١٢٥].

١٩ - وعن أبي عمرو جرير بن عبد الله ، رضي الله عنه ، قال : كنا في صدر النهار عند رسول الله ﷺ فجاءه قومٌ عراةً مجتابي النَّمَارِ أو العباء . متقلدي السيف ، عاصمهم من مصر ، بل كلُّهم من مصر ، فَتَمَرَّ وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة ، فدخل ثم خرج ، فأمر بلا لاً فأذن وأقام ، فصلَّى ثم خطب ، فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي حَلَقَكُمْ مَنْ نَفِسَ وَجْهَهُ ﴾ إلى آخر الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ والآية الأخرى التي في آخر الحشر : ﴿ يَا أَيُّهَا الْأَذْيَانُ إِمَّا آتَيْنَاكُمْ أَنْفُوا اللَّهَ وَلَنْ تَنْظُرُنَّ فَنْسٌ مَاقَدَّمَتْ لِغَدِيٍّ ﴾ تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بُره من صاع تمرة حتى قال : « ولو بشق تمرة » ، قال : فجاء رجل من الأنصار بصُرَّةٍ كادت كفه تعجز عنها ، بل قد عجزت ، قال : ثم تتبع

[القصص : ٨٧] و قال تعالى : « وَلَئِنْ كُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ » [آل عمران : ٤٠].

٢٠ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من ذَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مُثْلٌ أَجْرٌ فَاعْلِمْهُ » [مسلم : ١٨٩٣].

٢١ باب في التعاون على البر والتقوى

قال الله تعالى : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْقَوْنِيٰ » [المائدة : ٣].

٢١ - وعن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ، ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا » متفق

* قوله : « تَمَعَّرَ » هو بالعين المهملة ، أي : تغير .

* قوله : « رأيُتْ كومين » بفتح الكاف وضمها ؛ أي : صُبرتين .

* قوله : « كَانَهُ مُذَهَّبَةً » هو بالذال المعجمة ، وفتح الهاء والباء الموحدة . قال القاضي عياض وغيره . وصحفه بعضهم فقال : « مُذَهَّنَةً » بذال مهملة وضم الهاء وبالنون ، وكذا ضبطه الحميدي ، وال الصحيح المشهور هو الأول . والمراد به على الوجهين : الصفاء والاستارة .

٢٠ باب الدلالة على خير والداعاء إلى هدى أو ضلاله

قال الله تعالى : « وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ » .

٢٣ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى : « وَلَئِنْ كُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » [آل عمران : ٤٠].

٢٤ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إياكم والجلوس في الطرقات » فقالوا : يا رسول الله مالنا من مجالسنا بدُّ ، نَتَحَدَّثُ فيها ! فقال رسول الله ﷺ : « فإذا أبِيتم إِلَى المجلس فأعطوا الطريق حقّه » قالوا : وما حُقُّ الطريق يا رسول الله ؟ قال : « عَصُّ البصر ، وكُفُّ الأذى ، ورُدُّ السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر » متفق عليه [البخاري : ٢٤٦٥ ، مسلم : ٢١٢١].

عليه [البخاري : ٢٨٤٣ ، مسلم : ١٨٩٥].

٢٢ باب في النصيحة

قال الله تعالى إخباراً عن هود ﷺ : « وَإِنَّ لَكُمْ نَاصِحَّ أَمِينٌ » [الأعراف : ٦٨].

٢٢ - عن أبي رقية تميم بن أوس الداري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « الدين النصيحة » قلنا : لمن ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ولآئمة المسلمين وعامتهم » [مسلم : ٥٥].

٢٣ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : بايَعَتْ رسول الله ﷺ على : إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصائح لكل مسلم . متفق عليه [البخاري : ٥٧ ، مسلم : ٥٦].

وأنهٰ عن المنكر وآتِيهٰ » متفق عليه [البخاري : ٢٣٨ / ٦ ، مسلم : ٢٩٨٩].

* فتندلق : أي فتخرج .

* الأقتاب : الأمعاء واحدها قبْ .

باب الأمر بأداء الأمانة [٤٥]

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النساء : ٥٨] .

٢٦ - وعن حذيفة بن اليمان ، رضي الله عنه ، قال حدثنا رسول الله ﷺ حدثين قد رأيت أحدهما ، وأنا أنتظر الآخر : « حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ، ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن ، وعلموا من السنة ، ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال : « ينام الرجل

باب تغليظ عقوبة من أمر معروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله [٤٦]

قال الله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْمُبْرَكِ وَتَنْهَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَتَمْ نَهَيْنَ الْكِتَبَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة : ٤٤] .

٢٥ - وعن أبي زيد أسامه بن زيد بن حارثة ، رضي الله عنهما ، قال : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب بطنه ، فيدور بها كما يدور الحمار في الرّحّا ، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون : يا فلان مالك ؟ ألم تك تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : بلٌ ، كنت أمر بالمعروف ولا آتى ،

المعجمة : وهو أصل الشيء .
* والوكت بالباء المثنية من فوق : الأثر اليسير .

* والمجل ، بفتح الميم وإسكان الجيم وهو تنفُّط في اليد ونحوها من أثر عمل وغيره .
* قوله : مُتَنَبِّراً : مرتفعاً .
* قوله : ساعيه : الوالي عليه .

باب تحريم الظلم [٤٦] والامر برد المظالم

قال الله تعالى : ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيرٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر : ١٨] .

٢٧ - وعن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « اتّقوا الظلم فإن الظلم

النّومة فتُبْيَضُ الأمانة من قلبه ، فيظلّ أثراً لها مثل الوكّت ، ثم ينام النّومة فتُبْيَضُ الأمانة من قلبه ، فيظلّ أثراً لها مثل المجل ، كجمِّ درجةٍ على رجلٍ ، فنَفَطَ ، فترأهُ مُتَنَبِّراً وليس فيه شيء » ثم أخذ حصاة فدَرَجَها على رجله ، فيصبح الناس يتباينون ، فلا يكاد أحدٌ يؤدي الأمانة حتى يقال : إن في بني فلان رجلاً أميناً ، حتى يقال للرجل : ما أجلده ما أظرفه ، ما أعقله ! وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان » . ولقد أتى عليَّ زمانٌ وما أبالي أيكم بایعُ لئن كان مسلماً ليرَدَنَهُ عليَّ دينُه ، وإن كان نصراً أو يهودياً ليرَدَنَهُ عليَّ ساعيه ، وأما اليوم فما كنت أبایع منكم إلا فلاناً وفلاناً » متفق عليه [البخاري : ٦٤٩٧ ، مسلم : ١٤٣] .

* قوله : جذر بفتح الجيم وإسكان الذال

٢٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « إن كان رسول الله ليَدُعُ العمل وهو يحب أن يعمل به ؛ خشية أن يعمل به الناس فَيَفْرَضَ عليهم ». متفق عليه [البخاري : ١١٢٨ ، مسلم : ٧١٨] .

٣٠ - وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء ؛ فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه ، ثم يُكْبِه على وجهه في نار جهنم » [مسلم : ٦٥٧] .

٣١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « حق المسلم على المسلم خمس : رُدُّ السلام ، وعيادة المريض ، واتباع الجنائز ، وإجابة الدعوة ،

ظلمات يوم القيمة ، واتَّقوا الشَّحَ فإنَّ الشَّحَ أهلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ؛ حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم ». [مسلم : ٢٥٧٨]

٢٧ باب تعظيم حرمات المسلمين

وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى : « وَمَنْ يَعْظِمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ » [الحج : ٣٠] ، وقال تعالى : « وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ » [الحجر : ٨٨] .

٢٨ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ». متفق عليه [البخاري : ٧٣٧٦ ، مسلم : ٢٣١٩] .

٣٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « من نَفَسَ عن مُؤْمِنٍ كُرْبَةً من كُرَبِ الدُّنْيَا ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً من كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسْرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنَى الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنَى أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بَيْوَتِ اللَّهِ تَعَالَى ، يَتَّلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عَنْهُ . وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْعِ بِهِ نَسَبَهُ » [مسلم : ٢٦٩٩] .

وتشميـت العاطـس » متفق عليه [البخاري : ١٢٤٠ ، مسلم : ٥٦٥٠] .

٢٨ باب ستر عورات المسلمين

والنهـي عن إـشـاعـتها لـغـير ضـرـورة

قال الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يُجْنِبُونَ أَنْ تَشَيَّعَ الْفَحْشَةُ فِي الْأَذْيَنِ إِذَا مَنَعُوا لَهُمْ عَذَابَ أَلِيمٍ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ » [النور : ١٩] .

٣٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يستر عبداً في الدنيا إلا سترة الله يوم القيمة » [مسلم : ٢٥٩٠] .

٢٩ باب قضاء حوائج المسلمين

قال الله تعالى : « وَأَعْكَلُوا الْحَيْثَ لَعَلَّكُمْ قُلْحُونَ » [الحج : ٧٧] .

قال رسول الله ﷺ : « كُلُّ سُلَامٍ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدْقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ الْاثْنَيْنِ صَدْقَةً ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَائِبَتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَةً صَدْقَةً ، وَالْكَلْمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدْقَةٌ ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدْقَةٌ ، وَتُمْيِطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدْقَةً » متفق عليه [البخاري : ٢٨٩١ ، مسلم : ١٠٠٩] .

* ومعنى تعدل بينهما : تصلح بينهما بالعدل .

■ ٣٢ باب فضل ضعفة المسلمين والفقراء والخاملين

قال الله تعالى : « وَاصِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ

■ ٣٣ باب ملاطفة اليتيم والبنات ، وسائر الضعفة والمساكين والمنكرين والإحسان إليهم والشفقة عليهم والتواضع معهم ، وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى : « وَأَخْفَضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ » [الحجر : ٨٨] .

٣٧ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَتَّةَ نَفَرًا ، فقال المشركون للنبي ﷺ : اطرد هؤلاء لا يجرئون علينا ، و كنت أنا و ابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست أسمّهما ، فوقع في نفسِ رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع فحدثَ نفسه ، فأنزل الله تعالى :

■ ٣٠ باب الشفاعة

قال الله تعالى : « مَنْ يَشْفَعَ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا » [النساء : ٨٥] .

٣٤ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : كان النبي ﷺ إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال : « إِشْفَعُوا تَؤْجِرُوا وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيٍّ مَا أَحَبَّ » متفق عليه [البخاري : ٦٠٢٧ ، مسلم : ٢٦٢٧] .

■ ٣١ باب الإصلاح بين الناس

قال الله تعالى : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوهُمْ فَأَصْلَحُوهُمْ بَيْنَ أَخْوَيْهِمْ » [الحجرات : ١٠] .

٣٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالشَّيْرِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَكَ عَنْهُمْ » [الكهف : ٢٨] .

٣٦ - وعن حارثة بن وهب - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كُلُّ ضعيفٍ مُتضعفٍ لو أقسمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَرَهُ ، ألا أخبركم بأهل النار ؟ كُلُّ عُتُلٌ جَوَاظٌ مُسْتَكْبِرٌ » . متفق عليه [البخاري : ٤٩١٨ ، مسلم : ٢٨٥٣] .

* العُتُلُ : الغليظ الجافي .

* والجواظ : بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة : وهو الجموع المنوع ، وقيل : الضخم المختال في مشيته ، وقيل : القصير البطين .

﴿وَلَا تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدْوَقِ وَالْعَشَيِّ بُرِيدُونَ وَجَهَمَ﴾ [الأنعام : ٢٥] . [مسلم : ٢٤١٣]

٣٨ - وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا » وأشار بالسبابة واللوسٹنی وفَرَجَ بَيْنَهُمَا . [البخاري : ٦٠٠٥] .

* وكافل اليتيم : القائم بأموره .

٣٤ باب الوصية بالنساء

قال الله تعالى : « وَعَاشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » [النساء : ١٩] .

٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا الرَّجُلُ امرأته إلى فراشِه فلم تأتِ فباتَ غضبانَ لعتها الملائكة حتى تُصبحُ » متفق عليه [البخاري : ٣٢٣٧] ، مسلم : ١٤٣٦ .

٣٦ باب النفقة على العيال

قال الله تعالى : « وَعَلَى الْمَؤْلُودِ لَمْ يَرْثُهُنَّ وَكِسْوَتِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ » [آل عمران : ٩٢] .

٤١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة ، ودينار تصدقَت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك ، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك » . [مسلم : ٩٩٥] .

٣٧ باب الإنفاق مما يحب ومن الجيد

قال الله تعالى : « لَنْ نَنَالُوا الْبَرَحَى تُنْفَقُوا مِمَّا شُجُونُنَّ » [آل عمران : ٩٢]

تركته لم يَرُلْ أَعْوَجَ ، فاستوصوا بالنساء ». متفق عليه [البخاري : ٣٣٣١] ، مسلم : ١٤٦٨ .

٣٥ باب حق الزوج على المرأة

قال الله تعالى : « الْجَاهُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَصَّلَ اللَّهُ بَعْصَمُهُ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّدِيقُ حُثٌ قَبِيلَتٌ حَفِظَتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ » [النساء : ٣٤] .

٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا الرَّجُلُ امرأته إلى فراشِه فلم تأتِ فباتَ غضبانَ لعتها الملائكة حتى تُصبحُ » متفق عليه [البخاري : ٣٢٣٧] ، مسلم : ١٤٣٦ .

٤٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهمَا تمرةً من تمرة الصدقة فجعلها في فيه ، فقال رسول الله ﷺ : « كَنْخَ كَنْخَ ، ارْمِ بِهَا ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ؟ ! » متفق عليه . وفي رواية : إِنَّا لَا تَحْلُلُ لَنَا الصَّدَقَةَ » . متفق عليه [البخاري : ١٤٨٥ ، مسلم : ١٠٦٩] .

* وقوله ، كنخ كنخ : يقال بإسكان الخاء ، ويقال بكسرها مع التنوين وهي كلمة زجر للصبي عن المستقدرات ، وكان الحسن رضي الله عنه صبياً .

باب حق الجار والوصية به ٣٩

قال الله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَإِلَوَالَّذِينَ إِلَّا حَسَدَنَا وَبِنِي الْفُرْقَانِ ﴾ [طه : ١٣٢] .

مَلَكُوتُ أَيْمَنَكُمْ ﴿ النساء : ٣٦﴾ .

٤٤ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سألت النبي ﷺ : أيُّ العمل أحبُ إلى الله تعالى ؟ قال : « الصلاة على وقتها » قلت : ثمَّ أي ؟ قال : « بر الوالدين » . قلت : ثمَّ أي ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله » متفق عليه . [البخاري : ٥٢٧ ، مسلم : ٨٥] .

٤٥ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من أحب أن يبسط له في رزقه ، وينسأ له في أثره ، فليصل رحمة » متفق عليه . [البخاري : ٢٠٦٧ ، مسلم : ٢٥٥٧] .

* ينسأ له في أثره : أي : يؤخر له في أجله عمره .

أَفْعَلُ يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه . متفق عليه . [البخاري : ١٤٦١ ، مسلم : ٩٩٨] .

* قوله ﷺ : مالٌ رابح ، روى في الصحيحين رابح ورایح بالباء الموحدة وبالباء المثناة ، أي : رايح عليك نفعه ، وبيرحاء : حديقة نخل ، وروي بكسر الباء وفتحها .

باب وجوب أمر أهله وأولاده ٣٨

المميزين ، وسائل من في رعيته
بطاعة الله تعالى ونهيهم عن
المخالفه ، وتأديبهم ومنعهم عن
ارتكاب منهی عنہ

قال الله تعالى : ﴿ وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَوةِ وَأَصْطَرَ عَلَيْهَا ﴾ [طه : ١٣٢] .

وَالْيَتَمَّ وَالْمَسْكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ
الْجُنُبُ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنُ السَّيِّدِ وَمَا
مَلَكُوتُ أَيْمَنَكُمْ ﴿ النساء : ٣٦﴾ .

٤٤ - وعن ابن عمر وعائشة
رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننتُ اللهمَّ سَيُوْزُّهُ » متفق عليه . [البخاري : ٦٠١٤ ، مسلم : ٢٦٢٤ ، عن عائشة ، ورواه البخاري : ٦٠١٥ ، ومسلم : ٢٦٢٥ ، عن ابن عمر] .

باب بر الوالدين وصلة الأرحام ٤٠

قال الله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَإِلَوَالَّذِينَ إِلَّا حَسَدَنَا وَبِنِي الْفُرْقَانِ وَالْيَتَمَّ وَالْمَسْكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ
الْجُنُبُ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنُ السَّيِّدِ وَمَا

رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » قال سفيان في روايته : يعني : قاطع رحم . متفق عليه . [البخاري : ٥٩٨٤ ، مسلم : ٢٥٥٦] .

٤٢ باب بر أصدقاء الأب والأم ،

والأقارب والزوجة

وسائل من يندب إكرامه

٤٩ - عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ أَبَرَّ الْبَرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وُدُّ أَبِيهِ » . [مسلم : ٢٥٥٧] .

٤٣ باب إكرام أهل بيته رسول الله

وبيان فضلهم

قال الله تعالى : « إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ

٤١ باب تحرير العقوبة

وقطيعة الرحمة

قال الله تعالى : « فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَنَفَرَطُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَاصْمَهُ وَأَعْمَّ أَبْصَرَهُمْ » [محمد : ٢٢-٢٣] .

٤٧ - وعن أبي بكرة نفيع بن الحارث

رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أُنْبِئُكُمْ بأكبر الكبائر ؟ » - ثلاثاً - قلنا : بل يا رسول الله : قال : « الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين » وكان مُتَكَبِّراً فجلس ، فقال : « ألا وقول الزور وشهادة الزور » مما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت . متفق عليه [البخاري : ٥٩٧٦ ، مسلم : ٨٧] .

٤٨ - وعن أبي محمد جابر بن مطعم

٥٩ مختصر رياض الصالحين

والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ ، وذكر ، ثم قال : « أما بعد ألا أيها الناس ، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول رب فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلَيْنَ : أولهما كتاب الله ، فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله ، واستمسكوا به » ففتح على كتاب الله ، ورَغَب فيه . ثم قال : « وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي » . فقال له حصين : ومن أهل بيته يا زيد ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده ، قال : ومن هم ؟ قال : هم آل علي ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس ، قال : كل هؤلاء حرم الصدقة ؟ قال : نعم . [مسلم : ٢٤٠٨] .

٥٨ مختصر رياض الصالحين

عَنْكُمْ الْرِّحْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيَطْهِرُكُمْ تَطْهِيرًا

[الأحزاب : ٣٣] .

٥٠ - وعن يزيد بن حيّان قال : انطلقت أنا وحسين بن سبرة ، وعمرو بن مسلم إلى زيد ابن أرقم رضي الله عنهم ، فلما جلسنا إليه قال له حصين : لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ، رأيت رسول الله ﷺ ، وسمعت حديثه ، وغزوت معه ، وصلّيت خلفة : لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ﷺ .

قال : يا ابن أخي والله لقد كبرت سنتي ، وقدم عهدي ، ونسبيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ ، فما حدثتكم ، فاقبلوا ، وما لا فلا تكفوني ثم قال : قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بما يدعى خمماً بين مكة

«سَنَا» : أو إسلاماً . وفي رواية : «يؤمُّ القوم أقرؤهم لكتاب الله ، وأقدمهم قراءة ، فإن كانت قراءتهم سواء فيؤمهم أقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء ، فليؤمهم أكبرهم سنًا» . [مسلم : ٦٧٣] .

* والمراد «بسلطانه» محل ولايته ، أو الموضع الذي يختص به .

* «تكرمته» بفتح التاء وكسر الراء : وهي ما ينفرد به من فراسٍ وسرير ونحوهما .

٤٥ باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحتهم ومحبتهم وطلب زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة

قال تعالى : ﴿وَاصِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَكَ﴾

٤٦ باب فضل الحب في الله والحمد عليه، وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه ، وماذا يقول له إذا أعلمه

قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُونَ الدَّارَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُجْبِيُونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِم﴾ [الحشر : ٩] .

٥٣ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «ثلاث من كن فيه وجدهن حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرأة لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أتقنه الله منه ، كما يكره أن يُثْدَفَ في النار». متفق عليه . [البخاري : ١٦ ، مسلم : ٤٣] .

٥٤ - وعن أنس رضي الله عنه أن رجلاً كان عند النبي ﷺ ، فمر رجلٌ به ، فقال :

٤٤ باب توقير العلماء والكتاب وأهل الفضل ، وتقديمهم على غيرهم ورفع مجالسهم وإظهار مرتبتهم

قال الله تعالى : ﴿قُلْ هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَاب﴾ [الزمر : ٩]

٥١ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى الأنصارى - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «يُؤمِّنُ القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء ، فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء ، فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء ، فأقدمهم سنًا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ، ولا يقعد في بيته على تكرمه إلا بإذنه» رواه مسلم . وفي رواية له : «فأقدمهم سلماً» بدل

رَبُّهُمْ بِالْغَدَوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ ﴿﴾
[الكهف : ٢٨] .

٥٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ : «أن رجلاً زار أخاً له في قريه أخرى ، فأرصد الله تعالى على مدرجته ملكاً ، فلما أتى عليه قال : أين ترید؟ قال : أريد أخاً لي في هذه القرية . قال : هل لك عليه من نعمة ترثها عليه؟ قال : لا ، غير أني أحببته في الله تعالى ، قال : فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه» [مسلم : ٢٥٦٧] .

* أرصدده : وَگَلُّ بِحَفْظِهِ .

* المدرجة : بفتح الميم والراء :
الطريق .

* تربها : تقوم بها وتسعى في صلاحها .

جبريل : إن الله تعالى يحب فلاناً ، فأحبّيهُ ، فيحبه جبريل ، فينادي في أهل السماء : إن الله يحب فلاناً ، فأحبّتهُ ، فيحبّيهُ أهل السماء ، ثم يوضع له القبُولُ في الأرض » متفق عليه . [البخاري : ٣٢٠٩ ، مسلم : ٢٦٣٧] .

٤٨ باب التحذير من إيذاء الصالحين والضعفه والمساكين

قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ يَعْبَرُ مَا أَكَتَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بِهِنَا وَإِشَامًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

٥٦ - وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى صلاة الصبح ، فهو في ذمة الله ، فلا يطلبنكم الله من

يا رسول الله إني لأحب هذا ، فقال له النبي ﷺ : « أَعْلَمْتَهُ؟ » قال : لا . قال : « أَعْلَمْتُهُ » فلحقه ، فقال : إني أحبتك في الله ، فقال : أحبتك الذي أحببستي له . رواه أبو داود بإسناد صحيح . [أبو داود : ٥١٢٥ ، أحمد : ١٢٠٢٢] .

٤٧ باب علامات حب الله تعالى للعبد ، والبحث على التخلق بها والسعى في تحصيلها

قال الله تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْبِنُ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّنِكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ عَمُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران : ٣١] .

٥٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا أحب الله تعالى العبد ، نادى

٥٠ باب الخوف

قال تعالى : ﴿وَلَمَّا خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَانٍ﴾ [الرحمن : ٤٦] .

٥٨ - وعن أنس - رضي الله عنه - ، قال : خطبنا رسول الله ﷺ ، خطبة ما سمعت مثلها قط ، فقال : « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكراً كثيراً » فغضي أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم ، ولهم خنین . متفق عليه . [البخاري : ٥٤٠ ، مسلم : ٢٣٥٩] .

* الخنین : البكاء مع غنة وانتشاق الصوت من الأنف .

٥١ باب الر جاء

قال الله تعالى : ﴿قُلْ يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَقُوا عَلَيْهِمْ لَا نَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ

ذمته بشيء ، فإن من يطلبه من ذمته بشيء ، يدركه ، ثم يكتبه على وجهه في نار جهنم ». [مسلم : ٦٥٧] .

٤٩ باب إجراء أحكام الناس على الظاهر وسرائرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى : ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا أَصَلَّوَةً وَءَاتُوا الزَّكُوْةَ فَخَلُوْا سَيِّلَاهُمْ﴾ [التوبة : ٥] .

٥٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأنَّ محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك ، عصموه دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحساهم على الله تعالى » متفق عليه . [البخاري : ٢٥ ، مسلم : ٢٢] .

٦٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « قال الله عز وجل ، أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حيث يذكرني ، والله أفرح بتوبيه عبده من أحديكم يجد ضالته بالفلاة ، ومن تقرب إلي شبراً ، تقربت إليه ذراعاً ، ومن تقرب إلي ذراعاً ، تقربت إليه باعاً ، وإذا أقبل إلي يمشي ، أقبلت إليه أهرولاً » متفق عليه . [البخاري : ٧٤٠٥ ، مسلم : ٢٦٧٥] .

٥٣ باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعلم أنَّ المختار للعبد في حال صحته أن يكون خافناً راجياً ، ويكون خوفه ورجاؤه سواء وفي حال المرض يمْحُضُ الرجاء ، وقواعد الشرع ، من نصوص الكتاب والسنة

٧١ مختصر رياض الصالحين

يوم لا ظل إلا ظلة : إمام عادل ، وشاب نشا في عبادة الله تعالى ، ورجل قلبه معاقة في المساجد ، ورجلان تحباباً في الله اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه ، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال : إنني أخاف الله ، ورجل تصدق بصدقه فأخافها حتى لا تعلم شمالي ما تتفق يمينه ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه » متفق عليه . [البخاري : ٦٦٠ ، مسلم : ١٠٣١] .

٥٥ باب فضل الزهد في الدنيا، والبحث على التقلل منها وفضل الفقر

قال تعالى : ﴿ كَيْمَانًا لِّلنَّاسِ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرِّبُكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرِّبُكُم بِإِلَهٍ أَغْرِيَهُمْ ﴾ [فاطر : ٥] .

٦٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنه ، قال :

٥٩ - وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله ، وكلماته ألقاها إلى مريم روح منه ، وأن الجنة حق والنار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل » متفق عليه . [البخاري : ٣٤٣٥ ، مسلم : ٢٨] .

٥٢ باب فضل الرجاء

قال الله تعالى إخباراً عن العبد الصالح : ﴿ وَأُنْوِصُ أَمْرِيٍّ إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِصَدِيقٍ بِالْعِبَادِ فَوَقَنَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا ﴾ [غافر : ٤٤ ، ٤٥] .

٧٠ مختصر رياض الصالحين

وغير ذلك متظاهرة على ذلك .
قال تعالى : « إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ » [الأعراف : ١٦٦] .
٦١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ، ما طمع بجنته أحد ، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ، ما قيَطَ من جنته أحد » . [مسلم : ٢٧٥٥] .

٥٤ باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقاً إليه

قال الله تعالى : ﴿ وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ حَسْوَاعًا ﴾ [الإسراء : ١٠٩] .

٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سبعة يُظلمهم الله في ظله

فكان عامَّةً مَنْ دخلها المساكِينُ ، وأصحابُ
الجَدَّ محبوسون ، غير أن أصحاب النار قد أُمِرُوا
بِهِمْ إِلَى النَّارِ » متفق عليه . [البخاري : ٥١٩٦ ،
مسلم : ٢٧٣٦] .

* والجَدَّ : الحظ والغنى .

باب فضل الجوع وخشونة

العيش والاقتصار على القليل من المأكول والمشرب والملبس وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات

قال تعالى : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمٍ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَأْتِيَنَّ لَكُمْ مِمَّا أُوفِيَ كَفُرُونَ إِلَّا مَا دُهِنَ حَتَّىٰ عَظِيمٌ ۝ وَقَالَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ وَيَأْكُلُونَ ثَوَابَ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ أَمْرَنَّ وَعَمِلَ صَلِيْحًا ۝﴾ [القصص : ٨٠ - ٧٩] .

أخذ رسول الله ﷺ منكبيًّا ، فقال : « كُنْ في الدنيا كأنك غريبٌ ، أو عابرٌ سبيلٌ » وكان ابن عمر رضي الله عنهُ ، يقول : إذا أمسكت ، فلا تنتظر الصَّبَاحَ ، وإذا أصبحت ، فلا تتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك » [البخاري : ٦٤١٦] .

* قالوا في شرح هذا الحديث معناه : لا تركن إلى الدنيا ولا تخذلها وطنًا ، ولا تحدث نفسك بطول البقاء فيها ، ولا بالاعتناء بها ، ولا تتعلق منها إلا بما يتعلق به الغريب في غير وطنه ، ولا تشتعل فيها بما لا يشتعل به الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله . وبالله التوفيق .

٦٤ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « قمت على باب الجنة ،

باب جواز الأخذ من غير مسألة

ولا تطلع إليه

٦٧ - عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبي عبد الله بن عمر ، عن عمر رضي الله عنهم قال : كان رسول الله ﷺ يعطيه العطاء ، فأقول : أعطه من هو أفقر إليه مني ، فقال : « خُجْهُ ، إذا جاءك من هذا المال شيء ، وأنت غير مشرف ولا سائل ، فخذه فَتَمَوَّلُهُ فَإِنْ شَتَّ كُلُّهُ ، وَإِنْ شَتَّ تَصَدَّقُ بِهِ ، وَمَالًا ، فَلَا تُتِّبِعُ نَفْسَكَ » .

قال سالم : فكان عبد الله لا يسأل أحدًا شيئاً ، ولا يردد شيئاً أعنيه . متفق عليه . [البخاري : ١٤٧٣ ، مسلم : ١٠٤٥] .

* مشرف بالشين المعجمة أي : متطلع
إليه .

٦٥ - وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : « ما شبع آل محمد ﷺ من خبر شعير يومين متتابعين حتى قُبِضَ » متفق عليه . [البخاري : ٥٤١٦ ، مسلم : ٢٩٧٠] .

باب القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَآبَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا
عَلَى اللَّهِ يُرْزُقُهَا ۝﴾ [هود : ٦] .

٦٦ - عن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلية ، وابداً بمَنْ تَعُولُ ، وخيرُ الصدقة ما كان عن ظهيرٍ غني ، ومن يسْتَغْفِفُ يُعَفَّ اللَّهُ ، ومن يسْتَغْنِ يُعْنِيهِ اللَّهُ » متفق عليه . [البخاري : ١٤٧٢ ، مسلم : ١٠٣٥] .

فَلَا نُفْسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا أَبْتَغَاهُ وَجْهَ
اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوْ مِنْ حَيْرٍ يُوْفَ إِلَيْكُمْ ﴿١﴾ [البقرة : ٢٧٢].

٦٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا حسد إلا في اثنين : رجل آتاه الله مالاً ، فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله حكمة ، فهو يقضى بها ويعلمها » متفق عليه . [البخاري : ٧٣] ، مسلم : ٨١٦ .

* معناه : ينبغي أن لا يُعْبَطَ أحدٌ إلا على إحدى هاتين الخصلتين .

باب النهي عن البخل والشح ٦١

قال الله تعالى : « وَأَمَّا مَنْ يَخْلُ وَأَسْعَى
وَكَدَبَ بِالْحُسْنَى ﴿١﴾ فَسَيِّسُهُ لِلْعُسْرَى ﴿٢﴾ وَمَا يَعْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا
تَرَدَّى ﴿٣﴾ [الليل : ٨-١١] .

الليلة ؟ » فقال رجل من الأنصار : أنا يا رسول الله ، فانطلق به إلى رحله ، فقال لأمرأته : أكرمي ضيف رسول الله ﷺ . وفي رواية : قال لأمرأته : هل عندك شيء ؟ فقالت : لا ، إلا قوت صبياني قال : عَلَيْهِمْ بشيء وإذا أرادوا العشاء ، فنَوْمِيهِمْ ، وإذا دخل ضيفنا ، فأطفيئي السراج ، وأريه أنا نأكل ، فقعدوا وأكل الضيف وباتا طاوين ، فلما أصبح ، غدا على النبي ﷺ فقال : « لقد عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صنيعكم بضمِّيئكم الْلَّيْلَةَ » متفق عليه . [البخاري : ٣٧٩٨] ، مسلم : ٢٠٥٤ .

باب التنافس في أمور الآخرة ٦٣ والاستكثار مما يتبرك به

قال تعالى : « وَفِي ذَلِكَ لَيْتَنَافِسُ الْمُتَنَافِسُونَ ﴿١﴾ [المطففين : ٢٦] .

باب الحث على الأكل من عمل يده ، والتعفف به عن السؤال والعرض للإعطاء ٥٩

قال الله تعالى : « فَإِذَا فَضَيَّتِ الْأَصَلَوَةُ
فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴿١﴾ [ال الجمعة : ١٠] .

٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَهْدُوكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهَرِهِ ، خَيْرُهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا ، فَيُعَطِّيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ » متفق عليه . [البخاري : ١٤٧٠] ، مسلم : ١٠٤٢ .

باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير ثقة بالله تعالى ٦٠

قال الله تعالى : « وَمَا تُنْفِقُوْ مِنْ حَيْرٍ

٧٠ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيمة ، واتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محاربهم » [مسلم : ٢٥٧٨] .

باب الإيثار والمواساة ٦٢

قال الله تعالى : « وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَفْسَهِهِمْ
وَلَوْ كَانَ بِهِمْ حَصَاصَةً ﴿١﴾ [الحجر : ٩] .

٧١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني مجهد ، فأرسل إلى بعض نسائه ، قالت : والذى بعثك بالحق ما عندي إلا ماء ، ثم أرسل إلى أخرى ، فقالت مثل ذلك ، حتى قلن كلهن مثل ذلك : لا والذى بعثك بالحق ما عندي إلا ماء . فقال النبي ﷺ : « من يضيف هذا

يُؤْقِ مَالَهُ يَنْزَغُ ﴿٢١﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدُهُ مِنْ نَعْمَةٍ تُجْزَى
إِلَّا أَتَيَاهُ وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى ﴿٢٢﴾ وَسَوْفَ يَرَهُ ﴿٢٣﴾ [الليل : ٢١ - ٢٧].

٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ . فقالوا : ذهب أهل الدُّنْوَر بالدرجات العُلْيَى . والنعيم المقيم . فقال : « وما ذاك ؟ » . فقالوا : يُصْلَوْنَ كَمَا نُصْلِي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ . ويتصدقُونَ ولا تصدقُ ، ويَعْتَقُونَ ولا نَعْتَقُ . فقال رسول الله ﷺ : « أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تَدْرُكُونَ بِهِ مِنْ سَبْقَكُمْ ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مِنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مِنْ صَنْعَ مَثْلِ مَا صنعتُمْ ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : « تُسَبِّحُونَ ، وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ ، دُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً » فرجع فقراء المهاجرين إلى

٧٢ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى بشراب ، فشرب منه وعن يمينه غلام ، وعن يساره الأشياخ ، فقال للغلام : « أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَعْطِي هُؤُلَاءِ ؟ » فقال الغلام : لا والله يا رسول الله ، لا أُؤْثِرُ بِنَصْبِي مِنْكَ أَحَدًا ، فَلَمَّا رَسَوْلُ الله ﷺ فِي يَدِهِ » . متفق عليه . [البخاري : ٢٤٥١ ، مسلم : ٢٠٣٠] . * تَلَهُ : وَضَعَهُ ، وهذا الغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما .

٦٤ باب فضل الغني الشاكِر وهو من أخذ المال من وجده وصرفه في وجهه المأمور بها

قال الله تعالى : ﴿وَسَيُجْنِبُهَا الْأَنْقَاضُ﴾ [آل آدمي : ١٧]

٨٣ - أَمْسِيَتْ ، فَلَا تَنْتَظِرُ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحَتْ ، فَلَا تَنْتَظِرُ الْمَسَاءَ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ ، وَمِنْ حَيَاةِكَ لِمَوْتِكَ . [البخاري : ٦٤١٦] .

٦٦ باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر

٧٥ - عن بُرِيَّة رضي الله عنه ، قال : كان النبي ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَإِنَّمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا حَقُولَ ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ » [مسلم : ٩٧٥] .

٦٧ باب كراهة تمني الموت بسبب ضُرِّ نَزَلَ بِهِ ، وَلَا بَأْسَ بِهِ لخوف الفتنة في الدين

٧٦ - عن أنس رضي الله عنه قال : قال

رسول الله ﷺ ، فقالوا : سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ، ففعلوا مثله ؟ فقال رسول الله ﷺ : « ذَلِكَ فَضْلُّ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » . متفق عليه . [البخاري : ٨٤٣ ، مسلم : ٥٩٥] . * الدُّثُورُ : الأموال الكثيرة ، والله أعلم .

٦٥ باب ذكر الموت وقصر الأمل

قال الله تعالى : ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُؤْتُ وَفَوْنَكُمْ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رُحْنَ عَنِ الْكَثَارِ وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ إِلَّا مَتَّعُ الْغُرُورُ﴾ [آل عمران : ١٨٥] .

٧٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله ﷺ بمنكبِيَّ فقال : « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَائِنَكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ » .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : إذا

يرعنى حول الحِمَى يوشك أن يرتعَ فيه ، ألا وإنَّ لِكَلَّ مَلِكَ حِمَى ، ألا وإنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُه ، ألا وإنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَفَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ : ألا وهي القلبُ » متفق عليه . [البخاري : ٥٢ ، مسلم : ١٥٩٩] .

٦٩ باب استحباب العزلة عند فساد الناس والزمان أو الخوف من فتنة في الدين ووقوع في حرام وشبهات ونحوها

قال الله تعالى : ﴿فَرُوِءَ إِلَيْهِ الْكُوْنَمَهْ تَدِيرُ مُبِين﴾ [الذاريات : ٥٠] .

٧٨ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يوشك أن يكون

رسول الله ﷺ : « لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِصُرُّ أَصَابَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَابْدَ فَاعْلَأُ ، فَلِيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْبِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاهُ خَيْرًا لِي » متفق عليه [البخاري : ٥٦٧١ ، مسلم : ٢٦٨٠] .

٦٨ باب الورع وترك الشبهات

قال الله تعالى : ﴿وَخَسِبْرَنَهُ هِنَا وَهُوَ عَنَّ اللَّهَ عَظِيم﴾ [النور : ١٥] .

٧٧ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُّهَاتِ ، اسْتَبَرَّ لِدِينِهِ وَعَرَضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُّهَاتِ ، وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي

٨٧ مختصر رياض الصالحين

ذكرته هو المختار الذي كان عليه رسول الله ﷺ ، وسائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، وكذلك الخلفاء الراشدون ، ومن بعدهم من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من علماء المسلمين وأخيارهم ، وهو مذهب أكثر التابعين ومن بعدهم ، وبه قال الشافعى وأحمد ، وأكثر الفقهاء رضي الله عنهم أجمعين . قال الله تعالى : ﴿وَعَأَوْنَأُوا عَلَى الْلَّهِ وَالنَّّوْمَى﴾ [المائدة : ٢] والآيات في معنى ما ذكرته كثيرة معلومة .

٧١ باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قال الله تعالى : ﴿وَأَنْفَضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ أَبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء : ٢١٥] .

٨٦ مختصر رياض الصالحين

خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال . ومواقع القطر ، يقر بدينه من الفتن » [البخاري : ١٩] .

* وشعف الجبال : أعلىها .

٧٠ باب فضل الاختلاط بالناس
وحضور جمعهم وجماعاتهم ومشاهدتهم ، ومجالس الذكر معهم ، وعيادة مريضهم ، وحضور جنائزهم ، ومواساة محتاجهم ، وإرشاد جاهم ، وغير ذلك من مصالحهم ، لمن قدر على الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وقمع نفسه عن الإيذاء ، وصبر على الأذى

اعلم أن الاختلاط بالناس على الوجه الذي

في قلبه مثقال ذرة من كثیر» فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ، ونعله حسنة قال : «إن الله جميل يحب الجمال ، الكثیر بطر الحق وغمط الناس» [مسلم : ٩١].

* بطر الحق : دفعه ورده على قائله .

* غمط الناس : احتقارهم .

باب حسن الخلق ٧٣

قال الله تعالى : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم : ٤].

٨١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً . وكان يقول : «إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً» متفق عليه .

[البخاري : ٣٥٥٩ ، مسلم : ٢٢٣٢١].

٧٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزّاً ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» .

[مسلم : ٢٥٨٨].

باب تحريم الكبر والاعجاب ٧٢

قال تعالى : ﴿وَلَا تُصِيرُ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْنَاطِ فَحُورٍ﴾ [لقمان : ١٨].

* ومعنى ﴿صَرِّخَ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ أي : تميله وتعرض به عن الناس تكبراً عليهم .

* والمرح : التبذير .

٨٠ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «لا يدخل الجنة من كان

مختصر رياض الصالحين ٩١

٨٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكىنبياً من الأنبياء ، صلوات الله وسلامه عليهم ، ضربه قومه فأدمواه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ، ويقول : «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» متفق عليه . [البخاري : ٣٤٧٧ ، مسلم : ١٧٩٢].

باب احتمال الأذى ٧٦

قال الله تعالى : ﴿وَكَمْ صَرَّ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لِمَنْ عَزِمَ الْأُمُورِ﴾ [الشورى : ٤٣].

٨٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله إن لي قرابة أصلحهم ويقطعني ، وأحسن إليهم ويسيئون إلي ، وأحمل عنهم ويجهلون علي ! فقال : «لتن كنت كما قلت فكأنما تُسْفِهُم الْمَلَّ ، ولا يزال

مختصر رياض الصالحين ٩٠

باب الحلم والأناة والرفق ٧٤

قال تعالى : ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَامْرُءِ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَنِحِلِينَ﴾ [الأعراف : ١٩٩].

٨٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ لأشج عبد القيس : «إن فيك خصلتين يحبهما الله : الحلم والأناة» [مسلم : ١٧].

٨٣ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه» [مسلم : ٢٥٩٤].

باب العفو والإعراض عن الجاهلين ٧٥

قال تعالى : ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٣٤].

٨٦ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : إني لأنأحر عن صلاة الصبح من أجلِ فلان مما يُطيل بنا ! فما رأيُ النبي ﷺ غضب في موعدة قط أشدَّ مما غضب يومئذ ، فقال : يا أيها الناس : إنَّ منكم مُنفرين . فأيُّكم أَمَّ الناسَ فَلْيُوْجِرْ ، فإنَّ من ورائهِ الكبير والصغيرَ وذا الحاجةَ » متفق عليه . [البخارى : ٩٠ ، مسلم : ٤٦٦] .

باب أمر ولادة الأمور بالرفق برعائهم ٧٨
وتصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشّهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوانجهم
قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

— مختصر رياض الصالحين —
٩٥
وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل : ٩٠] .

٨٨ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ المقصطين عند الله على منابر من نور ، الذين يُعْدِلُونَ في حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا » . [مسلم : ١٨٢٧] .

باب وجوب طاعة ولادة الأمر في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية ٨٠
قال الله تعالى : ﴿ يَكَبِّرُ الَّذِينَ لَا يَأْمُرُونَ أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْ كُفَّارٍ﴾ [النساء : ٥٩] .

٨٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « على المرأة المسلمة السمع

معك من الله تعالى ظهيرٌ عليهم ما دُمْتَ على ذلك » . [مسلم : ٢٥٥٨] .

* **وتسهّهم** : بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء .

* **المل** : بفتح الميم وتشديد اللام وهو الرماد الحار : أي كأنما تطعمهم الرماد الحار ، وهو تشبيه لما يلحقهم من الإثم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ، ولا شيء على المحسن إليهم ، لكن ينالهم إثم عظيم بتقصيرهم في حقه ، وإدخالهم الأذى عليه ، والله أعلم .

باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشرع والانتصار للدين الله تعالى ٧٧

قال تعالى : ﴿ إِنَّ نَصْرَهُ أَللَّهُ يَصْرُكُمْ وَيُبَيِّنُ أَفَدَامَكُمْ﴾ [محمد : ٧] .

— مختصر رياض الصالحين —
٩٤
وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَائِي ذِي الْقُرْبَاتِ وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعُظِّمُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل : ٩٠] .

٨٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « كلُّكم راعٍ ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيته : الإمام راعٍ ومسؤول عن رعيته ، والرجلُ راعٍ في أهلِه ومسؤول عن رعيته ، والمرأةُ راعيةٌ في بيتها زوجها ومسؤولٌ عن رعيتها ، والخادم راعٍ في مالِ سيدِه ومسؤولٌ عن رعيته ، وكلُّكم راعٍ ومسؤول عن رعيته » متفق عليه [البخارى : ٨٩٣ ، مسلم : ١٨٢٩] .

باب الوالي العادل ٧٩
قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

حلفت على يمين ، فرأيت غيرها خيراً منها ،
فأتِ الذي هو خير ، وكفر عن يمينك ». .
[البخاري : ٦٦٢٢ ، مسلم : ١٦٥٢] .

باب حث السلطان والقاضي [٨٢]

وغيرهما من ولادة الأمور على اتخاذ
وزير صالح وتحذيرهم من قرناة
السوء والقبول منهم

قال الله تعالى : ﴿ الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِنُ بِعَصْمَهُمْ
لِعَصْمِ عَدُوٍّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف : ٦٧] .

٩١ - وعن أبي سعيد وأبي هريرة
رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال :
« ما بعث الله من نبي ، ولا استخلف من خليفة
إلا كانت له بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف
وتحرضه عليه ، وبطانة تأمره بالشّر وتحرضه

والطاعة فيما أحب وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية
فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ». . متفق
عليه . [البخاري : ٢٩٥٥ ، مسلم : ١٨٣٩] .

باب النهي عن سؤال الإمارة [٨١]

واختيار وترك الولايات إذا لم يتعين
عليه أو تدع حاجة إليه

قال الله تعالى : ﴿ تَأْكِيلُ الدُّارُ الْأَخْرَاءَ بِعَهْدِهَا
لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَيْنَةُ
لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص : ٨٣] .

٩٠ - وعن أبي سعيد عبد الرحمن بن سمرة
رضي الله عنه ، قال : قال لي رسول الله ﷺ :
« يا عبد الرحمن بن سمرة ، لا تسأل الإمارة ،
فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة أعننت عليها ،
 وإن أعطيتها عن مسألة وُكلت إليها ، وإذا

— مختصر رياض الصالحين —

كتاب الأدب

باب الحباء وفضله والتحث على التخلق به [٨٤]

٩٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن
رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار وهو
يُعْظِّمُ أخاه في الحياة ، فقال رسول الله ﷺ :
« دَعْهُ فِي الْحَيَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ ». . متفق عليه .
[البخاري ٢٤ ، مسلم : ٣٦] .

باب حفظ السر [٨٥]

قال الله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ
كَانَ مَسْوِلًا ﴾ [الإسراء : ٣٤] .

٩٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَشَرِّ

— مختصر رياض الصالحين —

عليه ، والمعصوم من عَصَمَ اللَّهُ » [البخاري :
٧١٩٨] .

باب النهي عن تولية الإمارة ، والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فَعَرَضَ بها

٩٢ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله
عنه قال : دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من
بني عمي ، فقال أحدهما : يا رسول الله أَمْنَا
على بعض ما ولأَكَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، وقال
الآخر مثل ذلك ، فقال : « إِنَّ اللَّهَ لَا يُولِي
هذا العمل أحداً سَأَلَهُ ، أو أَحداً حَرَصَ عَلَيْهِ »
متفق عليه [البخاري : ٧١٤٩ ، مسلم : ١٧٣٣] .

— مختصر رياض الصالحين —

١٠١ - **غَلَّهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَنْكَاثًا** [النحل : ٩٢].

* **والأنكاث** : جمع نِكْث وهو الغزل المنقوص .

٩٦ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عبد الله ، لا تُكْنِ مثلَ فلان ، كان يقُومُ اللَّيلَ فَتَرَكَ قِيامَ اللَّيلِ » متفق عليه . [البخاري : ١١٥٢ ، مسلم : ١١٥٩].

٨٨ **باب استحباب طيب الكلام وطلاقه الوجه عند اللقاء**

قال الله تعالى : **﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾** [الحجر : ٨٨].

٩٧ - عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَا

— مختصر رياض الصالحين —

٩٠ **باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام واستنتصارات العالم والواعظ حاضري مجلسه**

١٠٠ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع : « استنصِّتِ الناسَ » ثم قال : « لا ترجعوا بعدِي كُفَّاراً يضرُّ بعضَكم رقابَ بعضِه » متفق عليه . [البخاري : ١٢١ ، مسلم : ٦٥].

٩١ **باب الوعظ والاقتصاد فيه**

قال الله تعالى : **﴿ أَدْعُ إِلَى سَيِّلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾** [النحل : ١٢٥].

١٠١ - وعن أبي وائل شقيق بن سلمة قال : كان ابن مسعود رضي الله عنه يذكرنا في

— مختصر رياض الصالحين —

الناس عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يُفضي إلى المرأة وتنضي إليه ثم يُشرِّسِرَها » [مسلم : ١٤٣٧].

٨٦ **باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد**

قال الله تعالى : **﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدَ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ﴾** [النحل : ٩١].

٩٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدثَ كَذَبَ ، وإذا وَعَدَ أَحْلَفَ ، وإذا أَوْتُمَ خَانَ » متفق عليه . [البخاري : ٣٣ ، مسلم : ٥٩].

٨٧ **باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير**

قال تعالى : **﴿ وَلَا تَكُونُوا كَلَّتِي نَقَضْتُ**

— مختصر رياض الصالحين —

بِشِقْ تمرة ، فمن لم يجد بكلمة طيبة ». متفق عليه . [البخاري : ٦٥٣٩ ، مسلم : ١٠١٦].

٩٨ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « لَا تَحْتَرِنَّ من المعروف شيئاً ، ولو أن تلقى أخاك بوجهٍ طليقٍ ». [مسلم : ٢٦٢٦].

٨٩ **باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك**

٩٩ - عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثة حتى تفهم عنه ، وإذا أتى على قومٍ فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثة ». [البخاري : ٩٥].

عليه . [البخاري : ٤٨٢٨ ، مسلم : ٨٩٩] .

* اللهوات : جمع لَهَّا وهي اللحمة في
أقصى سقف الفم .

٩٣ باب الندب إلى إتيان الصلاة

والعلم ونحوهما من العبادات بالسکينة والوقار

قال الله تعالى : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج : ٣٢] .

١٠٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ، وأتواها وأنتم تمشون ، وعليكم السکينة ، فما أدركتم فَصَلُوا ، وما فاتكم فَأَتَمُوا » متفق عليه . [البخاري : ٦٣٦ ، مسلم : ٦٠٢] .

كل خميس ، فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن لَوَدَدْتُ أنك ذكرتنا كل يوم ، فقال : أما إنه يمنعني من ذلك أنني أكره أن أُمْلِكُكم وإنني أتخوَّلُكم بالموعظة ، كما كان رسول الله ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بها مخافة السامة علينا . متفق عليه .

[البخاري : ٦٨ ، مسلم : ٢٨٢١]

* يَتَخَوَّلُنَا : يَتَعَهَّدُنَا .

٩٢ باب الوقار والسکينة

قال الله تعالى : ﴿ وَعَبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَسْتَوْنَ عَلَى الْأَرْضِ هُوَ أَوَدِ اخْطَابَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَاتَلُوا سَلَمَانًا ﴾ [الفرقان : ٦٣] .

١٠٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ مستجعماً قط ضاحكاً حتى تُرِي منه لَهْوَانٌ ، إنما كان يَتَبَسَّمْ . متفق

وَرِضُوْنَ وَجَنَّتِ لَهُمْ فِيهَا تَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿ [التوبه : ٢١] .

١٠٥ - عن أبي ابراهيم ويقال أبو محمد ويقال أبو معاوية عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بشّر خديجة ، رضي الله عنها ، ببيتٍ في الجنة من قصب ، لا صَخْبَ فيه ولا نَصَبَ . متفق عليه .

[البخاري : ١٧٩٢ ، مسلم : ٢٤٣٣] .

- * القصب : هنا : اللؤلؤ المجوف .
- * الصَّخْبَ : الصَّيَاحَ وَاللَّغْطَ .
- * النَّصَبَ : التَّعَبَ .

٩٦ باب وداع الصاحب ووصيته

عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه

قال الله تعالى : ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنَيْهِ

٩٤ باب إكرام الضيف

قال الله تعالى : ﴿ هَلْ أَنَّكَ حَدِيثُ ضَيْفٍ يَأْتِهِمْ الْمُكْرِمِينَ ﴿ ٢٦﴾ إِذَا دَعَلُوا عَلَيْهِ فَقَاتُلُوا سَلَمًا ﴿ ٢٧﴾ قَالَ سَلَمٌ قَوْمٌ مُّنْكَرُونَ ﴿ ٢٨﴾ فَرَأَيَ إِلَّا أَهْلَهُمْ فَجَاءَهُمْ بِعِصْلٍ سَمِينٍ ﴿ ٢٩﴾ فَرَأَيْهُمْ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْتُوكُنَّ ﴿ ٣٠﴾ [الذاريات : ٢٧ - ٢٤] .

١٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُصْلِلْ رَحْمَةً ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُقْلِلْ خِيرًا أوْ لِيُصْمِتْ » متفق عليه . [البخاري : ٦٠١٨ ، مسلم : ٤٧] .

٩٥ باب استحباب التبشير

والتهنئة بالخبر

قال تعالى : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ

١٠٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعلمـنا الاستـخارـة في الأمـور كلـها كالـسورة من القرآن ، فيـقول : « إـذا هـم أـحدـكم بـالـأـمـر ، فـلـيـرـكـع رـكـعـتـين مـنـ غـيرـ الفـريـضـة ثـمـ لـيـقـلـ : اللـهـمـ إـنـيـ أـسـتـخـيرـكـ بـعـلـمـكـ وـأـسـتـدـركـ بـقـدـرـتـكـ ، وـأـسـأـلـكـ مـنـ فـضـلـكـ الـعـظـيمـ ، فـإـنـكـ تـقـدـرـ لـوـ أـقـدـرـ ، وـتـعـلـمـ لـوـ لـأـعـلـمـ ، وـأـنـتـ عـلـامـ الـغـيـوبـ ، اللـهـمـ إـنـ كـنـتـ تـعـلـمـ أـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ خـيـرـ لـيـ فـيـ دـيـنـيـ وـمـعـاشـيـ وـعـاقـبـةـ أـمـرـيـ » أوـ قـالـ : « عـاجـلـ أـمـرـيـ وـأـجـلـهـ ، فـاقـدـرـهـ لـيـ وـيـسـرـهـ لـيـ ثـمـ بـارـكـ لـيـ فـيـهـ ، وـإـنـ كـنـتـ تـعـلـمـ أـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ شـرـ لـيـ فـيـ دـيـنـيـ وـمـعـاشـيـ وـعـاقـبـةـ أـمـرـيـ » أوـ قـالـ : « عـاجـلـ أـمـرـيـ وـأـجـلـهـ ، فـاصـرـفـهـ عـنـيـ ، وـاـصـرـفـنـيـ عـنـهـ ، وـاقـدـرـ

وـيـقـوـبـ يـيـنـيـ إـنـ اللـهـ أـصـطـفـنـ لـكـمـ الـلـدـيـنـ فـلـاـ تـمـوـئـنـ إـلـاـ وـأـنـتـ مـسـلـمـونـ ﴿٢٣﴾ أـمـ كـنـتـ شـهـدـآـ إـذـ حـضـرـ يـقـوـبـ الـمـوـتـ إـذـ قـالـ لـيـنـيـهـ مـاـ نـعـبـدـونـ مـنـ بـعـدـيـ قـالـوـ نـعـبـدـ إـلـهـكـ وـإـلـهـ آـبـاـيـكـ إـلـهـهـمـ وـإـسـمـاعـيلـ وـإـسـحـاقـ إـلـهـاـ وـجـادـاـ وـمـنـحـنـ لـهـ مـسـلـمـونـ ﴿٢٤﴾

البرة : ١٣٢ - ١٣٣ .

١٠٦ - وعن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً : اذْنُنِي حَتَّى أُودِعَكَ كَمَا كَانَ رسول الله ﷺ يُؤَدِّعُنَا فيقول : « أَسْتَوْدُعُ اللَّهَ دِينَكَ ، وَأَمَانَتَكَ ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلَكَ » [الترمذى : ٣٣٦٤] .

٩٧ باب الاستـخارـة والـمـشاـورـة

قال الله تعالى : ﴿وَشَاءُوهُمْ فـي الـأـمـرـ﴾
آل عمران : ١٥٩ .

٩٩ باب استـحـبابـ تـقـديـمـ الـيـمـينـ فـيـ

كلـ ماـ هوـ مـنـ بـابـ التـكـرـيمـ كـالـوضـوءـ وـالـغـسلـ وـالـتـيـمـ ، وـلـبـسـ الشـوـبـ وـالـنـعـلـ وـالـخـفـ وـالـسـرـاوـيـلـ وـدـخـولـ الـمـسـجـدـ وـالـسـوـاـكـ ، وـالـاـكـتـحـالـ ، وـتـقـلـيمـ الـأـظـفـارـ ، وـقـصـ الشـارـبـ وـنـتـفـ الـإـبـطـ ، وـحـلـقـ الرـأـسـ ، وـالـسـلـامـ مـنـ الـصـلـاـةـ ، وـالـأـكـلـ وـالـشـرـبـ ، وـالـمـصـافـحةـ ، وـاسـتـلامـ الـحـجـرـ الـأـسـوـدـ ، وـالـخـروـجـ مـنـ الـخـلـاءـ ، وـالـأـخـذـ وـالـعـطـاءـ ، وـغـيـرـ ذـلـكـ مـاـ هوـ فـيـ مـعـنـاهـ . وـيـسـتـحـبـ تـقـديـمـ الـيـسـارـ فـيـ ضـدـ ذـلـكـ ، كـالـامـتـخـاطـ وـالـبـصـاقـ عـنـ الـيـسـارـ ، وـدـخـولـ الـخـلـاءـ ،

لـيـ الـخـيـرـ حـيـثـ كـانـ ، ثـمـ رـضـنـيـ بـهـ . قـالـ : وـيـسـمـيـ حـاجـتـهـ » . [البـخارـيـ : ١١٦٦]

٩٨ باب استـحـبابـ الـذـهـابـ إـلـىـ الـعـيدـ

وعـيـادـةـ الـمـرـيـضـ وـالـحـجـ وـالـغـزوـ وـالـجـنـازـةـ وـنـحـوـهـاـ مـنـ طـرـيقـ وـالـرـجـوعـ مـنـ طـرـيقـ آـخـرـ لـتـكـثـيرـ مـوـاضـعـ الـعـبـادـةـ

١٠٨ - عن جابر رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق . [البـخارـيـ : ٩٨٦]

* قوله : خالف الطريق ، يعني : ذهب في طريق ، ورجع في طريق آخر .

كتاب أدب الطعام**١٠٠ باب التسمية في أوله****والحمد في آخره**

١١٠ - عن عمر بن أبي سلمة

رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ : « سَمِّ اللَّهُ وَكُلْ بِيْمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » متفق عليه . [البخاري : ٥٣٧٦ ، مسلم : ٢٠٢٢] .

١٠١ باب لا يعيي الطعام**واستحباب مدحه**

١١١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ طَعَاماً قَطُّ ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ » متفق عليه [البخاري : ٥٤٠٩ ، مسلم : ٢٠٦٤] .

شَيْئَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شَيْئَ رَجَعْ » قال : بل آذَنْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . متفق عليه . [البخاري : ٢٠٣٦ ، مسلم : ٢٠٨١] .

١٠٤ باب الأكل مما يليه ووعظه**وتأدبيه من يسيء أكله**

١١٤ - عن عمر بن أبي سلمة

رضي الله عنهما قال : كنْتُ غلاماً في حجر رسول الله ﷺ ، وكانت يدي تطيشُ في الصَّحْفَةِ ، فقال لي رسول الله ﷺ : « يَا غَلَامُ سَمِّ اللَّهُ تَعَالَى وَكُلْ بِيْمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » متفق عليه . [البخاري : ٥٣٧٦ ، مسلم : ٢٠٢٢] .

* تطيش : بكسر الطاء معناه تحرك وتمتد إلى نواحي الصفحة .

**والخروج من المسجد ، وخلع الخف
والنعل والسراويل والثوب ،
والاستجاء و فعل المستقدرات
وأشباء ذلك**

قال تعالى : « فَأَصَحَّبُ الْمَيْمَنَةَ مَا أَحَبَّ
الْمَيْمَنَةَ ١ وَأَصَحَّبُ الْمَشْمَةَ مَا أَحَبَّ الْمَشْمَةَ »
[الواقعة : ٩-٨] .

١٠٩ - عن عائشة رضي الله عنها ،
قالت : كانت يدُ رسول الله ﷺ اليمني لظهوره
وطعامه ، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من
أذى . [أبو داود : ٣٣] .

* * *

١٠٢ باب ما يقوله من حضر الطعام**وهو صائم إذا لم يفتر**

١١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :
قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصْلِلْ ، وَإِنْ كَانَ مُفْطَرًا فَلْيُطْعَمْ » [مسلم : ١٤٣١] .

* فل يصلل : فل يدع .

* فليطعم : فليأكل .

١٠٣ باب ما يقوله من دعى إلى**طعام فتبعه غيره**

١١٣ - عن أبي مسعود البدرى رضي الله عنه
قال : دعا رجل النبي ﷺ لطعام صنعه لـ
خامسـ خمسة ، فتبعهم رجل ، فلما بلغ
الباب ، قال له النبي ﷺ « إِنَّ هَذَا تَبَعَّنَا ، فَإِنْ

أن أصحاب الرسول ﷺ قالوا : يا رسول الله ، إننا نأكلُ ولا نسبِّع ؟ قال : « فلعلكم تفترقون » قالوا : نعم . قال : « فاجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسمَ الله ، يُبارك لكم فيه » . [أبو داود : ٣٧٦٤] .

باب الأمر بالأكل من جانب القصعة والنهي عن الأكل من وسطها

فيه قوله ﷺ : « وَكُلْ مَا يَلِيكَ » متفق عليه كما سبق .

١١٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « البركة تنزلُ وسطَ الطعام فكُلوا من حافئِهِ ولا تأكلُوا من وسطِهِ » . [أبو داود : ٣٧٧٢ ، الترمذى : ١٨٠٥] .

١٠٩ باب استحباب الأكل بثلاثِ أصابع ، واستحباب لعق الأصابع ، وكراهة مسحها قبل لعقها ، واستحباب لعق القصعة وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها ، وجواز مسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرها

١١٩ - عن جابرٍ رضي الله عنهُ أن رسول الله ﷺ أمر بـلعق الأصابع والصَّحْفَة وقال : « إنكم لا تدركون في أيِّ طعامكم البركةُ » [مسلم : ٢٠٣٣] .

باب تكثير الأيدي على الطعام

١٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوهما إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقة

١١٥ - عن جبَّةَ بن سُحِيمَ قال : أصابنا عامَ سَنَةَ مع ابن الزبير ، فرُزِقْنَا تمراً ، وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يمر بنا ونحن نأكل ، فيقول : لا تُقارِنُوا ، فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ نهى عن الإِقْرَانَ ، ثم يقول : « إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ » متفق عليه [البخاري : ٥٤٤٦ ، مسلم : ٢٠٤٥] .

باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يسبِّع

١١٦ - عن وحشى بن حرب رضي الله عنه

١٠٨ باب كراهة الأكل مُتَّكِئًا

١١٨ - عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا أَكُلُّ مُتَّكِئًا » [البخاري : ٥٣٩٨] .

* قال الخطابي : المتكئ هنا : هو الجالس معتمداً على وطاء تحته ، قال : وأراد : أنه لا يقعد على الوطاء والوسائل ك فعل من يريد الإكثار من الطعام ، بل يقعد مستوفزاً لا مستوطناً ، وبأكل بلغةً . هذا كلام الخطابي ، وأشار غيره إلى أن المتكئ هو المائل على جنبه ، والله أعلم .

رضي الله عنه ، فشرب ، ثم أعطى الأعرابيَّ
وقال : « الأيمَنَ فالأيمَنَ » متفق عليه .
[البخاري : ٥٦١٩ ، مسلم : ٢٠٢٩] .
* قوله : شِيبَ ، أي : خُلطَ .

١١٢ باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها وبيان أنه كراهة تزييه لا تحريم

١٢٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :
نهى رسول الله ﷺ أن يُشربَ من في السقاء أو
القربة . [البخاري : ٥٦٢٨] .
١٢٤ - وعن أم ثابت كبشة بنت ثابت أخت
حسان بن ثابت رضي الله عنه وعنها قالت :
دخل على رسول الله ﷺ ، فشرب من في قربة
معلقة قائماً . فقمت إلى فيها فقطعته .
[الترمذني : ١٨٩٢] .

١١٥ باب استحباب كون ساقٍ ال القوم آخرهم شراباً

١٢٧ - عن أبي قتادة رضي الله عنه عن
النبي ﷺ قال : « ساقِيَ الْقَوْمَ آخِرُهُمْ شُرِبًاً ».
[مسلم : ٦٨١] .

١١٦ باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة وجواز الكرع ؛ وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إناء ولا يد وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٢٨ - عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه
قال أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تُورٍ مِّن
صُفْرٍ فَتَوَضَّأَ . [البخاري : ١٩٧] .

قال رسول الله ﷺ : « طعامُ الاثنين كافي
الثلاثة ، وطعمُ الثلاثة كافي الأربعه » متفق
عليه . [البخاري : ٥٣٩٢ ، مسلم : ٢٠٥٨] .

١١١ باب أدب الشرب واستحباب

التنفس ثلاثة خارج الإناء وكراهة
التنفس في الإناء واستحباب إدارة
الإناء على الأيمَنَ فالأيمَنَ بعد المبتدئ
١٢١ - عن أنسٍ رضي الله عنه أن
رسول الله ﷺ كان يتنفس في الشراب ثلاثة .
متفق عليه . [البخاري : ٥٦٣١ ، مسلم : ٢٠٢٨] .
١٢٢ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أن
رسول الله ﷺ أتيَ بلبن قد شَبَبَ بماءَ ، وعن
يمينه أعرابيَّ ، وعن يساره أبو بكر

* وإنما قطعتها : لتحفظَ موضعَ فم رسول
الله ﷺ وتَبَرَّكَ به ، وتصوُّرهُ عن الابتذال . وهذا
الحديث محمولٌ على بيان الجواز .

١١٣ باب كراهة النفح في الشراب

١٢٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن
النبي ﷺ نهى أن يُنَفَسَ في الإناء أو يُنَفَخُ فيه .
[الترمذني : ١٨٨٨] .

١١٤ باب بيان جواز الشرب قائماً وبيان أن الأكمَل والأفضل الشرب قاعداً

١٢٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال : سقيت النبي ﷺ من زمز ، فشرب وهو
قائم . متفق عليه . [البخاري : ١٦٣٧ ،
مسلم : ٢٠٢٧] .

كتاب اللباس

**١١٧ باب استحباب الثوب الأبيض
وجواز الأحمر والأخضر والأصفر
والأسود ، وجوازه من قطن وكتان
وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير**

قال الله تعالى : ﴿ يَبْيَقَ إَادَمَ فَدَأَزَنَا عَلَيْكُمْ
لِيَاسًا يُورِي سَوَاءَ تَكُونُمْ وَرِيدًا وَلِيَاسًا لِتَقُوَّى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾
[الأعراف : ٢٦] .

١٣١ - عن ابن عباس رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال : « البتُّسوا من ثيابكم البياض ، فإنها من خير ثيابكم ، وكفنا فيها موتاكم » [أبو داود : ٣٨٧٦ ، الترمذى : ٩٩٤] .

١٣٢ - وعن البراء رضي الله عنه قال :

* التَّورُ : كالقلدح .

* الصُّفْرُ : بضم الصاد ويجوز كسرها ، وهو النحاس .

١٢٩ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل على رجل من الأنصار ، ومعه صاحب له ، فقال رسول الله ﷺ : « إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة إلا كرَعْنَا » . [البخاري : ٥٦١٣] .

* الشَّنْ : القربة .

١٣٠ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال : إن النبي ﷺ نهانا عن الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة ، وقال : « هي لهم في الدنيا ، وهي لكم في الآخرة » متفق عليه . [البخاري : ٥٦٣٢ ، مسلم : ٢٠٦٧] .

* * *

ومسح برأسه ، ثم أهويت لأنزع حُفيه فقال : « دَعْهُمَا إِنِّي أَدْخِلُهُمَا طَاهِرَتِينَ » ومسح عليهما . متفق عليه . [البخاري : ٥٧٩٩ ، مسلم : ٢٧٤] .

١١٨ باب استحباب القميص

١٣٥ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كان أحبث الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص . [أبو داود : ٤٠٢٥ ، الترمذى : ١٧٦٢] .

**١١٩ باب صفة طول القميص والكم
والإزار وظرف العمامة وتحريم إسبال
شيء من ذلك على سبيل الخيال
وكراهته من غير خيال**

١٣٦ - عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ

كان رسول الله ﷺ « مربوعاً ولقد رأيته في حلقة حمراء ما رأيت شيئاً قط أحسن منه » . متفق عليه . [البخاري : ٥٨٤٨ ، مسلم : ٢٣٣٧] .

١٣٣ - وعن أبي رِمْثَة رِفاعَة التَّمِيِّي رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ وعليه ثوبان أخضران . [أبو داود : ٤٠٦٥ ، مسلم : ٢٨١٢] .

١٣٤ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : كنت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة في مسير ، فقال لي : « أَمَعَكَ ماءً؟ » قلت : نعم ، فنزل عن راحلته ، فمشى حتى توالي في سواد الليل ، ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة ، فغسل وجهه وعليه جبة من صوف ، فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة ، فغسل ذراعيه

**باب استحباب التوسط في
لباس ولا يقتصر على ما يُزري به
لغير حاجة ولا مقصود شرعي**

١٣٨ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثْرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ » . [الترمذى : ٢٨١٩]

**باب تحريم لباس الحرير على
الرجال وتحريم جلوسهم عليه
واستنادهم إليه وجواز لبسه للنساء**

١٣٩ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَأْتِسُوا بِالحرِيرِ، فَإِنَّ مَنْ لَيْسَ فِي الدِّينِ لَمْ يَلِبِّسْهُ فِي الْآخِرَةِ » متفق عليه . [البخاري : ٨٨٦ ، مسلم : ٢٠٦٩] .

رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا استجداً ثوباً سماه باسمه - عِمامَةً ، أو قميصاً ، أو رداءً - يقول : « اللَّهُمَّ لِكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسُوتُنِي ، أَسأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ » [أبو داود : ٤٠٢٠ ، الترمذى : ١٧٦٧] .

باب آداب النوم والاضطجاع

١٤٣ - عن حذيفة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ، ثم يقول : « اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا » وإذا استيقظ قال : « الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه الشبور » . [البخاري : ٦٣١٤] .

قال : « مَنْ جَرَّ ثُوَبَهُ خُلَاءً لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فقال أبو بكر : يا رسول الله إن إزارني يسترخي إلا أن أتعاهده ، فقال له رسول الله ﷺ : « إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ يَفْعُلُهُ خُلَاءً » . متفق عليه [البخاري : ٣٦٦٥ ، مسلم : ٢٠٨٥] .

**باب استحباب ترك الترفع في
لباس تواضعًا**

قد سبق في باب فضل الجوع وخشونة العيش جملة تتعلق بهذا الباب .

١٣٧ - وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ تَرَكَ الْلَّبَاسَ تَوَاضِعًا لِلَّهِ ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، دُعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخْيِرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلٍ إِيمَانَ شَاءَ يَلِبِّسُهَا » [الترمذى : ٢٤٨١] .

باب جواز لبس الحرير لمن به حِكَةٌ

١٤٠ - عن أنس رضي الله عنه قال : رَأَخْصَرَ رسول الله ﷺ للزبير وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما في لبس الحرير لـ حِكَةٍ بهما . متفق عليه . [البخاري : ٥٨٣٩ ، مسلم : ٢٠٧٦] .

**باب النهي عن افتراش جلود
النمور والركوب عليها**

١٤١ - عن معاوية رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَرْكِبُوا الْخَرَّ وَلَا النَّمَارَ » [أبو داود : ٤١٢٩] .

**باب ما يقول إذا لبس
ثوباً جديداً أو نعلاً أو نحوه**

١٤٢ - عن أبي سعيد الخدري

بيديه هكذا ». ووصف بيديه الاحتباء ، وهو القرفقاء . [البخاري : ٦٢٧٢] .

١٢٨ باب في آداب المجلس والجلس

١٤٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يُقيِّمَ أحدكم رجلاً من مجلسه ثم يجلس فيه ، ولكن توسعوا وتَسَّحُوا » وكان ابن عمر إذا قام لهُ رجلٌ من مجلسه لم يجلس فيه . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٧٠ ، مسلم : ٢١٧٧] .

١٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قام أحدكم من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به » رواه مسلم . [مسلم : ٢١٧٩] .

١٤٩ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنهما

إليك ؛ إلا غُفرَ لُهُ ما كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ ». [الترمذى : ٣٤٣٣] .

١٥٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قلما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعوه بهؤلاء الدعوات : « اللهم اقسم لنا من خَشِيتَكَ ما تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ ، ومن طاعتكَ ما تُبَغْنَا بِهِ جَنَّتَكَ ، ومن القيين ما تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبُ الدُّنْيَا ، اللَّهُمَّ مَتَعَنَا بِأَسْمَاعِنَا ، وَأَبْصَارِنَا ، وَقُوَّتِنَا ما أحَسِيتَنا ، واجعله الوارثَ مَنْا ، واجعل ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظلمَنَا ، وَانصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَنَا ، ولا تجعل مُصَيْبَتَنَا فِي دِينِنَا ، ولا تجعل الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمَّا ، ولا مِلْعَنَةً عَلَيْنَا ، ولا تُسْلِطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحُمُّا ». [الترمذى : ٣٥٠٢] .

١٥٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه

باب جواز الاستلقاء على القفا
وضع إحدى الرجلين على الأخرى
إذا لم يخف انكشاف العورة وجواز
القعود متربعاً ومحتبياً

١٤٤ - عن عبد الله بن زيد رضي الله عنهما أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى . متفق عليه . [البخاري : ٤٧٥ ، مسلم : ٢١٠٠] .

١٤٥ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا صلَّى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسانه . [مسلم : ٦٧٠ ، أبو داود : ٤٨٥٠] .

١٤٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة « مُحتبياً

قال : كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي . [أبو داود : ٤٨٢٥ ، الترمذى : ٢٧٢٥] .

١٥٠ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا » [أبو داود : ٢٧٥٣ ، الترمذى : ٢٧٥٢] .

١٥١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : خير المجالس أوسعها ». [أبو داود : ٤٨٢٠] .

١٥٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطٌ فَقَالَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مجلسه ذلك : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ

ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ». متفق عليه . وفي رواية : « أصدقكم رؤيا : أصدقكم حديثاً ». [البخاري : ٧٠١٧ ، مسلم : ٢٢٦٣] .

١٥٧ - وعنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« من رأني في المنام فسيراني في اليقظة - أو : كأنما رأني في اليقظة - لا يتمثل الشيطان بي ». متفق عليه . [البخاري : ٦٩٩٣ ، مسلم : ٢٢٦٦] .

١٥٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإنما هي من الله تعالى ، فليحمد الله عليها ول ليحدث بها - وفي رواية : فلا يحدث بها إلا من يحب - وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان ، فليستَرِعْ من شرها ولا يذكرها لأحد فإنها لا تضره ». متفق عليه . [البخاري : ٦٩٨٥] .

قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من قوم يَقُولُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذَكِّرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مُثْلِ حِيَّةِ حَمَارٍ ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةً ». [أبو داود : ٤٨٥٥] .

باب الرؤيا وما يتعلق بها

قال الله تعالى : « وَمَنْ ءَايَنَهُ، مَنَّا مَكُورٌ بِإِلَيْهِ وَالنَّهَارِ ». [الروم : ٢٣] .

١٥٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لم يق من النبوة إلا المبشّرات » قالوا : وما المبشرات ؟ قال : « الرؤيا الصالحة ». [البخاري : ٦٩٩٠] .

١٥٦ - وعنه أن النبي ﷺ قال : « إذا اقترب الزمان لم تكُنْ رُؤيا المؤمن تكتب ،

وتسميت العاطس ، ونصر الضعيف ، وعون المظلوم ، وإنشاء السلام ، وإبرار المقسم » متفق عليه . [البخاري : ٦٢٢٢ ، مسلم : ٢٠٦٦]

باب كيفية السلام

يستحب أن يقول المبتدئ بالسلام : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فيأتي بصمير الجمع وإن كان المسلم عليه واحداً ، ويقول المجيب : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، فيأتي بواو العطف في قوله : وعليكم .

١٦١ - عن عمران بن حصين - رضي الله عنهما - قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : السلام عليكم ، فرد عليه ثم جلس ، فقال النبي ﷺ : « عَشْرُ » ثم جاء آخر فقال :

كتاب السلام

باب فضل السلام والأمر بإفصاحه

قال الله تعالى : « يَنَّاهُمَا الَّذِينَ آمَنُوا لَآتَدْخُلُوا بُيوْتًا غَيْرَ بُيوْتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنُسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ». [النور : ٢٧] .

١٥٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ أي الإسلام خير ؟ قال : « تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ». متفق عليه . [البخاري : ١٢ ، مسلم : ٣٩] .

١٦٠ - وعن أبي عمارة البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : أمرنا رسول الله ﷺ بسبعين : « بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ،

١٣٣ باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاوته على قرب ، بأن دخل ثم خرج ثم دخل في الحال أو حال بينهما شجرة ونحوها

١٦٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في حديث المسيء صلاته أنه جاء فصلّى ، ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه فرّد عليه السلام ، فقال : « ارجع فصلّ ، فإنك لم تصلّ » فرجع فصلّى ، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ حتى فعل ذلك ثلث مرات . متفق عليه . [البخاري : ٧٥٧ ، مسلم : ٣٩٧] .

١٦٤ - وعنده عن رسول الله ﷺ قال : « إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه » [أبو داود : ٥٢٠٠] .

١٣٦ باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط

١٦٧ - عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال : كانت فينا امرأة . وفي رواية : كانت لنا عجوز تأخذ من أصول السُّلْق فتطرحه في القدر وتُكْرِكُ حباتِ من شعير ، فإذا صلينا الجمعة وانصرفنا نسلم عليها فتقدمه لنا . [البخاري : ٦٢٤٨] .

* تكرك : أي تطحون .

« السلام عليكم ورحمة الله ، فرّد عليه فجلس ، فقال : « عشرون » ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فرّد عليه فجلس ، فقال : « ثلاثون » . [الترمذى : ٢٦٨٩] .

١٣٢ باب آداب السلام

١٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكبير » متفق عليه . وفي رواية البخاري : « والصغير على الكبير » [البخاري : ٦٢٣١ ، مسلم : ٢١٦٠] .

١٤٢ باب استحباب السلام
١٣٤ إذا دخل بيته

قال الله تعالى : ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَلِمَوْعِدَةٍ أَفْسِكُمْ تَحْيَةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَّكَةً طَيْبَةً﴾ [النور : ٦١] .

١٦٥ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا بني ، إذا دخلت على أهلك فسلم يكُنْ برَكَةً عليك وعلى أهل بيتك » . [الترمذى : ٢٢٦٣] .

١٣٥ باب السلام على الصبيان

١٦٦ - عن أنس - رضي الله عنه - أنه مر على صبيان فسلم عليهم وقال : كان رسول الله ﷺ يفعله . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٤٧ ، مسلم : ٢١٦٨] .

المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود
فسلم عليهم النبي ﷺ . متفق عليه .
[البخاري : ٥٦٦٣ ، مسلم : ١٧٩٨] .

باب تحرير ابتدائنا الكافر
بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب
السلام على أهل مجلس فيهم
مسلمون وكفار

١٦٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
رسول الله ﷺ قال : « لا تبدؤوا اليهود ولا
النصارى بالسلام ، فإذا لقيتم أحدهم في طريق
فاضطروه إلى أخيقه » . [مسلم : ٢١٦٧] .

١٦٩ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ : « إذا سلم عليكم أهل
الكتاب فقولوا : وعليكم » . متفق عليه .
[البخاري : ٦٢٥٨ ، مسلم : ٢١٦٣] .

١٧٠ - وعن أسامة - رضي الله عنه - أن
النبي ﷺ مر على مجلس فيه أخلاقٌ من

باب استحباب السلام إذا قام عن المجلس وفارق جلساه أو جليسه

١٧١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا انتهى أحدكم
إلى المجلس فليسلم ، فإذا أراد أن يقوم
فليسلّم ، فليست الأولى بأحق من الآخرة » .
[أبو داود : ٥٢٠٨ ، الترمذى : ٢٧٠٧] .

باب الاستئذان وأدابه

قال الله تعالى : ﴿ يَتَأَذَّنُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا

فقال : « من هذه » ؟ فقالت : أنا أم هاني .
متفق عليه . [البخاري : ٣٥٧ ، مسلم : ٣٣٦] .

١٧٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال :
أتيت النبي ﷺ فدققت عليه الباب ، فقال :
« من ذا » ؟ فقلت : أنا ، فقال : « أنا
أنا » ؟ ! كأنه كرهها . متفق عليه [البخاري :
٦٢٥ ، مسلم : ٢١٥٥] .

باب استحباب تشميّت العاطس إذا حمد الله تعالى وكراهيّة تشميته إذا لم يحمد الله تعالى وبيان آداب التشميّت والعاطس والثاؤب

١٧٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
النبي ﷺ قال : « إن الله يحب العطاس ويكره
الثاؤب ، فإذا عطس أحدكم وحمد الله تعالى

بُوئُنَا عَذَّرَ بُوئِتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُو وَسَلِّمُوا عَلَى
أَهْلِهَا » [النور : ٢٧] .

١٧٢ - وعن أبي موسى الأشعري -
رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
« الاستئذان ثلاث ، فإن أذن لك وإلا
فارجع » . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٤٥ ،
مسلم : ٢١٥٣] .

باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن : من أنت ؟ أن يقول : فلان ، فيسمى نفسه بما يعرف به من اسم أو كنية ، وكراهة قوله : « أنا » ونحوها

١٧٣ - عن أم هاني رضي الله عنها قالت :
أتيت النبي ﷺ وهو يغسل وفاطمة تستره ،

باب استحباب المصالحة عند اللقاء وبشاشة الوجه ، وتقبيل يد الرجل الصالح ، وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادر من سفر ، وكراهيّة الانحناء

١٧٨ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رجل : يا رسول الله ، الرجل متى يلقى أخيه أو صديقه ، أينحنني له ؟ قال : « لا » قال : أَفِيلَتَرْمُهُ وَيُقْبَلُهُ ؟ قال : « لا » قال : فِيأَخْذُ بِيَدِهِ وَيَصَافِحُهُ ؟ قال : « نعم » . [الترمذى : ٢٧٢٨] .

١٧٩ - وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ : « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَا تَنْقُضِنَّ أَخَاكَ بِوْجِهٍ

كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول له : يرحمك الله ، وأما الشّؤب فإنما هو من الشّيطان ، فإذا شاءَ أحدهُم فَلَيْرُدَهُ ما استطاع ، فإن أحدكم إذا شاءَ ضَحِكَ منه الشّيطان » [البخاري ٦٢٢٣] .

١٧٦ - وعن النبي ﷺ : « إِذَا عَطَسْتَ أَحَدَكُمْ فَلِيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ : وَلِيَقُلْ لَهُ أَخْوَهُ أَوْ صَاحِبَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَلَيُقُلْ : يَهْدِيْكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَّكُمْ » [البخاري : ٦٢٢٤] .

١٧٧ - وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا عَطَسْتَ أَحَدَكُمْ فَحَمَدَ اللَّهَ فَشَمَّتُهُ ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتُهُ » . [مسلم : ٢٩٩٢] .

وإجابة الداعي ، وإفشاء السلام . متفق عليه . [البخاري : ٥٦٣٥ ، مسلم : ٢٠٦٦] .

باب ما يدعى به للمريض

١٨٢ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يعود بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول : « اللَّهُمَّ ربَّ النَّاسِ ، أَدْهِبِ الْبَأْسَ ، وَأَشْفِ ، أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شَفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرْ سَقَمًا » . متفق عليه . [البخاري : ٥٧٤٣ ، مسلم : ٢١٩١] .

باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله

١٨٣ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -

طليق » . [مسلم : ٢٦٢٦] .

١٨٠ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قَبَلَ النَّبِيَّ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ : إِنَّ لَيْ عَشْرَةً مِنَ الْوَلِدِ مَا قَبَلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ » . متفق عليه . [البخاري : ٥٩٩٧ ، مسلم : ٢٣١٨] .

١٤٣ كتاب عيادة المريض ، وتشييع الميت ، والصلوة عليه ، وحضور دفنه ، والمكث عند قبره بعد دفنه

١٨١ - عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : أمرنا رسول الله ﷺ بعيادة المَرِيض ، واتّباع الجَنَازَةِ ، وَتَشْمِيْتِ العاطس ، وإبار المقسم ، ونصر المظلوم ،

باب استحباب وصية أهل

١٤٧

**المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه
واحتماله والصبر على ما يشق من
أمره ، وكذا الوصية بمن قرب سبب
موته بحد أو قصاص ونحوهما**

١٨٥ - عن عمران بن الحصين -

رضي الله عنهم - أنَّ امرأةً من جهينة أتت النبي ﷺ وهي حُبلٍ من الزِّنَا ، فقالت : يا رسول الله ، أصبَّتْ حَدًا فَأَفْنِهَ عَلَيَّ ، فدعا رسول الله ﷺ ولَيْهَا ، فقال : « أَحِسْنْ إِلَيْهَا ، فَإِذَا وَضَعْتَ فَأَتَيْتَ بِهَا » فَفَعَلَ ، فَأَمَرَ بها النبي ﷺ فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بها فَرِجَمَتْ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا . [مسلم : ١٦٩٦] .

قال رسول الله ﷺ : « مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » . [أبو داود : ٣١١٦ ،
أحمد : ٢١٥٢٩ ، الحاكم : ١٢٩٩] .

باب ما يقوله بعد تغميض الميت

١٤٥

١٨٨ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شقَّ بَصَرُهُ ، فَأَعْصَصَهُ ، ثُمَّ قال : « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ ، تَبْعَهُ الْبَصَرُ » . فَضَجَّ نَاسٌ مِّنْ أَهْلِهِ فَقَالَ : « لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ » . ثُمَّ قال : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلْمَةَ ، وارفع درجته في المهدىين ، واحلْفُهُ في عقبه في الغاربين ، واغفِرْ لَنَا وَلِهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ، وافسُحْ لَهُ فِي قبره ، ونَوْزِلْ لَهُ فِيهِ » . [مسلم : ٩٢٠] .

أنَّ عليًّا بن أبي طالب - رضي الله عنه - خرج من عند رسول الله ﷺ في وجوهه الذي توفي فيه ، فقال الناس : يا أبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟ قال : أصبح بحمْدِ الله بارِئًا .

[البخاري : ٦٢٦٦] .

باب ما يقوله من أيس

١٤٦

من حياته

١٨٤ - عن عائشة - رضي الله عنها -

قالت : سمعت النبي ﷺ وهو مستندٌ إلى يقول : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، وَأَلْحَقْنِي بالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » . متفق عليه . [البخاري : ٤٤٤٤ ، مسلم : ٢٤٤٤] .

**باب جواز قول المريض : أنا
وجع أو شديد الوجع أو موعوك
ونحو ذلك ، وبيان أنه لا كراهة في
ذلك إذا لم يكن على سبيل التَّسْخُط
وإظهار الجزع**

١٨٦ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه -

قال : دخلتُ على النبي ﷺ وهو يُوعَكُ ، فمسستُه ، فقلتُ : إِنَّكَ لَتَوَعَكُ وَعَكًا شديداً ، فقال : « أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رِجَالٌ مِّنْكُمْ » . متفق عليه . [البخاري : ٥٦٤٨ ، مسلم : ٢٥٧١] .

باب تلقين المحتضر : لا إِلَهَ إِلَّا الله

١٤٩

١٨٧ - عن معاذ - رضي الله عنه - قال :

فيقول : إِنَّ اللَّهَ وَإِنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ : اللَّهُمَّ أَوْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي ، وَأَخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَجْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا . قَالَتْ : فَلِمَا تَوَفَّى أَبُو سَلَمَةَ ، قَلَّتْ كَمَا أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . [مسلم : ٩١٨] .

باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة

أما النياحة فحرام وسيأتي فيها باب في كتاب النهي ، إن شاء الله تعالى ، وأما البكاء فجاءت أحاديث كثيرة بالنهي عنه ، وإن الميت يعذب بكاء أهله ، وهي متاؤلة ومحمولة على من أوصى به ، والنهي إنما هو عن البكاء الذي فيه نَدْبٌ ، أو نِيَاحَةٌ ، والدليل على جواز

باب ما يقال عند الميت ، وما يقوله من مات له ميت

١٨٩ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً ؛ فإن الملائكة يؤمّنون على ما تقولون ، قالت : فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله ، إن أبو سلمة قد مات ، قال : قولي : اللهم اغفر لي وله ، وأعْقِبْنِي مِنْهُ عَقبَ حَسْنَةٍ » فقلت : فأعقبني الله مَنْ هو خير لي منه محمداً ﷺ رواه مسلم هكذا : « إذا حضرتم المريض » أو « الميت » على الشك ، ورواه أبو داود وغيره : « الميت » بلا شك .

١٩٠ - وعنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبدٍ تُصِيبه مصيبة ،

أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ عَسَلَ مِيَّنَا فَكُتُمْ عَلَيْهِ غَفْرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً ». [الحاكم : ١٣٤٠] .

باب الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه، وكراهة اتباع الجنائز

١٩٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً ، وكان معه حتى يصلى عليها ويُفرغ من دفنه ، فإنه يُرجح من الأجر بغير أطين ، كل قيراطٍ مثل أحدٍ ، ومن صلى عليها ، ثم رجع قبل أن تُدفن ، فإنه يرجع بقيراطٍ . [البخاري : ٤٧ ، مسلم : ٩٤٥] .

البكاء بغير ندب ولا نياحة أحاديث كثيرة ، منها :

١٩١ - عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم وهو يجود بنفسه فجعلت عيناً رسول الله ﷺ تأرفاً . فقال له عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - : وأنت يا رسول الله ؟ فقال : « يا ابنَ عَوْفَ إِنَّهَا رَحْمَةٌ » ثم أتبعها بأخرى ، فقال : « إِنَّ الْعَيْنَ تَدَمَّعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا وَإِنَا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لِمَحْزُونُونَ » [البخاري : ١٣٠٣ ، مسلم : ١٣٢٥] .

باب الكف عما يرى من الميت من مكروه

١٩٢ - عن أبي رافع أسلم مولى رسول الله

باب ما يقرأ في صلاة الجنائز

١٥٦

يُكَبِّرُ أربع تكبيرات : يتعودُ بعد الأولى : ثم يقرأ فاتحة الكتاب ، ثم يكبر الثانية ، ثم يصلي على النبي ﷺ ، فيقول : اللهم صل على محمد . وعلى آل محمد ، والأفضل أن يُسمِّه بقوله : كما صلَّيت على إبراهيم . . إلى قوله : إنك حميد مجيد . ولا يفعل ما يفعله كثير من العوام من قراءتهم ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الآية [الأحزاب : ٥٦] فإنه لا تصح صلاته إذا اقتصر عليه .

ثم يكبر الثالثة ، ويدعو للميت وللمسلمين بما سندكره من الأحاديث إن شاء الله تعالى ، ثم يكبر الرابعة ويدعو ، ومن أحسنَه : اللهم لا تحرمنا أجرة ، ولا تفتنا بعده ، واغفِر لنا وله .

باب الإسراع بالجنائز

١٥٧

١٩٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « أسرعوا بالجنائز ، فإن تأك صالحة ، فخير تقدمونها إليه ، وإن تك سوى ذلك ، فشروع تضعونه عن رقبكم » متفق عليه . [البخاري : ١٣١٥ ، مسلم : ٩٤٤] .

باب تعجيل قضاء الدين عن الميت والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فجأة فيترك حتى يتيقن موته

١٥٨

١٩٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ » [الترمذى : ١٠٧٨ ، ابن ماجه : ٢٤١٣] .

١٩٤ - وعن أم عطية رضي الله عنها قالت : نُهيناً عن اتباع الجنائز ، ولم يُعَزِّمْ علينا » متفق عليه . [البخاري : ١٢٧٨ ، مسلم : ٩٣٨] . * ومعناه : ولم يُشدَّ في النهي كما يُشدَّ في المحرمات .

باب استحباب تكثير المصلين

١٥٥

على الجنائز وجعل صفوهم ثلاثة فأكثر

١٩٥ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من رجل مسلم يموت ، فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يُشركون بالله شيئاً إلا شفعُهم الله فيه » . [مسلم : ٩٤٨] .

والمحظى أن يُطَوَّل الدعاء في الرابعة خلاف ما يعتاده أكثر الناس ، لحديث ابن أبي أوفى الذي سندكره إن شاء الله تعالى . فاما الأدعية المأثورة بعد التكبير الثالثة فمنها :

١٩٦ - عن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك - رضي الله عنه - قال : صلَّى رسول الله ﷺ على جنازة ، فحفظت من دعائه وهو يقول : « اللهم اغفر له ، وارحمه ، وعافه ، واعفُ عنه ، وأكِّرْمُ زُرْلَهُ ، ووَسْعُ مُدْخَلَهُ ، واغسله بالماء والثلج والبرد ، ونقِّه من الخطايا كما نقَّيْت الشوب الأبيض من الدنس ، وأبدلْه داراً خيراً من داره ، وأهلاً خيراً من أهله ، وزوجاً خيراً من زوجه ، وأدخله الجنة ، وأعِدْه من عذاب القبر ، ومن عذاب النار » حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت . [مسلم : ٩٦٣] .

عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال : « استغفروا لأخيكم وسلوا له الشَّيْتَ فإنَّه الآن يُسَأَل ». [أبوداود : ٣٢٢١].

٢٠١ - وعن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - قال : إذا دفتموني فأقيموا حول قبري قدر ما تُسْخِرُ جَزُورُ ، ويُقَسِّمُ لَحْمُهَا حتى أستأنسَ بكم ، وأعلم ماذا أرَاجَعُ به رُسُلَ ربِّي . [مسلم : ١٢١].

باب الصدقة عن الميت والدعاء له ١٦١

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوكُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْرَجْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر : ١٠].

٢٠٢ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً

باب فضل من مات له ١٦٣ أولاد صغار

٢٠٤ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يموت له ثلاثة لم يبلغوا الحِنْثَ إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم ». متفق عليه [البخاري : ١٢٤٨].

باب البكاء والخوف عند ١٦٤ المرور بقبور الظالمين ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك

٢٠٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه - يعني لما وصلوا الحِجْرَ : ديار ثمود - : « لا تدخلوا على هؤلاء المُعَذَّبين إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا

باب الموعظة عند القبر ١٥٩

١٩٩ - عن علي - رضي الله عنه - قال : كنا في جنازة في بقيع العرق فأتانا رسول الله ﷺ ، فقعد ، وقعدنا حوله ومعه مِحْصَرَةٌ فَنَكَسَ وجعل ينكُس بمِحْصَرَته ، ثم قال : ما منكم من أحدٍ إلا وقد كُتبَ مَعْدُهُ من النار ومَعْدُهُ من الجنة » فقالوا : يا رسول الله أفل نتكل على كتابنا ؟ فقال : اعملوا ، فكُلُّ مُيسَرٌ لما خُلِقَ له ». وذكر تمام الحديث . متفق عليه . [البخاري : ١٣٦٢ ، مسلم : ٢٦٤٧].

باب الدعاء للميت بعد دفنه ١٦٠ والقعود عند قبره ساعة للدعاء له والاستغفار والقراءة

٢٠٠ - عن أبي عمرو ، وقيل : أبو ليلى

قال للنبي ﷺ : إن أمي افْتَلَتْ نَفْسَهَا وأرها لو تكلمت تصدق ، فهل لها من أجر إن تصدق عنها ؟ قال : « نعم ». متفق عليه . [البخاري : ١٣٨٨ ، مسلم : ١٦٣١].

باب ثناء الناس على الميت ١٦٢

٢٠٣ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : مَرُوا بجنازة ، فأثنوا عليها خيراً فقال النبي ﷺ : « وَجَبَتْ » ثَمَّ مرروا بأخرى ، فأثنوا عليها شَرًّا ، فقال النبي ﷺ : « وَجَبَتْ » فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : ما وَجَبَتْ ؟ قال : « هذا أثنيتُمْ عليه خيراً ، فوَجَبَتْ له الجنَّةُ ، وهذا أثنيتُمْ عليه شَرًّا ، فوَجَبَتْ له النَّارُ ، أنتم شهداء الله في الأرض ». متفق عليه . [البخاري : ١٣٦٧ ، مسلم : ٩٤٩].

إذا بعث سريةً أو جيئاً بهم من أول النهار ،
وكان صخر تاجراً ، وكان يبعث تجارتة أول
النهار ، فأثرى وكثُر ماله . [أبو داود : ٢٦٠٦ ،
الترمذني : ١٢١٢] .

باب استحباب طلب الرفقه

١٦٦ وتأمیرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه

٢٠٨ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -
قال : قال رسول الله ﷺ : « لو أن الناس
يعلمون من الوحدة ما أعلم ما سار راكبٌ بليلٍ
وحده » . [البخاري : ٢٩٩٨] .

٢٠٩ - وعن أبي سعيد وأبي هريرة -
رضي الله تعالى عنهما - قال : قال رسول الله
ﷺ : « إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمرروا

باكين ، فلا تدخلوا عليهم ، لا يصيّبكم
ما أصابهم » متفق عليه . [البخاري : ٤٤٢٠ ،
مسلم : ٢٩٨٠] .

كتاب آداب السفر

١٦٥ باب استحباب الخروج يوم الخميس واستحبابه أول النهار

٢٠٦ - عن كعب بن مالك - رضي الله عنه -
أن النبي ﷺ خرج في غزوة تبوك يوم
الخميس ، وكان يحب أن يخرج يوم
الخميس . متفق عليه . [البخاري : ٢٩٤٩] .

٢٠٧ - وعن صخر بن وداعة الغامدي
الصحابي - رضي الله عنه - أن رسول الله
ﷺ قال : « اللهم بارك لآتَيْتِي في بُخُورها » وكان

* قوله : نقيها : هو بكسر النون ،
وإسكان القاف ، وبالباء المثلثة من تحت
وهو : المخ ، معناه : أسرعوا بها حتى تصلوا
المقصد قبل أن يذهب مخها من ضنك السير .
* والتعريض : التزول في الليل .

باب إعانة الرفيق

٢١١ - عن أبي سعيد الخدري -
رضي الله عنه - قال : بينما نحن في سفرٍ إذ جاء
رجلٌ على راحلة له ، فجعل يصرف بصره يميناً
و شمالاً ، فقال رسول الله ﷺ : « منْ كان معه
فضلٌ ظهر ، فليعدْ به على من لا ظهر له ، ومنْ
كان له فضل زاد ، فليعد به على من لا زاد له »
فذكر من أصناف المال ما ذكره ، حتى رأينا أنه
لا حقَّ لأحدٍ مثنا في فضلٍ . [مسلم : ١٧٢٨] .

أَحَدُهُمْ » [أبو داود : ٢٦٠٨] .

١٦٧ باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر ، واستحباب السُّرِّي ، والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها

٢١٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سافرتم في
الخشب فأطروا الإبل حظها من الأرض ، وإذا
سافرتم في الجدب ، فأسرعوا عليها السير
وبادروا بها نقِيَّها ، وإذا عَرَسْتُمْ ، فاجتنبوا
الطريق ، فإنها طرق الدواب ، ومأوى الهاوم
بالليل . [مسلم : ١٩٢٦] .

* معنى أعطوا الإبل حظها من الأرض أي :
ارفقوا بها في السير لترعى في حال سيرها .

المُنْقَلِبُ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَلْدِ » . وَإِذَا
رَجَعَ قَالُوهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ : « آيَوْنَ تَائِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ
لَرِبِّنَا حَامِدُونَ » . [مُسْلِمٌ : ١٣٤٢] .
* معنى مقرنين : مطيقين .
* والوعثناء : بفتح الواو وإسكان العين
المهملة وبالثاء المثلثة وبالمد ، وهي الشدة .
* والكآبة : بالمد ، وهي : تغير النَّفْسِ
من حزنٍ ونحوه .
* والمنقلب : المرجع .

باب تكبير المسافر إذا صعد

الثنايا وشبهها وتسبيحه إذا هبط
الأودية ونحوها ، والنهي عن المبالغة
برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٢١٣ - عن جابر - رضي الله عنه - قال :

مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دُعْوَةُ الظَّلُومِ ،
وَدُعْوَةُ الْمَسَافِرِ ، وَدُعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلْدِهِ » .
[أَبُو دَاوُدٍ : ١٥٣٦ ، ١٩٠٥] .

باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم

٢١٦ - عن أبي موسى الأشعري -
رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان إذا خاف
قوماً قال : « اللهم إِنّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ،
وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » . [أَبُو دَاوُدٍ : ١٥٣٧] .

باب ما يقول إذا نزل منزلًا

٢١٧ - عن خولة بنت حكيم - رضي الله
عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« مَنْ نَزَلَ مِنْزَلًا ثُمَّ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ

باب ما يقول إذا ركب الدابة للسفر

قال الله تعالى : « وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفَلَقِ
وَالْأَنْعَمِ مَا تَرَكُبُونَ ﴿١﴾ لِتَسْتَوِ عَلَى طُهُورِهِ ثُمَّ تَذَكَّرُوا
يَعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا أَسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُونَ سُبْحَانَ الَّذِي
سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿٢﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا
لَمُنْقَبِّونَ » [الزخرف : ١٤ - ١٢] .

٢١٢ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -
أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره
خارجًا إلى سفر ، كبر ثلاثاً ، ثم قال :
« سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كَنَا لَهُ
مُقْرِنِينَ ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَبِّونَ ، اللَّهُمَّ إِنَا
نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبَرَّ وَالنَّقْوَى ، وَمِنْ
الْعَمَلِ مَا تَرْضِيَ . اللَّهُمَّ هُوَنَ عَلَيْنَا سَفَرُنَا هَذَا
وَأَطْلُو عَنَّا بُعْدَهُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي
السَّفَرِ ، وَالخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ
بِكَ مِنْ وَعْنَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ ، وَسُوءِ

كَنَا إِذَا صَدَدْنَا كَبَرَنَا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَحَنَا .
[البخاري : ٢٩٩٣] .

٢١٤ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي
الله عنه - قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فكنا
إذا أشرفنا على وادٍ هَلَّنَا وَكَبَرَنَا وارتَفَعَتْ
أصواتُنَا ، فقال النبي ﷺ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ
اربعوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنْكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا
غَائِبًا ، إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ » . متفق
عليه . [البخاري : ٦٣٨٤ ، مسلم : ٢٧٠٤] .

* اربعوا : بفتح الباء أي : ازْفُقُوا
بأنفسكم .

باب استحباب الدعاء في السفر

٢١٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ

رسول الله ﷺ قال : «إذا أطاك أحدكم الغيبة فلا يُطْرُقَنَّ أهْلَهُ ليلًا». متفق عليه . [البخاري : ١٨٠١ ، مسلم : ٧١٥].

* الطُّرُوقُ : المجيء في الليل .

باب ما يقوله إذا رجع وإذا

رأي بلدته

٢٢٠ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : أقبلنا مع النبي ﷺ ، حتى إذا كنا بظهر المدينة قال : «آيبون ، تائبون ، عابدون ، لربنا حامدون» فلم يزَلْ يقول ذلك حتى قِيمَنا المدينة . [مسلم : ١٣٤٥].

باب استحباب ابتداء القدوم بالمسجد الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين

٢٢١ - عن كعب بن مالك - رضي الله عنه -

كتاب الفضائل

باب فضل قراءة القرآن

٢٢٣ - عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيمة شفيعاً لأصحابه». [مسلم : ٨٠٤].

باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسبيان

٢٢٤ - عن أبي موسى - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : «تعاهدوا هذا القرآن ، فوالذي نفسُ محمدٍ بيده لهؤلأ أشدُّ قلباً من الإبل في عُثُلها» متفق عليه [البخاري : ٥٠٣٣ ، مسلم : ٧٩١].

الناتمات من شر ما خلق ، لم يُصرَّه شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ». [مسلم : ٢٧٠٨].

باب استحباب تعجيل المسافر

الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

٢١٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن

رسول الله ﷺ قال : «السَّفَرُ قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه ، فإذا قضى أحدكم نَهَمَتْهُ من سفره ، فَلْيَعْجَلْ إلى أهله». متفق عليه . [البخاري : ١٨٠٤ ، مسلم : ١٩٣٧].

* نَهَمَتْهُ : مقصوده .

باب استحباب القدوم على أهله

نهاراً وكراحته في الليل لغير حاجة

٢١٩ - عن جابر - رضي الله عنه - أن

أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين . متفق عليه .

[البخاري : ٣٠٨٨ ، مسلم : ٢٧٦٩].

باب تحريم سفر المرأة وحدها

٢٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر تسافر مَسِيرَةَ يومٍ وليلة إلا مع ذي مَحْرَمٍ عليها». متفق عليه . [البخاري : ١٠٨٨ ، مسلم : ١٣٣٩].

* * *

رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ : « ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ؟ فأخذ بيدي ، فلما أردنا أن نخرج قلت : يا رسول الله إنك قلت : لأعلمك أعظم سورة في القرآن ؟ قال : « الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني ، والقرآن العظيم الذي أوتيته ». [البخاري : ٥٠٠٦].

— ٢٢٧ - وعن أبي سعيد الخدري -

رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال في ﴿فَلْهُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ : « والذى نفسي بيده ، إنها لتعدل ثلث القرآن ». [البخاري : ٥٠١٥].

— ٢٢٨ - وعن عقبة بن عامرٍ - رضي الله عنه -

أن رسول الله ﷺ قال : « ألم تر آياتٍ أُنزلت هذه الليلة لم يُرِ مثلهن قط ؟ قل أَعُوذ بربِ الفلق وقل أَعُوذ بربِ الناس ». [مسلم : ٨١٤].

— ٢٣٢ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أبا المنذر أتدرى أي آية من كتاب الله معك أعظم ؟ قلت : الله لا إله إلا هو الحيُّ القيوم ، فضرب في صدري وقال : « لِيُئْنِكَ الْعِلْمَ أَبَا المنذر ». [مسلم : ٨١٠].

باب استحباب الاجتماع على القراءة

— ٢٣٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « وما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم ، إلا نزلت عليهم السكينة ، وغضي بهم الرحمة ، وحقّتهم الملائكة ، وذَكَرُهُمُ اللهُ فَيَمْنَعُونَهُ ». [مسلم : ٢٦٩٩].

باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها

— ٢٢٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما أَدِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لَنِبِيٍّ حَسَنَ الصَّوْتَ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ ». متفق عليه . [البخاري : ٥٠٢٤].

* معنى : أَذِنَ اللَّهُ : أي استمع ، وهو إشارة إلى الرضى والقبول .

باب الحث على سورٍ وأيات مخصوصة

— ٢٢٦ - عن أبي سعيد رافع بن المعلَى -

— ٢٢٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « من القرآن سورة ثلاثون آية شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّىْ غُفرَ لَهُ ، وهي : ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي يَبْدِئُ الْمُلْكَ﴾ [أبو داود : ١٤٠٠ ، الترمذى : ٢٨٩١ ، ابن ماجه : ٣٧٨٦].

— ٢٣٠ - وعن أبي مسعود البدرى -

رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كَفَتَاهُ ». متفق عليه . [البخاري : ٥٠٠٩ ، مسلم : ٨٠٨].

* قيل : كفتاه المكروه تلك الليلة ، وقيل : كفتاه من قيام الليل .

— ٢٣١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لَا تجعلوا بيوتكم مقابر ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفُرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأ فِيهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ ». [مسلم : ٧٨٠].

باب فضل الأذان

٢٣٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ؛ ثم لم يجدوا إلا أن يَسْتَهِمُوا عليه لاستهموا عليه ، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقو إلينه ، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأنوّهموا ولو حبوا ». متفق عليه . [البخاري : ٦١٥ ، مسلم : ٤٣٧] .

* الاستهام : الاقتراع .

* التهجير : التكثير إلى الصلاة .

٢٣٦ - وعن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المؤذنون أطول الناس أعنقاً يوم القيمة ». [مسلم : ٣٨٧] .

الجنة ». متفق عليه . [البخاري : ٥٧٤ ، مسلم : ٦٣٥] .

* البردان : الصبح والعصر .

باب فضل المشي إلى المساجد

٢٣٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَضَى إِلَى بَيْتِ مَوْلَاهُ فَأَنْظَاهُ اللَّهُ كَانَتْ خُطُواتُهُ إِحْدَاهَا تَحْطُّ خَطِيئَةً ، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرْجَةً ». [مسلم : ٦٦٦] .

باب فضل انتظار الصلاة

٢٤٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحيشه ، لا يمنعه أن ينقلب

باب فضل الوضوء

قال الله تعالى : ﴿ يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوْا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكُمْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلَيُؤْتِمَ بِغَمَّتَهُ عَيْنَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة : ٦] .

٢٣٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أمتي يُدعون يوم القيمة عُرَا مُحَجَّلِين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يُطيل غُرَّته فَلْيَفْعُلْ » متفق عليه . [البخاري : ١٣٦ ، مسلم : ٢٤٦] .

باب فضل الصلوات

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [العنكبوت : ٤٥] .

٢٣٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أرأيت لو أَنَّ نَهَرًا بَيْبَانَهُ أَحَدُكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَاتٍ ، هَلْ يَبْقَىٰ مِنْ دَرْنَهُ شَيْءٌ؟ قالوا : لَا يَبْقَىٰ مِنْ دَرْنَهُ شَيْءٌ ، قال : « فَذَلِكَ مَثَلُ الصلوات الخمس ، يَمْحُوا اللَّهُ بِهِنَّ الخطايا ». متفق عليه . [البخاري : ٥٢٨ ، مسلم : ٦٦٧] .

باب صلاة الصبح والعصر

٢٣٨ - عن أبي موسى - رضي الله عنه - أن

رسول الله ﷺ قال : « من صلّى البردين دخل

الليل ، ومن صلّى الصبح في جماعة ، فكأنما
صلّى الليل كله ». [مسلم : ٦٥٦] .

١٩٢ باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركها

قال تعالى : ﴿فَإِنْ تَأْبُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا
الْزَكْرَةَ فَخَلُوْسٌ بَيْنَهُمْ﴾ [التوبة : ٥] .

٢٤٣ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -

قال : سأّلتُ رسول الله ﷺ : أيُّ الأعمال أفضّل ؟ قال : « الصلاةُ على وقتها » قلت : ثم أي ؟ قال : « بِرُّ الوالدين » قلت : ثم أي ؟ قال : « الجهادُ في سبيلِ اللهِ » . متفق عليه [البخاري : ٥٢٧] ، مسلم : ٨٥] .

٢٤٤ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال :

١٩٤ باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما

٢٤٦ - عن أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان - رضي الله عنهما - قالت : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبدٍ مسلمٍ يُصلِّي الله تعالى كل يومٍ شتنى عشرة ركعاتً طواعًا غير الفريضة ، إلا بنى الله له بيته في الجنة ، أو : بُني له بيت في الجنة » [مسلم : ٧٢٨] .

٢٤٧ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : صلّيَ مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد الجمعة ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء . متفق عليه . [البخاري : ٩٣٧] ، مسلم : ٧٢٩] .

إلى أهلِه إِلَّا الصَّلَاةُ » . متفق عليه . [البخاري : ٦٤٩] ، مسلم : ٦٤٩]

١٩٠ باب فضل صلاة الجماعة

٢٤١ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الجماعة أفضّل من صلاة الفَذِ بسبعين وعشرين درجة » . متفق عليه . [البخاري : ٦٤٥] ، مسلم : ٦٥٠] .

* الفَذِ : الفرد أو الواحد .

١٩١ باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

٢٤٢ - عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « من صلّى العشاء في جماعة ، فكأنما قام نصف

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « إنَّ بين الرجل وبين الشرٍ والكُفُرِ ترْكَ الصَّلَاةِ » . [مسلم : ٨٢] .

١٩٣ باب فضل الصف الأول والأمر بإتمام الصنوف الأول ، وتسويتها ، والترافق فيها

٢٤٥ - عن جابر بن سمرة - رضي الله عنهما - قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : « ألا تَصْنُونَ كمَا تَصْنُفُ الملائكةُ عند ربها ؟ » فَقُلْنَا : يا رسول الله وكيف تصنُفُ الملائكةُ عند ربها ؟ قال : « يُتَّمُّنَ الصُّنُوفُ الأول ، ويَتَرَاصُونَ في الصُّفَّ » . [مسلم : ٤٣٠] .

باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والتحت عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا

٢٥٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يصلی فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ، ويوتر بواحدة ، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر ، وتبين له الفجر ، وجاءه المؤذن ، قام فركع ركعتين خفيفتين ، ثم اضطجع على شقه الأيمن ، هكذا حتى يأتيه المؤذن للإقامة . [مسلم : ٧٣٦] .

* قولهما : يسلم بين كل ركعتين ، هكذا هو في مسلم . ومعناه : بعد كل ركعتين .

باب تأكيد ركعتي سنة الصبح

٢٤٨ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشدَّ تعاهداً منه على ركعتي الفجر . متفق عليه . [البخاري : ١١٦٣ ، مسلم : ٧٢٤] .

باب تخفيف ركعتي الفجر**١٩٦ وبيان ما يقرأ فيهما وبيان وقتهما**

٢٤٩ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلی ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح . متفق عليه . [البخاري : ٦١٩ ، مسلم : ٧٢٤] .

١٩٥ باب سنة المغرب بعدها وقبلها

تقديم في هذه الأبواب حديث ابن عمر ، وحديث عائشة ، وهما صحيحان : أن النبي ﷺ كان يصلی بعد المغرب ركعتين .

٢٥٣ - وعن عبد الله بن مغفل - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « صلوا قبل المغرب » قال في الثالثة : « لمن شاء » . [البخاري : ١١٨٣] .

٢٠١ باب سنة العشاء بعدها وقبلها

* فيه حديث ابن عمر السابق : صليت مع النبي ﷺ ركعتين بعد العشاء .

وحيث أن عبد الله بن مغفل : « بين كل أذانين صلاة » . متفق عليه . كما سبق .

١٩٤ باب سنة الظهر

٢٥١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يصلی في بيتي قبل الظهر أربعاً ، ثم يخرج فيصلی بالناس ، ثم يدخل فيصلی ركعتين ، وكان يصلی بالناس المغرب ، ثم يدخل فيصلی ركعتين ، و يصلی بالناس العشاء ، ويدخل بيتي فيصلی ركعتين . [مسلم : ٧٣٠] .

١٩٩ باب سنة العصر

٢٥٢ - عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : كان النبي ﷺ يصلی قبل العصر أربع ركعات ، يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ، ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين . [أبو داود : ١٢٧١ ، الترمذى : ٤٣٠] .

عن النبي ﷺ قال : « اجعلوا من صلاتكم في يومكم ، ولا تتخذوها قبوراً ». متفق عليه . [البخاري : ٤٣٢ ، مسلم : ٧٧٧] .

٢٥٥ - وعن عمر بن عطاء أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب ابن أخت نمر يسأله عن شيء رأه منه معاوية في الصلاة فقال : نعم صلیت معه الجمعة في المقصورة ، فلما سلم الإمام ، قمت في مقامي ، فصلیت ، فلما دخل أرسل إلى فقال : لا تَعْدُ لِمَا فَعَلْتَ : إِذَا صلیت الجمعة ، فلا تصلها بصلوة حتى تتكلم أو تخرج ، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك ، أن لا نوصل صلاة صلاة حتى نتكلم أو نخرج . [مسلم : ٨٨٣] .

٢٠٤ باب الحث على صلاة الوتر

وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان وقته

٢٥٦ - عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من

* راجع (باب رقم ١٩٤ : ح ٢٤٧) السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما .

٢٠٢ باب سنة الجمعة

* فيه حديث ابن عمر السابق أنه صلّى مع النبي ﷺ ركعتين بعد الجمعة . متفق عليه .

* راجع (باب رقم ٩٤ : ح ٢٤٧) السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما .

٢٠٣ باب استحباب جعل النوافل في

البيت سواء الراتبة وغيرها ، والأمر بالتحول للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

٢٥٤ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -

١٩٩ مختصر رياض الصالحين

عن المنكر صدقة ، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى » . [مسلم : ٧٢٠]

٢٥٩ - وعن عائشة - رضي الله عنها -

قالت : كان رسول الله ﷺ يصلى الضحى أربعاً ، ويزيد ما شاء الله . [مسلم : ٧١٩]

٢٦٠ - وعن أم هانئ فاختة بنت أبي طالب رضي الله عنها ، قالت : ذهب إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجده يغتسل ، فلما فرغ من غسله ، صلى ثمانية ركعات ، وذلك ضحى . [البخاري : ٣٥٧ ، مسلم : ٣٣٦]

٢٠٦ باب تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى

٢٦١ - عن زيد بن أرقم رضي الله عنه ، أنه

١٩٨ مختصر رياض الصالحين

أول الليل ، ومن أوسطه ، ومن آخره . وانتهى وترة إلى السحر . متفق عليه . [البخاري : ٩٩٦ ، مسلم : ٧٤٥]

٢٥٧ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -

عن النبي ﷺ قال : « اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترأً ». متفق عليه . [البخاري : ٩٩٨ ، مسلم : ٧٥١]

٢٠٥ باب فضل صلاة الضحى وبيان

أقلها وأكثرها وأوسطها والبحث على المحافظة عليها

٢٥٨ - عن أبي ذر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : يُصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة ، وكل تسبيبة صدقة ، وكل تحميد صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي

— مختصر رياض الصالحين —

قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دَخَلْتُمْ الْمَسْجِدَ ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَصْلِي رَكْعَتَيْنِ » . متفق عليه . [البخاري : ٤٤٤ ، مسلم : ٧١٤] .

٢٠٨ باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

٢٦٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال لبلال : « يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام ، فإنني سمعت دفَّ نعليك بين يديَّ في الجنة » قال : ما عملت عملاً أرجو مني من أنني لم أتطهَّر طهوراً في ساعةٍ من ليلٍ أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلِّي . متفق عليه . [البخاري : ١١٤٩ ، مسلم : ٢٤٥٨] .

* الدَّفُّ : صوت النعل وحركته على الأرض ، والله أعلم .

— مختصر رياض الصالحين —

عنهم ، أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول على أعود منبره : « لَيَتَهِبُّنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمِ الْجُمُعَاتِ ، أَوْ لَيَخْتِمَنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ » . [مسلم : ٨٦٥] .

٢٦٦ - وعن سلمان - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُوعَةِ ، وَيَنَطَهِرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهُورٍ ، وَيَدَهُنُ مِنْ دَهْنِهِ ، أَوْ يَمْسَّ مِنْ طَيْبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ يُصْلِي مَا كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يُصْسِطُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ، إِلَّا عُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُوعَةِ الْأُخْرَى » . [البخاري : ٨٨٣] .

٢٦٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُوعَةِ

— مختصر رياض الصالحين —

رأى قوماً يصلون من الضحي ، فقال : أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل ، إن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الأواین حين ترمض الفصال » [مسلم : ٧٤٨] .

* ترمض : بفتح التاء والميم يعني : شدة الحر .

* الفصال : جمع فصيل وهو الصغير من الإبل .

٢٠٧ باب الحث على صلاة

تحية المسجد بركعتين وكراهية الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل

٢٦٢ - عن أبي قتادة - رضي الله عنه -

— مختصر رياض الصالحين —

٢٠٩ باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها والتطيب والتبكير إليها والدعاء يوم الجمعة والصلاحة على النبي ﷺ فيه ، وبيان سعة الإجابة . . .

قال الله تعالى : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْنُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ فُلِحُونَ﴾ [الجمعة : ١٠] .

٢٦٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُوعَةِ : فِيهِ خُلُقُ آدَمَ ، وَفِيهِ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أَخْرَجَ مِنْهَا» . [مسلم : ٨٥٤] .

٢٦٥ - وعنْهُ وعنْ ابن عمر رضي الله

أعطاه إيهـا ، وأشار بيده يُقْلِلُهـا . متفق عليه . [البخاري : ٩٣٥] .

٢٦٩ - وعن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : قال عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ قال : قلت : نعم ، سمعته يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاة » [مسلم : ٨٥٣] .

٢٧٠ - وعن أوس بن أوس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَامِكُمْ يوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيْهِ » . [أبو داود : ١٠٤٧ ، النسائي : ١٣٧٤] .

غسل الجنابة ، ثم راح في الساعة الأولى ، فكأنما قرب بدانة ، ومن راح في الساعة الثانية ، فكأنما قرب بقرة ، ومن راح في الساعة الثالثة ، فكأنما قرب كيشاً أقرن ، ومن راح في الساعة الرابعة ، فكأنما قرب دجاجة ، ومن راح في الساعة الخامسة ، فكأنما قرب بيضة ، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر ». متفق عليه . [البخاري : ٨٨١ ، مسلم : ٨٥٠] .

* قوله : غسل الجنابة : أي : غسلاً كغسل الجنابة في الصفة .

٢٦٨ - وعنه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة ، فقال : « فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم ، وهو قائم يُصلّي يسأل الله شيئاً ، إلا

قال : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » . متفق عليه [البخاري : ٤٨٣٧ ، مسلم : ٢٨١٩] .

باب استحباب قيام رمضان

٢١٢

وهو التراويح

٢٧٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا واحتساباً غُفرَ لَهُ مَا تَقدِمَ مِنْ ذَنْبِهِ » متفق عليه . [البخاري : ٣٧ ، مسلم : ٧٥٩] .

باب فضل قيام ليلة القدر

٢١٣

وببيان أرجح لياليها

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر : ١] إلى آخر السورة .

باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة^(١)

باب فضل قيام الليل

قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَيْلَلَ فَتَهَجَّدَ بِهِ، فَأَفْلَأَ لَكَ عَسَى أَنْ يَعْثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا حَمْوَدًا ﴾ [الإسراء : ٧٩] .

٢٧١ - وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان النبي ﷺ يقوم من الليل حتى تفطر قدماه ، فقلت له : لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غُفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟

(١) حديث الباب ضعيف ، ولكن ثبت عنه ﷺ من حديث أبي بكرة رضي الله عنه ، قال : « إِنَّمَا كَانَ ﷺ ؛ إِذَا جَاءَهُ أَمْرٌ سُرُورٌ أَوْ بُشْرٌ بِهِ خَرَّ ساجداً شاكراً لله » . [أبو داود : ٢٧٧٤] .

رسول الله ﷺ قال : « لو لَا أَشْقَى عَلَى أُمِّي أَوْ عَلَى النَّاسِ - لَأَمْرُتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ ». متفق عليه . [البخاري : ٨٨٧ ، مسلم : ٢٥٢].

— ٢٧٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عَشْرُ مِنَ الْفَطْرَةِ : قُصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ الْلَّحِيَّةِ ، وَالسَّوَاكُ ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقُصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ ». قال الراوي : ونسى العاشرة إلا أن تكون المضمضة ، قال وكيع وهو أحد رواته : انتقاد الماء ، يعني : الاستنجاء . [مسلم : ٢٦١].

* البراجم ، وهي : عقد الأصابع .

* إعفاء اللحية : معناه لا يقص منها شيئاً.

عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ [البرة : ١٨٣] إلى قوله تعالى : « شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الْأَشْهَرَ فَإِيمَانُهُ مَرْيِضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ [البرة : ١٨٥] الآية .

— ٢٧٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله عز وجل : كُلُّ عمل ابن آدم له إِلَّا الصِّيَامُ ، فَإِنْهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . وَالصِّيَامُ جُنَاحٌ إِنَّمَا كَانَ يَوْمُ صوم أَحَدَكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْبَحُ ، فَإِنْ سَبَّهُ أَحَدُهُو قاتلُهُ فَلِيقُلُّ : إِنِّي صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفَسْتُ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ لَخَلُوفٌ فِيمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسَكِ ، لِلصَّائِمِ فَرْحَانٌ يُفرِّجُهُما :

— ٢٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَامَ لِلَّهِ بِالْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبِهِ ». متفق عليه . [البخاري : ١٩٠١ ، مسلم : ٧٦٠].

— ٢٧٤ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ، أُزْرَا لِيَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحْرِيَّهَا ، فَلَيَتَحْرِيَهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ ». متفق عليه . [البخاري : ٢٠١٥ ، مسلم : ١١٦٥].

باب فضل السوak ٢١٤

وَخَصَالُ الْفَطْرَةِ

— ٢٧٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن

باب تأكيد وجوب الزكاة ٢١٥

وَبِيَانِ فَضْلِهَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

قال الله تعالى : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَقْوِظُوا الزَّكَوَةَ » [البرة : ٤٣].

— ٢٧٧ - وعن أبي أيوب - رضي الله عنه - أن رجلاً قال للنبي ﷺ : أخبرني بعمل يُدْخِلُني الجنة ، قال : « تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تَشْرُكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقْيِمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصْلُ الرَّحْمَ » . متفق عليه . [البخاري : ١٣٩٦ ، مسلم : ١٣].

باب وجوب صوم رمضان ٢١٦

وَبِيَانِ فَضْلِ الصَّيَامِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

قال الله تعالى : « يَنَاهِيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ

٢٨٠ - وعن عائشة - رضي الله عنها -
قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر
أحيا الليل ، وأيقظ أهله ، وشدَّ المئزر » متفق
عليه . [البخاري : ٢٠٢٤ ، مسلم : ١١٧٤] .

باب النهي عن تقدم رمضان

٢١٨
بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله
بما قبله أو وافق عادةً له بأن كان
عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه

٢٨١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن
النبي ﷺ قال : « لا ينقدَّمَ أحدكم رمضانَ
بصوم يوم أو يومين ، إلا أن يكون رجلُ كأن
يصوم صومَة ، فَلِيصمُ ذلك اليوم » . متفق
عليه . [البخاري : ١٩١٤ ، مسلم : ١٠٨٢] .

الصلاحة . قيل : كم كان بينهما ؟ قال : قدرُ
خمسين آيةً . متفق عليه . [البخاري : ٥٧٥ ،
مسلم : ١٠٩٧] .

باب فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما يقوله بعد الإفطار

٢٨٥ - عن سهل بن سعد - رضي الله عنه -
أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزال الناس بخير
ما عَجَلُوا الفطر » . متفق عليه . [البخاري :
١٩٥٧ ، مسلم : ١٠٩٨] .

٢٨٦ - وعن سلمان بن عامر الصبّي
الصحابي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
« إذا أفطر أحدكم ، فليفطر على تمر ، فإن لم
يجد ، فليفطر على ماء فإنه طهور » . [أبو داود:
٢٣٥٥ ، الترمذى : ٦٩٥ ، ابن ماجه : ١٦٩٩] .

إذا أَفْطَرَ فرَحَ بِفِطْرِهِ وإذا لقي رَبَّهُ فَرَحَ
بِصَوْمِهِ » . متفق عليه . [البخاري : ١٩٠٤ ،
مسلم : ١١٥١] .

باب الجود و فعل المعروف

٢١٧
والإكثار من الخير في شهر رمضان
والزيادة من ذلك
في العشر الأواخر منه

٢٧٩ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -

قال : كان رسول الله ﷺ أجود الناس ، وكان
أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل ،
وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان
فيدارِسُ القرآن ، فَلَرَسُولُ الله ﷺ حين يلقاه
جبريل ، أجود بالخير من الريح المرسلة » .
متفق عليه . [البخاري : ١٩٠٢ ، مسلم : ٢٣٠٨] .

باب ما يقال عند رؤية الهلال

٢٨٢ - عن طلحة بن عبيد الله - رضي الله
عنه - أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال :
« اللهم أهْلِه علينا بالأمن والإيمان ، والسلامة
والإسلام ، ربِّي وربِّك الله ، هلاُ رُشْدٍ
وخير » . [الترمذى : ٣٤٥١] .

باب فضل السحور وتأخيره

ما لم يخش طلوع الفجر

٢٨٣ - عن أنسٍ - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ : « تَسْحَرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ
بَرَكَةً » . متفق عليه . [البخاري : ١٩٢٣ ،
مسلم : ١٠٩٥] .

٢٨٤ - وعن زيد بن ثابت - رضي الله عنه -
قال : تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى

- ٢٨٩ - وعن لقيط بن صيرفة - رضي الله عنه
 قال : قلت : يا رسول الله أخبرني عن الموضوع ؟ قال : « أَسْبَغُ الْوُضُوءَ ، وَخَلَّ بَيْنَ الْأَصَابِعِ ، وَبَالْعُزُوفِ فِي الْإِسْتِنْشَاقِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا ». [أبو داود : ١٤٢ ، الترمذى : ٧٨٨].
- ٢٩٠ - وعن عائشة - رضي الله عنها -
 قالت : كان رسول الله ﷺ يدركه الفجر وهو جنُبٌ من أهله ، ثم يغسلُ ويصومُ . متفق عليه . [البخارى : ١٩٢٦ ، مسلم : ١١٠٩].

باب بيان فضل صوم المحرم

٢٤

وشعان والأشهر الحرم

- ٢٩١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :
 قال رسول الله ﷺ : « أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ : شَهْرُ الْمُحْرَمِ ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ

باب فضل صوم يوم عرفة

٢٦

عاشوراء وتسوعاء

- ٢٩٤ - عن أبي قتادة - رضي الله عنه -
 قال : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عُرْفَةِ
 قَالَ : « يُخَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَّةَ وَالْبَاقِيَّةَ ». [مسلم : ١١٦٢].

- ٢٩٥ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَامَ يَوْمَ عاشوراءَ ، وَأَمَرَ
 بِصِيَامِهِ . متفق عليه . [البخارى : ٢٠٠٤ ،
 مسلم : ١١٣٠].

- ٢٩٦ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : « لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى
 قَابِلِ لِأَصْوَمَنَّ التَّاسِعَ ». مسلم : ١١٣٤].

باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

- ٢٨٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -
 قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ صُومٍ أَحَدُكُمْ ، فَلَا يَرْفَثُ وَلَا يَصْبَحُ ، فَإِنْ سَابَةً أَحَدُ أَوْ قَاتِلُهُ ، فَلِيقلُّ : إِنِّي صَائِمٌ » متفق عليه . [البخارى : ١٨٩٤ ، مسلم : ١١٥١].

باب في مسائل من الصوم

٢٣

- ٢٨٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَأَكَلَ أَوْ شَرَبَ ، فَلَيُؤْتِمَ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ ». متفق عليه . [البخارى : ١٩٣٣ ، مسلم : ١١٥٥].

بعد الفرضية: صلاة الليل ». [مسلم : ١١٦٣].

- ٢٩٢ - وعن عائشة رضي الله عنها ،
 قالت : لم يكن النبي ﷺ يصوم من شهر أكثر
 من شعبان ، فإنه كان يصوم شعبان كله . متفق
 عليه [البخارى : ١٩٧٠ ، مسلم : ٧٨٢٢].

باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة

٢٥

- ٢٩٣ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -
 قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الْصَالِحِ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ » يعني
 أيام العشر ، قالوا : يا رسول الله ولا الجهاد
 في سبيل الله ؟ قال : « وَلَا الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَا لَهُ فِيمَا يَرْجِعُ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ ». [البخارى : ٩٦٩].

وهي : الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ، وقيل : الثاني عشر ، والثالث عشر ، والرابع عشر ، وال الصحيح المشهور هو الأول .

٢٩٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : أوصاني خليلي ﷺ ، بثلاث : صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتي الصبحى ، وأن أوتر قبل أن أنام . متفق عليه . [البخاري : ١١٧٨ ، مسلم : ٧٢١].

باب فضل من فطر صائماً وفضل الصائم الذي يؤكل عنده وداعه الأكل للمأكولِ عنده

٣٠٠ - عن زيد بن حاتم الجهنمي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « مَنْ فَطَرَ صائماً ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ مِنْ

. [١١٧١ ، مسلم : ٢٠٢٥]

٣٠٣ - وعن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ ، كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، حتى تفاه الله تعالى : ثم اعتكف أزواجه من بعده . متفق عليه . [البخاري : ١١٧٢ ، مسلم : ٢٠٢٦].

* * *

كتاب الحج

قال الله تعالى : ﴿ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنِ الْعَنَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٧].

٣٠٤ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -

باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

٢٩٧ - عن أبي أيوب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « من صام رمضان ثم أتبعه ستة أيام شوال كان كصيام الدهر ». [مسلم : ١١٦٤].

باب استحباب صوم الاثنين والخميس

٢٩٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « تُعرَضُ الأعمال يوم الاثنين والخميس ، فاحب أن يعرض عملك وأنا صائم » [الترمذى : ٧٤٧ ، ابن ماجه : ١٧٤٠].

باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

والأفضل صومها في الأيام البيضاء ،

أجر الصائم شيء ». [الترمذى : ٨٠٧].

٣٠١ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة - رضي الله عنه - فجاء بخبز وزيت ، فأكل ، ثم قال النبي ﷺ : « أفتر عندكم الصائمون ، وأأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة ». [أبو داود : ٣٨٥٤].

* * *

كتاب الاعتكاف

٣٠٢ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان . متفق عليه . [البخاري :

يَعْنِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرْفَةِ .
[مسلم : ١٣٤٨] .

— ٣٠٧ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -
أن النبي ﷺ قال : « عُمرَةٌ في رمضان تَعَدُّ
عُمْرَةً أو حَجَّةً معي ». متفق عليه . [البخاري :
١٨٦٣ ، مسلم : ١٢٥٦] .

— ٣٠٨ - وعنْهُ أَنْ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
إِنْ فِرِيقَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجَّ أَدْرَكَتْ أَبِي
شِيخًا كَبِيرًا ، لَا يَثْبِتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَأَحْجُّ
عَنْهُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ». متفق عليه . [البخاري :
١٨٥٤ ، مسلم : ١٣٣٤] .

— ٣٠٩ - وعن السائب بن يزيد - رضي الله
عنه - قال : حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي
حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَأَنَا بْنُ سِعْدٍ . [البخاري :
١٨٥٨] .

المواسم ، فنزلت : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ
أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة : ١٩٨]
في مواسم الحج . [البخاري : ٢٠٥٠] .

* * *

كتاب الجهاد

قال الله تعالى : ﴿أَنْفِرُوا خَفَافًا وَثِقَالًا
وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفِسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾
[التوبه : ٤١] .

— ٣١٣ - عن ابن مسعود ، رضي الله عنه ،
قال : قلت يا رسول الله ، أي العمل أحْبَ إلى
الله تعالى ؟ قال : « الصلاة على وقتها »
قلت : ثم أي ؟ قال : « بِرُّ الوالدين » قلت :

أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بُنْيِ الإِسْلَامُ عَلَى
خَمْسٍ : شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ ، وِإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وِإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ،
وَحَجَّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » متفق عليه .
[البخاري : ٨ ، مسلم : ١٦] .

— ٣٠٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه
قال : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟
قال : « إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » قَيْلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟
قال : « الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَيْلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟
قال : حَجَّ مَبُورٌ ». متفق عليه . [البخاري :
٢٦ ، مسلم : ٨٣] .

* المبرور : هو الذي لا يرتكب صاحبه
فيه معصية .

— ٣٠٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أن
رسول الله ﷺ ، قال : « ما من يوم أكثر من أن

— ٣١٠ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -
أن النبي ﷺ ، لقي رَكْبًا بالرَّوْحَاءِ ، فقال :
« مَنِ الْقَوْمُ ? » قالوا : الْمُسْلِمُونَ . قالوا :
مَنْ أَنْتُ ؟ قال : « رَسُولُ اللَّهِ » فَرَفَعَتْ امْرَأَةٌ
صَبِيًّا فَقَالَتْ : أَلَهُذَا حَجَّ ؟ قَالَ : « نَعَمْ وَلَكِ
أَجْرٌ » . [مسلم : ١٣٣٦] .

— ٣١١ - وعن أنس رضي الله عنه أن
رسول الله ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ ، وكانت
زَامِلَةً^(١) . [البخاري : ١٥١٧] .

— ٣١٢ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -
قال : كانت عكاظ ومجنة ، ذو المجاز
أَسْوَاقًا في الجاهلية ، فتأثروا أن يتجرروا في

(١) الزاملة : البعير الذي يحمل عليه الطعام
والمتاع ، والراحلة : للركوب فقط ، أي : أنه
يستخدم البعير الواحد راحلة زاملة .

قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مكلوم يُكلمُ في سبيل الله إلا جاء يوم القيمة ، وكلمه يَلْمِمِي : اللَّوْنُ لونُ دمِ الريحُ ريحُ مِسْكٍ ». متفق عليه . [البخاري : ٥٥٣٣ ، مسلم : ١٨٧٦].

٣١٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : مر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ، بشَعْبٍ فيه عَيْنَةٌ من ماء عذبة ، فأعجبته ، فقال : لو اعتزلت الناس فأقمت في هذا الشَّعْب ، ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله ﷺ ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « لا تفعل ، فإنَّ مَقَامَ أحدكم في سبيل الله أَفْضَلُ من صلاتِه في بيته سبعين عاماً ، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلوكم الجنة ؟ اغزوا في سبيل الله ، من قاتل في سبيل الله فُوَاقَ ناقة وَجَبَتْ له الجنة ». [الترمذى : ١٦٥٠].

٣٢٠ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « من رضي بالله ربّا ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولاً ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » فعجب لها أبو سعيد ، فقال : أعدها علي يا رسول الله فأعادها عليه ثم قال : « وأخْرِي يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ، ما بين كُلَّ درجتين كما بين السماء والأرض » قال : وما هي يا رسول الله ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله ، الجهاد في سبيل الله ». [مسلم : ١٨٨٤].

٣٢١ - وعن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري ، قال : سمعت أبي ، رضي الله عنه ، وهو بحضرة العدو ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظَلَالِ السَّيْفِ » فقام رجل رَثُ الهيبة فقال : يا أبا موسى أنت

ثم أي ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله ». متفق عليه . [البخاري : ٥٩٧٠ ، مسلم : ٢٥٣].

٣١٤ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لَغَدْوَةٌ في سبيل الله ، أو رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ من الدنيا وما فيها ». متفق عليه . [البخاري : ٢٧٨٢ ، مسلم : ١٨٨٠].

٣١٥ - وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ ، قال : « رِبَاطُ يَوْمِ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَمَوْضِعُ سُوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَالرُّوحَةُ يَرْوَحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى ، أَوِ الْغَدْوَةُ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ». متفق عليه . [البخاري : ٢٨٩٢ ، مسلم : ١٨٨١].

٣١٦ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - ،

* والفُوَاقُ : ما بين الحلبتين .

٣١٨ - عنه قال : قيل يا رسول الله ، ما يعدل الجهاد في سبيل الله ؟ قال : « لا تستطيعونه » فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثةً كل ذلك يقول : « لا تستطيعونه » ثم قال : « مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْفَانِتِ بِآيَاتِ اللهِ ، لَا يَفْتَرُ مِنْ صَلَةِ ، وَلَا صِيَامِ ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ ». متفق عليه . [البخاري : ٢٧٨٥ ، مسلم : ١٨٧٨].

٣١٩ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مائةَ درجةً أَعْدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ». [البخاري : ٢٧٩٠].

— ٣٢٤ — وعن أبي أمامة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ
ظُلُّ فَسْطَاطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْيَحَهُ خَادِمٌ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ طَرْوَةً فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ».
[الترمذني : ١٦٢٧].

— ٣٢٥ — وعن أنس - رضي الله عنه - أن فَتَّى
من أسلم قال : يا رسول الله إني أريد الغزو
وليس معي ما أتجهُ به ، قال : « ائْتِ فلاناً ،
فإنه قد كان تجهزَ فمرض » فأتاها فقال : إن
رسول الله يُقرئك السلام ويقول : أعطني الذي
تجهزَ به ، قال : يا فلانة ، أَعْطَيْهِ الَّذِي
كُنْتُ تجهزُ به ، ولا تَخْسِبِي عَنْهُ شَيْئاً ، فوالله
لا تَخْسِبِي مِنْهُ شَيْئاً فَيُعَذِّبُكَ اللَّهُ فِيهِ . [مسلم :
١٨٩٤].

— ٣٢٦ — وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله

سمعت رسول الله يقول هذا ؟ قال : نعم ،
فرجع إلى أصحابه ، فقال : أَفَرَأَيْتُمْ
السلام ، ثم كسر جفنَ سيفه ، فالقاءه ، ثم
مشى بسيفه إلى العدو فضربَ به حتى قُتل ».
[مسلم : ١٩٠٢].

— ٣٢٢ — وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَلْجُ النَّارَ رَجُلٌ
بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ الْبَنُونَ فِي الْمَرْءَعِ ،
وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدٍ غَبَّارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانُ
جَهَنَّمَ ». [الترمذني : ١٦٣٣].

— ٣٢٣ — وعن زيد بن خالد - رضي الله عنه -
أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ جَهَّرَ غَازِيًّا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَرَّ ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًّا فِي أَهْلِهِ
بَخِيرٌ فَقَدْ غَرَّ ». متفق عليه . [البخاري :
٢٨٤٣ ، مسلم : ١٨٩٥].

— ٣٢٩ — وعن عبد الله بن عمرو بن العاص -
رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال :
« يغفر الله للشهيد كلَّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ » [مسلم :
١٨٨٦].

— ٣٣٠ — وعن جابر - رضي الله عنه - قال :
قال رجل : أين أنا يا رسول الله إِنْ قُتِلْتُ ؟
قال : « في الجنة ». فَأَكَلَتِ تَمَرَاتٍ كُنَّ فِي
يَدِهِ ، ثُمَّ قاتلَهُ حَتَّى قُتِلَ . [مسلم : ١٨٩٠ ،
البخاري : ٤٠٤٦].

— ٣٣١ — وعن أنس - رضي الله عنه - قال :
انطلق رسول الله ﷺ واصحاحه حتى سقوا
المشركين إلى بدر ، وجاء المشركون ، فقال
رسول الله ﷺ : « لَا يُقْدِمُنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى
شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ » فدنا المشركون ،
فقال رسول الله ﷺ : « قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا

عَنْهُ - أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لَحِيَانَ ،
فقال : « لَيَنْبَعِثَ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ أَحْدُهُمَا ،
وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا ». [مسلم : ١٨٩٦].

— ٣٢٧ — وعن البراء - رضي الله عنه - قال :
أَتَى النَّبِيُّ ﷺ ، رَجُلٌ مَقْنَعٌ بِالْحَدِيدِ ، فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْاتَلُ أَوْ أَسْلِمُ ؟ فَقَالَ : « أَسْلِمْ ،
ثُمَّ قاتل ». فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ قاتل فُقْتَلَ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَمِيلٌ قَلِيلًا وَأَجِرٌ كَثِيرًا ».
متفق عليه . [البخاري : ٢٨٠٨ ، مسلم : ١٩٠٠].

— ٣٢٨ — وعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي
ﷺ قال : « مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَحْبُّ أَنْ يَرْجِعَ
إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا
الشَّهِيدُ ، يَتَمَنَّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا ، فَيُقْتَلُ
عَشْرَ مَرَاتٍ ، لَمَّا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ ». متفق
عليه . [البخاري : ٢٨١٧ ، مسلم : ١٨٧٧].

بعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصارِ يقالُ لهم : القراء ، فيهم خالي حرام ، يقرؤون القرآن ، ويتدارسونه بالليل يتعلمون ، وكانوا بالنهار يجيئون بالماء ، فيضعونه في المسجد ، ويحتطبون فيبيعونه ، ويشربون به الطعام لأهل الصفة وللفقراء ، فَبَعْثَمُ النبي ﷺ ، فعرضوا لهم فَقَتَلُوهُم قبل أن يبلغوا المكان ، فقالوا : اللهم بلغ عنّا نبينا : أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عننا ، وأتى رجل حراماً حال أنس من خلفه ، فطعنه برمح حتى أñفذه ، فقال حرام : فُزْتُ ورب الكعبة ، فقال رسول الله ﷺ : « إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتَلُوا ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا : اللَّهُمَّ بَلَّغْ عَنَا نَبِيَّنَا فَرَضِيَّنَا عَنْكَ وَرَضِيَّتْ عَنَّا ». متفق عليه .

[البخاري : ٣٦٨ ، مسلم : ٦٧٧].

(٢٣٩) نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه : ﴿مَنْ أَمْؤْمِنَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَنْهَمُ مَنْ قَضَى تَحْبِبُهُ﴾ إلى آخرها [الأحزاب : ٢٣]. متفق عليه . [البخاري : ٢٨٠٥ ، مسلم : ١٩٠٣].

(٣٤) وعن سمرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « رأيُ الليلة رجلين أتاني ، فصعدا بي الشجرة ، فأدخلاني داراً هي أحسن وأفضل ، لم أرقط أحسن منها ، قالا : أما هذه الدار فدار الشهداء ». رواه البخاري وهو بعض من حديث طويل فيه أنواع العلم سيأتي في باب تحريم الكذب إن شاء الله تعالى . [البخاري : ٤٦٧٤].

(٣٥) وعن أنس - رضي الله عنه - أن أم الربع بن براء وهي أم حارثة بن سراقة ، أنت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله ﷺ إلا

السماء والأرض » قال : يقول عمير بن الحمام الأنصاري - رضي الله عنه - : يا رسول الله جنة عرضها السماء والأرض ؟ قال : « نعم » قال : بَخْ بَخْ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما يحملك على قولك بخ بخ ؟ » قال : لا والله يارسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها ، قال : « فإنك من أهلها » فأخرج تمرات من قرنها ، فجعل يأكل منها ، ثم قال : لئن أنا حياثت حتى أكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة ، فرمى بما كان معه من التمر ، ثم قاتلهم حتى قُتل . [مسلم : ١٩٠١].

* القرن : بفتح القاف والراء : هو جمعة النشاب .

(٣٣٢) وعنده قال : جاء ناسٌ إلى النبي ﷺ أنِّي ابْعَثْ مَعَنِّا رجلاً يُعلِّمُونَا القرآن والسنة ،

(٣٣٣) وعنده قال : غاب عمي أنس بن النضر - رضي الله عنه - عن قتال بدر ، فقال : يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين ، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليَرَيَنَ الله ما أصنع . فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون ، فقال : اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء يعني : أصحابه ، وأبدأ إليك مما صنع هؤلاء يعني : المشركين ، ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال : يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر ، إني أجد ريحها من دون أحد ، قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع ، قال أنس : فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربةً بالسيف ، أو طعنةً برمح أو رمية بسهم ، ووجدناه قد قُتل ومثُلَّ به المشركون ، فما عرف أحد إلا أخته بيَتَانه . قال أنس : كنا نرى أو

٣٣٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « ما يجُدُ الشهيدُ
من مَسْ القتل إِلَّا كَمَا يَجُدُ أَحْدَكُمْ مِنْ مَسَّ
القرصَة ». [الترمذني : ١٦٦٨] .

٣٣٩ - وعن عبد الله بن أبي أوفى -
رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ في بعضِ
أيامِه التي لقي فيها العدو انتظارَ حتَّى مالتِ
الشمسُ ، ثم قَامَ في الناسِ فقالَ : « أَيَّهَا
النَّاسُ ، لَا تَتَمَنَّوْ لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَسَلُّوْ اللَّهَ
الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ
الْجَنَّةَ تَحْتَ ظَلَالِ السَّيْفِ » ثُمَّ قالَ : « اللَّهُمَّ
مُنْزَلُ الْكِتَابِ ، وَمُجْرِي السَّحَابِ ، وَهَا زِمَّ
الْأَحْرَابِ اهْزَمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ ». متفقٌ
عليه . [البخاري : ٢٩٦٦ ، مسلم : ١٧٤٢] .

٣٤٠ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه

٢٤٠ تحذثني عن حارثة ، وكان قُتل يوم بدر ، فإنَّ
كان في الجنة صبرت ، وإن كان غير ذلك
اجتهدت عليه في البكاء ، فقال : يا أمَّ حارثة
إنها جنانٌ في الجنة ، وإنَّ ابنك أصابَ
الفردوسَ الأعلى ». [البخاري : ٢٨٠٩] .

٣٣٦ - وعن جابر بن عبد الله - رضي الله
عنهمَا - قال : حَيَّةً بَأْبِي إِلَى النَّبِيِّ قَدْ مُنْلَأَ
بِهِ فَوُضَعَ بَيْنَ يَدِيهِ ، فَذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ
فَهَانَى قَوْمٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ : « مَا زَالَتِ
الْمَلَائِكَةُ تُطِلِّهُ بِأَجْنَحَتِهَا » متفقٌ عَلَيْهِ .
[البخاري : ١٢٤٤ ، مسلم : ٢٤٧١] .

٣٣٧ - وعن سهل بن حنيف - رضي الله عنه
- أن رسول الله ﷺ قال : « من سأَلَ اللَّهَ تَعَالَى
الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَأَعْنَاءَ مَنَازِلَ الشَّهِداءِ وَإِنْ ماتَ
عَلَى فِرَاشِهِ ». [مسلم : ١٩٠٩] .

٢٤٣ - نواصيها الخير إلى يوم القيمة ». متفقٌ عَلَيْهِ .
[البخاري : ٣٦٤٤ ، مسلم : ١٨٧١] .

٣٤٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا
في سبيل الله ، إيماناً بالله ، وتصديقاً بوعدِه ،
فإن شَبَعَهُ ورِيَةٌ ورَوْثَةٌ وبوَلَةٌ ، في ميزانِهِ يوم
القيمة ». [البخاري : ٢٨٥٣] .

٣٤٥ - وعن أبي مسعود - رضي الله عنه -
قال : جاءَ رجلٌ إِلَى النَّبِيِّ بِنَاقَةً مَخْطُومَةً ،
فقالَ : هذهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « لَكَ بِهَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِئَةَ نَاقَةً كُلُّها
مَخْطُومَةً ». [مسلم : ١٨٩٢] .

٣٤٦ - وعن عقبة بن عامر الجهنمي -
رضي الله عنه - قال : سمعتَ رسولَ اللهِ ﷺ
وهو على المنبر ، يقول : « وَأَعِدُّوا لَهُمْ

٢٤٢ قال : قال رسول الله ﷺ : « ثِتَّانٌ لا ترداً ،
أو قَلْمَانٌ ثُرَّدانٌ : الدُّعَاءُ عند النداء ، وعند
الْبَأْسِ^(١) حين يُلْحَمُ بعضها بعضاً ».
[أبو داود : ٢٥٤٠] .

٣٤١ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال :
كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال : « اللَّهُمَّ أَنْتَ
عَصْدِي وَنَصِيرِي ، بِكَ أَحُولُ ، وَبِكَ أَصُولُ ،
وَبِكَ أَقْاتِلُ ». [أبو داود : ٢٦٣٢ ، الترمذني : ٣٦٨٤] .

٣٤٢ - وعن أبي موسى - رضي الله عنه -
أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان إذا خافَ قوماً قال : « اللَّهُمَّ
إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نَحْوِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ
شُرُورِهِمْ ». [أبو داود : ١٥٣٧] .

٣٤٣ - وعن ابن عمر - رضي الله عنه - أنَّ
رسولَ اللهِ ﷺ قال : « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي

(١) النداء : الأذان . البأس : الحرب .

فإن أباكم كان راماً ». [البخاري : ٢٨٩٩].

٣٥٠ - وعن أبي يحيى خريم بن فاتك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من أنفق نفقةً في سبيل الله كُتِبَ له سُبْعَمْةٌ ضِعْفٌ ». [الترمذى : ١٦٢٥ ، النسائي : ٣١٨٦].

٣٥١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات ولم يغُزْ ، ولم يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوَةٍ ، مات على شعبنة من النفاق ». [مسلم : ١٩١٠].

٣٥٢ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : كنا مع النبي ﷺ في غزوةٍ ، فقال : « إن بالمدينة لِرِجَالًا ما سرُّتم مسيرةً ، ولا قطعتم واديًّا إِلَّا كانوا معكم ، حَبَسَهُمُ الْمَرْضُ ». [مسلم : ١٩١١].

٣٥٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « قَفْلَةُ كَغَزْوَةٍ ». [أبو داود : ٢٤٨٧].

* القفلة : الرجوع ، والمراد : الرجوع من الغزو بعد فراغه ، ومعناه : أنه يُثَابُ في رجوعه بعد فراغه من الغزو .

٣٥٦ - وعن السائب بن يزيد - رضي الله عنه - قال : لما قدم النبي ﷺ من غزوة تبوك تلقاه الناسُ ، فتلقيتهُ مع الصبيان على ثَبَّةَ الْوَدَاعِ ». [البخاري : ٣٠٨٣].

٣٥٧ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم ». [أبو داود : ٢٥٠٤ ، النسائي : ٣٠٩٦].

ما استطعتم من قوة ، ألا إِنَّ القوَةَ الرَّمِيُّ ، ألا إِنَّ القوَةَ الرَّمِيُّ ». [مسلم : ١٩١٧].

٣٤٧ - وعنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « سَقْفَتُحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ ، وَيَكْفِيكُمُ اللَّهُ ، فَلَا يَعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُو بِأَسْهُمِهِ ». [مسلم : ١٩١٨].

٣٤٨ - وعنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من عُلِّمَ الرَّمِيَ ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَلَيْسَ مَنَا ، أَوْ قَدْ عَصَى ». [مسلم : ١٩١٩].

٣٤٩ - وعن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ ، عَلَى نَفْرٍ يُنْتَصِلُونَ^(١) ، فقال : « ارْمُوا بْنَي إِسْمَاعِيلَ

(١) يُنْتَصِلُونَ : أي يترامون بالسهام للسبق .

٣٥٣ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، الرجل يقاتل للمغمض ، والرجل يقاتل لِيُذَكَّرُ ، والرجل يقاتل لِيُرِي مكانته ؟ وفي روایة : يقاتل شجاعةً ويقاتل حميةً وفي روایة : يقاتل غَضَبًا ، فمن في سبيل الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : « من قاتل لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلِيَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ». متافق عليه . [البخاري : ٢٨١٠ ، مسلم : ١٩٠٤].

٣٥٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا مِنْ غَازِيَّةٍ ، أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُونَ ، فَغَنَمَ وَتَسْلَمَ ، إِلَّا كَانُوا قدْ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجُورِهِمْ ، وَمَا مِنْ غَازِيَّةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ لَهُمْ أَجُورُهُمْ ». [مسلم : ١٩٠٦].

المطعون ، والمبطون ، والغريق ، وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله ». متفق عليه . [البخاري : ٦٥٣ ، مسلم : ١٩١٤] .

باب فضل العتق

٢٢٢

قال الله تعالى : ﴿فَلَا أَفْنِنُمْ لَعْبَةً ۚ وَمَا أَدْرِنَاكُمْ مَا الْعَبْتَةُ﴾ [١١] فَأَنْتُ رَبُّهُ [البلد : ١١ - ١٣] .

٣٦١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ : « من أعتق ربة مسلمةً أعتنق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار حتى فرجه بفرجه ». متفق عليه . [البخاري : ٦٧١٥ ، مسلم : ١٥٠٩] .

باب فضل الإحسان إلى المملوك

٢٢٣

قال الله تعالى : ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَةَ

باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله وحق مواليه

٢٤

٣٦٣ - عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إن العبد إذا نصحته ، وأحسن عبادة الله ، فله أجره مررتين ». متفق عليه . [البخاري : ٢٥٤٦ ، مسلم : ١٦٦٤] .

باب فضل العبادة في الهرج وهو الاختلاط والفتنة ونحوها

٢٣٥

٣٦٤ - عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « العبادة في الهرج كهجرة إلى ». [مسلم : ٢٩٤٨] .

٣٥٨ - وعن أبي عمرو ، ويقال : أبو حكيم النعمان بن مقرن - رضي الله عنه - قال : شهدت رسول الله ﷺ إذا لم يقاتل من أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس ، وتهب الرياح ، وينزل النصر . [البخاري : ٣١٦٠] .

٣٥٩ - وعن أبي هريرة وجابر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « الحرب خدعة » متفق عليه . [البخاري : ٣٠٣٠ ، مسلم : ١٧٣٩] .

باب بيان جماعة من الشهداء

٢٣١

في ثواب الآخرة يغسلون ويصلون عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار

٣٦٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « الشهادة خمسة :

والمُسْكِنُونَ وَالْجَاهِرُ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَاهِرُ الْجُنُبُ وَالصَّاحِبُ بِالْجَنَبِ وَأَبْنُ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكُتْ أَيْمَانُكُمْ » [النساء : ٣٦] .

٣٦٢ - وعن المعاور بن سويد قال :رأيت أبا ذر - رضي الله عنه - وعليه حلة ، وعلى غلامه مثلها ، فسألته عن ذلك ، فذكر أنه ساب رجلاً على عهد رسول الله ﷺ ، فغيره بأمه ، فقال النبي ﷺ : « إنك أمرؤ فيك جاهلية » : هم إخوانكم وحواتكم ^(١) جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكفلوهم ما يعلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم ». متفق عليه . [البخاري : ٣٠ ، مسلم : ١٦٦١] .

(١) الحَوَالُ : الخدم والخشم .

لصاحب الحق مقلاً» ثم قال : «أعطوه سِنّاً مثل سِنّه» قالوا : يا رسول الله لا نجد إلا أمثل من سِنّه ، قال : «أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاءً» . متفق عليه . [البخاري : ٢٣٠٦ ، مسلم : ١٦٠١] .

٣٦٦ - وعن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : «رحم الله رجلاً سَمْحًا إذا باع ، وإذا اشتري ، وإذا اقتضى» . متفق عليه . [البخاري : ٢٠٧٦] .

٣٦٧ - وعن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من سرَّه أن يُنجيه الله من كُربَ يوم القيمة ، فلنِفَّسْ عن مُعْسِر أو يَضْعُفْ عنه» . [مسلم : ١٥٦٣] .

٣٦٨ - وعن أبي صفوان سويد بن قيس - رضي الله عنه - قال : جلبت أنا وَمَحْرَمَةً

باب فضل السماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي وإرجاح المكيال والميزان ، والنهي عن التطفيف

قال الله تعالى : ﴿وَمَا تَعْلَمُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة : ٢١٥] ، وقال تعالى : ﴿وَيَنْهَا أَذْقَنُوا الْمِكَيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْفَسْطِيلِ وَلَا تَبْحَسُوا أَثَاثَ النَّاسِ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [هود : ٨٥] ، وقال تعالى : ﴿وَلِلْمُعْطَقِينَ الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ لَذَا كَالُوهُمْ أَوْ زَوْهُمْ يَخْسِرُونَ أَلَا يُطِئُنَ أُولَئِكَ أَهْمَهُمْ مَعْبُوتُونَ لِيَوْمِ عَظِيمٍ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمَيْنَ﴾ [المطففين : ١ - ٥] .

٣٦٥ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رجلاً أتى النبي ﷺ يتقدّم به فأغاظله ، ففهم به أصحابه ، فقال رسول الله ﷺ : «دَعْوَهُ فَإِن

في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ، ويعلمها» . متفق عليه . [البخاري : ٧٣ ، مسلم : ٨١٦] .

* والمراد بالحسد الغبطة ، وهو أن يتمىء مثله معبقاء النعمة على المغبوط .

* * *

كتاب حمد الله تعالى وشكره

قال الله تعالى : ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُم﴾ [إبراهيم : ٧] .

٣٧٠ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، وَيُشَرِّبُ الشَّرْبَةَ

العبدُ بَرَّاً من هجر ، فجاءنا النبي ﷺ ، فساومنا بسرأويل ، وعندِي وزَان يزن بالأجر ، فقال النبي ﷺ للوزان : «زِنْ وَأَرْجِحْ» . [أبوداود : ٣٣٣٦ ، الترمذى : ٣٠٥ ، النسائي : ٤٥٩٢ ، ابن ماجه : ٢٢٢٠] .

* * *

كتاب العلم

باب فضل العلم علمًا وتعلیماً له

قال الله تعالى : ﴿وَفُلَرَبِّ زَدْنِي عَلِمًا﴾ .

٣٦٩ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «لَا حَسَدَ إِلَّا في اثنتين : رجُل آتاه الله مالاً فسلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ

كتاب الأذكار**باب فضل الذكر والحمد عليه**

٢٣٩

قال الله تعالى : ﴿ وَلَدُكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾
[العنكبوت : ٤٥].

٣٧٢ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « كلمتان خفيتان
على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيتان
إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده ، سبحان
الله العظيم ». متفق عليه . [البخاري : ٦٤٠٦ ،
مسلم : ٢٦٩٤].

٣٧٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ »
قالوا : وما المفردون يا رسول الله ؟ قال :
« الْأَذَاكِرُونَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالْذَّاكِرَاتُ ».
[مسلم : ٢٦٧٦].

عنهمما - قالا : كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى
فراسه قال : « باسمك اللهم أحيا وأموت »
وإذا استيقظ قال : « الحمد لله الذي أحيانا بعد
ما أماتنا وإليه التشور » [البخاري : ٦٣١٢].

**باب فضل حلق الذكر ، والندب
إلى ملازمتها ، والنهي عن مفارقتها
لغير عذر**

٢٤٢

قال الله تعالى : ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ
يَدْعُوكَ رَبَّهُم بِالْعَدَوَةِ وَالشَّيْءِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ وَلَا
تَعْدِيَنَاكَ عَنْهُمْ ﴾ [الكهف : ٢٨].

٣٧٦ - وعن أبي هريرة وأبي سعيد -
رضي الله عنهما - قالا : قال رسول الله ﷺ :
« لا يقعُ قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة ،
وغيثتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ،

فيحمه عليها ». [مسلم : ٢٧٣٤].

باب الأمر بالصلوة

٢٣٨

على رسول الله ﷺ

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ
عَلَى الْتَّيْمَنِ يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَاتُهُ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ
تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦].

٣٧١ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص -
رضي الله عنهما - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَوةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
بِهَا عَشْرًا ». [مسلم : ٣٨٤].

* * *

**باب ذكر الله تعالى قائماً وقادماً
ومضطجعاً ومحدداً وجنبًا وحائضاً إلا
 القرآن فلا يحل لجنب ولا حاض**

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّهُ فِي حَلْقِ الْسَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ الْأَيَلِ وَالنَّهَارِ لَأَيَّتِ لِأَوْلَى
الْأَلَيَّبِ ﴿١١﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قَيْمَانَ وَقُعُودًا وَعَلَى
جُنُوبِهِمْ ﴾ [آل عمران : ١٩١ - ١٩٠].

٣٧٤ - وعن عائشة - رضي الله عنها -
قالت : كان رسول الله ﷺ يذكر الله تعالى على
كل أحيائه . [مسلم : ٣٧٣].

باب ما يقوله عند نومه

٢٤١

واستيقاظه

٣٧٥ - عن حذيفة وأبي ذر - رضي الله

وَالْأَرْضَ وَأَخْتَلَفَ الْأَئِلُّ وَالنَّهَارُ لَا يَدِينُ لَا يُؤْلِي
الْأَبْكَبِ ﴿١﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَى
جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ الْمَسَوَاتِ وَالْأَرْضِ
[آل عمران : ١٩٠ - ١٩١].

٣٧٨ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه تفث في يديه ، وقرأ بالمعوذات ومسح بهما جسده . متفق عليه [البخاري : ٦٣١٩ ، مسلم : ٢١٩٢] .

* قال أهل اللغة : النَّفَثُ : نَفْخٌ لطيف بلا ريق .

* * *

٣٨٠ - وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد مسلم يدعوه لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك : ولَكَ بِمِثْلِ ». [مسلم : ٢٧٣٢] .

باب في مسائل من الدعاء ٢٤٧

٣٨١ - عن أسمامة بن زيد - رضي الله عنهم - قال : قال رسول الله ﷺ : « من صنع إليه معروف ، فقال لفاعله : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فقد أبلغَ فِي النَّاءِ ». [الترمذى : ٢٠٣٥] .

٣٨٢ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تَوَافَقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسَأَلُ فِيهَا عَطَاءً ، فَيُسْتَجِيبَ لَكُمْ ». [مسلم : ٣٠٠٩] .

وَذَكَرُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عَنْهُ ». [مسلم : ٢٦٨٩] .

باب الذكر عند الصباح والمساء ٢٤٣

قال الله تعالى : ﴿ وَسَيَّحَ مُحَمَّدَ رَبِّكَ بِالْعَشَّى
وَالْإِبْكَرِ ﴾ [غافر : ٥٥] .

* قال أهل اللغة : العشي : ما بين زوال الشمس وغروبها .

٣٧٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحَ وَحِينَ يُمْسِي : سَبَّحَنَ اللَّهَ وَبِحَمْدِهِ مائة مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مَا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلُ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ ». [مسلم : ٢٦٩٢] .

باب ما يقوله عند النوم ٢٤٤

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّكَ فِي حَلْقِ الْسَّمَوَاتِ

كتاب الدعوات

باب فضل الدعاء ٢٤٥

قال الله تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُوكُمْ أَسْتَحِبُّ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] .

٣٧٩ - عن طارق بن أشيم رضي الله عنه ، قال : كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ ، الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَأَرْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَاعْفُنِي ، وَارْزُقْنِي ». [مسلم : ٢٦٩٧] .

باب فضل الدعاء بظاهر الغيب ٢٤٦

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْفُرْ لَنَا وَلَا يَحْوِنَا الَّذِينَ سَبَقُوْنَا بِالْإِيمَنِ ﴾ [الحشر : ١٠] .

« ما على الأرض مسلمٌ يدعو الله تعالى بدعة إلا آتاه الله إليها ، أو صرف عنْه من السوء مثلها . ما لم يدعُ بِإِيمَانٍ ، أو قطْيَةَ رَحْمٍ » فقال رجل من القوم : إِذَا نُكْثِرْ . قال : « اللهُ أَكْثَرْ ». [الترمذني : ٣٥٧٣] .

— ٣٨٧ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب : لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السماوات ، ورب الأرض ، ورب العرش الكريم ». متفق عليه . [البخاري : ٦٣٤٥ ، مسلم : ٢٧٣٠] .

باب كرامات الأولياء وفضالهم

٤٤٨

قال الله تعالى : ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلَيَاءَ اللَّهِ لَا
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [آل عمران : ١٢٣] .

* اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة ، ومتى استوى الكلام وتركته في المصلحة فالسُّنَّة الإِمْسَاك عنْهُ ، لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه ، وذلك كثير في العادة ، والسلامة لا يعدلها شيء .

— ٣٨٩ - وعن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « من يضمَّنْ لي ما بينَ لَحْيَيْهِ وما بينَ رجليه أَضْمَنْ لُهُ الْجَنَّةَ ». متفق عليه . [البخاري : ٦٤٧٤] .

٣٨٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « أقرب ما يكونُ العبدُ من ربي وهو ساجدٌ ، فاكتروا الدعاء ». [مسلم : ٤٨٢] .

— ٣٨٤ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « يستجابُ لأحدكم ما لم يَعْجَلْ ، يقول : قد دعوتُ ربي ، فلم يُسْتَجَبْ لي ». متفق عليه . [البخاري : ٦٣٤٠ ، مسلم : ٢٧٣٥] .

— ٣٨٥ - وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قيل لرسول الله ﷺ : أئِي الدعاء أسمَعُ؟ قال : « جوف الليل الآخر ، ودُبُّرُ الصلوات المكتوبات ». [الترمذني : ٣٤٩٩] .

— ٣٨٦ - وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

وَكَانُوا يَتَقَوَّنُونَ ﴿١﴾ أَهُمُ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
وَفِي الْآخِرَةِ لَا نَبَدِيلَ لِكَوْمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ
الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٢﴾ [يونس : ٦٤ - ٦٢] .

— ٣٨٨ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين بين أيديهما ، فلما افترقا ، صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله .

رواه البخاري من طرق ، وفي بعضها أن الرجلين أَسِيدَ بن حُضير ، وعَبَادَ بن بشر رضي الله عنهم . [البخاري : ٤٦٥] .

باب تحريم الغيبة

٤٤٩

والامر بحفظ اللسان

قال الله تعالى : ﴿وَلَا يَعْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ

شرعى لا يمكن الوصول إليه إلا بها ، وهو ستة أسباب :

الأول : التظلم ، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممّن له ولاية ، أو قدرة على إنصافه من ظالمه ، فيقول : ظلمني فلان بكلدا .

الثاني : الاستعانة على تغيير المنكر ، ورد المعاصي إلى الصواب ، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر : فلان يعمل كذا ، فازجره عنه ، ونحو ذلك ، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر ، فإن لم يقصد ذلك كان حراماً .

الثالث : الاستفقاء : فيقول للمفتى : ظلمني أبي ، أو أخي أو زوجي ، أو فلان بكلدا ، فهل له ذلك ؟ وما طريقه في الخلاص

باب تحرير سماع الغيبة وأمر من سمع غيبة محمرة بردتها ، والإنكار على قائلها ، فإن عجز أو لم يقبل منه ، فارق المجلس إن أمكنه

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَحْوِضُونَ فِي أَيْمَنِكَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَحْوِضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُسِينَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَنْقُدْ بَعْدَ الْبَيْكَرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّلَامِينَ ﴾ [الأنعام : ٦٨] .

٣٩٠ - وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « مَنْ رَدَّ عن عَرْضِ أَخِيهِ ، رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[الترمذى : ١٩٣١]

٤٥١ باب ما يُباح من الغيبة

* أعلم أن الغيبة ثبأح لغرض صحيح

لا يُخفي حاله ، بل يذكر المساوى التي فيه بنية النصيحة .

ومنها : إذا رأى مُتفقّهاً يتربّد إلى مبتدع ، أو فاسق يأخذ عنه العلم ، وخفّاف أن يتضرّر المتفقّه بذلك ، فعليه نصيحته ببيان حاله ، بشرط أن يقصد الصّيحة ، وهذا مما يُغلط فيه ، وقد يحمل المتكلّم بذلك الحسد ، ويُلبّس الشّيطانُ عليه ذلك ، ويخيل إليه أنه نصيحة فَلَيَتَنطّلَنَّ لِذلِكَ .

ومنها : أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها : إما بأن لا يكون صالحًا لها ، وإما بأن يكون فاسقاً ، أو مغفلًا ، ونحو ذلك ، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ، ويولي من يصلح ، أو يعلم ذلك منه ليعامله بمقتضى حاله ، ولا يغتر به ، وأن يسعى في أن

منه ، وتحصيل حقي ، ودفع الظلم ؟ ونحو ذلك ، فهذا جائز للحاجة ، ولكن الأحوط والأفضل أن يقول : ما تقول في رجل أو شخص ، أو زوج ، كان من أمره كذا ؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعين ، ومع ذلك فالتعيين جائز كما سندكره في حديث هند إن شاء الله تعالى .

الرابع : تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم بذلك من وجوه :

منها : جرح المجرحين من الرواة والشهود ، وذلك جائز بإجماع المسلمين ، بل واجب للحاجة .

ومنها : المشاوره في مصاهرة إنسان ، أو مشاركته ، أو إيداعه ، أو معاملته ، أو غير ذلك ، أو مجاورته ، ويجب على المشاور أن

عنها - قالت : أتيت النبي ﷺ فقلت : إن أبو الجهم ومعاوية خطباني ؟ فقال رسول الله ﷺ : « أما معاوية ، فَصُعْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ ، وأما أبو الجهم فلا يَضُعُ العصا عن عاتِقِه ». متفق عليه . [مسلم : ١٤٨٠] .

باب تحرير النمية وهي نقل ٢٥٢

الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قال الله تعالى : ﴿ هَمَّازٌ مَّشَاعِيْنَ يَنِيمِيْرُ ﴾
[العلم : ١١] .

٣٩٢ - وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ »
متفق عليه . [البخاري : ٦٠٥٦ ، مسلم : ١٠٥] .

الإسلام إذا فقهوا ، وتجدون خيار الناس في هذا الشأن أشدّهم له كراهية ، وتجدون شرّ الناس ذا الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ ». متفق عليه . [البخاري : ٣٤٩٣ ، مسلم : ٢٥٢٦] .

باب تحرير الكذب ٢٥٥

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ (١) مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء : ٣٦] .

٣٩٤ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ ، وَإِنَّ الْبَرِّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصُدُّ حَتَّى يُكَتَّبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا ،

(١) تقو : تتبع أثراً .

يحثه على الاستقامة أو يُسْبِدَلُ به .
الخامس : أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كالمجاهر بشرب الخمر ، ومصادرة الناس ، وأخذ المكس ، وجبائية الأموال ظلماً ، وتولي الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يجاهر به ، ويحرم ذكره بغيره من العيوب ، إلا أن يكون لجوائزه سبب آخر مما ذكرناه .

السادس : التعريف ، فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب كالأشعش ، والأعرج والأصم ، والأعمى ، والأحول ، وغيرهم جاز تعريفهم بذلك ، ويحرم إطلاقه على جهة التنقض ، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى .

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مجمع عليه .

٣٩١ - وعن فاطمة بنت قيس - رضي الله

باب النهي عن نقل الحديث ٢٥٣ وكلام الناس إلى ولادة الأمور إذا لم تدع إليه حاجة كخوف مفسدة ونحوها^(١)

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُونَ ﴾ [المائدة : ٢] .

باب ذم ذي الوجهين ٢٥٤

قال الله تعالى : ﴿ يَسْتَحْمِلُونَ مِنَ الْنَّاسِ وَلَا يَسْتَحْمِلُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْهُمْ إِذْ يَسْتَحْمِلُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾ [النساء : ١٠٨]
٣٩٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « تجدون الناس معادن : خيارُهُم في الجاهلية خيارُهُم في

(١) حديث الباب ضعيف .

من ظالمٍ يُرِيدُ قتله ، أو أَخْذَ ماله ، وأَخْفَى مَالَه وسُئِلَ إِنْسَانٌ عَنْهُ ، وَجَبَ الْكَذْبُ بِإِخْفَائِهِ ، وَكَذَا لَوْ كَانَ عَنْهُ وَدِيَّةً ، وأَرَادَ ظَالِمٌ أَخْذَهَا ، وَجَبَ الْكَذْبُ بِإِخْفَائِهَا ، وَالْأَحْوَطُ فِي هَذَا كُلُّهُ أَنْ يُوَرَّي ، وَمَعْنَى التَّوْرِيَةِ : أَنْ يَقْصُدَ بِعَبَارَتِهِ مَقْصُودًا صَحِيحًا لَيْسَ هُوَ كَاذِبًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فِي ظَاهِرِ الْلَّفْظِ ، وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَفْهَمُهُ الْمُخَاطَبُ ، وَلَوْ تَرَكَ التَّوْرِيَةَ وَأَطْلَقَ عَبَارَةَ الْكَذْبِ ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ فِي هَذَا الْحَالِ .

٣٩٥ - وَاسْتَدَلَ الْعُلَمَاءُ بِجُوازِ الْكَذْبِ فِي هَذَا الْحَالِ بِحَدِيثِ أَمْ كَاثِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيْسَ الْكَذَابُ الَّذِي يَصْلَحُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا ». مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ . [مُسْلِمٌ : ٦٦٣٣] .

بِاللَّهِ ، وَعَقوَّقُ الْوَالِدِينِ » وَكَانَ مُتَّكِئًا فِي جَلْسٍ ، فَقَالَ : « أَلَا وَقُولُ الزُّورُ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ » فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ . مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ . [الْبَخَارِيُّ : ٢٦٥٤ ، مُسْلِمٌ : ٨٧] .

باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

٣٩٨ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَكُونُ اللَّعَانُونُ شُفَعَاءَ ، وَلَا شَهَادَةُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . [مُسْلِمٌ : ٢٥٩٨] .

٣٩٩ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَصَّينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ ، فَضَجَرَتْ فَلَعَنَتْهَا ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفَجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا » . مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ . [الْبَخَارِيُّ : ٦٠٩٤ ، مُسْلِمٌ : ٢٦٠٧] .

باب بيان ما يجوز من الكذب

* أَعْلَمُ أَنَّ الْكَذْبَ وَإِنْ كَانَ أَصْلَهُ مُحَرَّمًا ، فَيَجُوزُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ بِشُرُوطٍ قَدْ أَوْضَحَتُهَا فِي كِتَابِ « الْأَذْكَارِ » وَمَخْتَصِرُ ذَلِكَ أَنَّ الْكَلامَ وَسِيلَةٌ إِلَى الْمَقَاصِدِ ، فَكُلُّ مَقْصُودٍ مُحَمَّدٌ يُمْكِنُ تَحْصِيلَهُ بِغَيْرِ الْكَذْبِ يَحْرُمُ الْكَذْبَ فِيهِ ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ تَحْصِيلَهُ إِلَّا بِالْكَذْبِ جَازَ الْكَذْبُ ، ثُمَّ إِنْ كَانَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ الْمَقْصُودِ مُبَاحًا كَانَ الْكَذْبُ مُبَاحًا ، وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا ، كَانَ الْكَذْبُ وَاجِبًا ، فَإِذَا اخْتَفَقَ مُسْلِمٌ

باب الحث على التثبت فيما قوله وبحكيه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا يَلِيقُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَدِيَّهُ رَقِيبٌ عَيْدُ ﴾ [الحج : ١٨] .

٣٩٦ - وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « كَفِي بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » . [مُسْلِمٌ : ٥] .

باب بيان تغليظ تحرير شهادة الزور

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَجْتَنِبُوا فَوْلَكَ الْزُورِ ﴾

[الحج : ٣٠] .

٣٩٧ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أَبْشِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ؟ قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « الْإِشْرَاكُ

« لعن الله من لعن والديه » « ولعن الله منْ ذبح لغير الله » وأنه قال : « من أحدث فيها حَدَّاً أو آوى مُحَدَّثاً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » وأنه قال : « اللهم عن رِعْلَا ، وذُكْوان وعُصَيَّة ، عصوا الله ورسوله » وهذه ثلاث قبائل من العرب وأنه قال : « لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » وأنه « لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال » .

وجميع هذه الألفاظ في الصحيح ، بعضها في صحيح البخاري ومسلم ، وبعضها في أحدهما ، وإنما قصدت الاختصار بالإشارة إليها ، وسأذكر معظمها في أبوابها من هذا الكتاب ، إن شاء الله تعالى .

٤٠١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا الأموات ، فإنهم قد أفسدوا إلى ما قدموها » . [البخاري : ١٣٩٣] .

باب النهي عن الإيذاء

٢٦٣

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤذِّنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَعِزِّزُونَ مَا أَكَّسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَةً وَإِثْمَاءِنِّيَّا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

٤٠٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « المسلم من سَلَمَ المسلمين من لسانِه ويدِه ، والمهاجرُ منْ هَجَرَ ما نَهَى اللهُ عنه » . متفق عليه . [البخاري : ١٠ ، مسلم : ٤٠] .

قال : « خُذُّوا ما عليها ودُعُوها ، فإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » . قال عمران : فكأنني أراها الآن تمسي في الناس ما يُعْرِضُ لها أحدٌ . [مسلم : ٢٥٩٥] .

باب جواز لعن أصحاب

٢٦٠

المعاصي غير المعينين

قال الله تعالى : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [هود : ١٨] .

* وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : « لَعْنَ اللهِ الواصلةُ والمُسْتَوْصِلَةُ » وأنه قال : « لَعْنَ اللهِ الْأَكْلُ الرِّبَّاً » وأنه « لَعْنَ الْمُصْوِرِينَ » ، وأنه قال : « لَعْنَ اللهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ » أي : حدودها ، وأنه قال : « لَعْنَ اللهِ السَّارِقِ يُسْرِقُ الْبِيْضَةَ » وأنه قال :

باب تحريم سب المسلمين

٢٦١

بغير حق

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤذِّنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَعِزِّزُونَ مَا أَكَّسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَةً وَإِثْمَاءِنِّيَّا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

٤٠٠ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « سِبَابُ المسلم فُسوق ، وقاتلُه كُفُر » متفق عليه . [البخاري : ٤٨ ، مسلم : ٦٤] .

باب تحريم سب الأموات

٢٦٢

بغير حق أو مصلحة شرعية

* وهو التحذير من الاقتداء به في بدعته وفسقه ، ونحو ذلك .

قال الله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء : ٥٤].

وفيه حديث أنس السابق في الباب قبله.

٢٦٦ باب النهي عن التجسس

والتسمع لكلام من يكره استماعه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات : ١٢].

٤٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تَحَسَّسُوا ، ولا تَجَسَّسُوا ، ولا تَنَاسَسُوا ولا تَحَاسَّدُوا ، ولا تَبَاغِضُوا ، ولا تَدَابِرُوا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، ولا يجعل لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلاثة». متفق عليه . [البخاري : ٦٦٥ ، مسلم : ٢٥٥٩].

أكذب الحديث ». متفق عليه . [البخاري : ٥١٤٤ ، مسلم : ٢٥٦٣].

٢٦٨ باب تحريم احتقار المسلمين

قال الله تعالى: ﴿يَتَآتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يُكَوِّنُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا يُنَاسِأَ مِنْ سَاءَ عَسَى أَنْ يُكَنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَأْمِرُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوْ بِالْأَلْقَبِ يَسَّرْ لِلَّهِمَّ أَفْسُوْ بَعْدَ الْإِيمَنِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات : ١١].

٤٠٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «بِحَسْبِ امرئ من الشر أن يُحِقِّرَ أخيه المسلم » [مسلم : ٢٥٦٤].

٢٦٤ باب النهي عن التبغض

قال الله تعالى: ﴿سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَةً يَبْعَثُهُمْ﴾ [الفتح : ٢٩].

٤٠٣ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تَبَاغِضُوا ، ولا تَحَسَّدُوا ، ولا تَدَابِرُوا ، ولا تَقَاطِعُوا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، ولا يجعل لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلاثة». متفق عليه . [البخاري : ٦٦٥ ، مسلم : ٢٥٥٩].

٢٦٥ باب تحريم الحسد

* وهو تمني زوال النعمة عن صاحبها سواء كانت نعمة دين أو دُنيا .

لا يُظْلِمُهُ ولا يُخْذِلُهُ ولا يُخْقِرُهُ ، التَّقَوْيَ هاهُنا ، التَّقَوْيَ هاهُنا » ويُشير إلى صدره « بِحَسْبِ امرئ من الشر أن يُحِقِّرَ أخاهُ المسلم ، كُلُّ المسلم على المسلم حرام : دَمُهُ ، وعِرْضُهُ ، ومالُهُ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُنْظِرُ إِلَيْ أَجْسَادِكُمْ ، وَلَا إِلَيْ صُورِكُمْ ، وَأَعْمَالِكُمْ ، وَلَكُنْ يُنْظَرُ إِلَيْ قُلُوبِكُمْ » [البخاري : ٦٦٤ ، مسلم : ٢٥٦٣].

٢٦٧ باب النهي عن سوء الظن

بالمسلمين من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿يَتَآتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبُوهُ كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِبْكَ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمًا﴾ [الحجرات : ١٢].

٤٠٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن ، فإن الظن

هـما بـهـم كـفـر : الطـعـن فـي النـسـب ، وـالـنـيـحة عـلـى الـمـيـت ». [مسلم : ٦٧] .

باب النهي عن الغش والخداع ٢٧١

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَعْبِرُ مَا أَكَتَسُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بِهِنَا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

٤٠٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « من حمل علينا السلاح فليس مينا ، ومن غشنا فليس مينا » [مسلم : ١٠١] .

باب تحرير الغدر ٢٧٢

قال الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدَ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْعُولاً ﴾ [الإسراء : ٣٤] .

٤٠٩ - أليم « قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاـث مـرـاتـ . قال أبو ذـرـ : خـابـوا وـخـسـرـوا مـنـ هـمـ يـاـ رسـولـ اللهـ ؟ـ قـالـ : المـسـيـلـ ،ـ وـالـمـنـاـنـ ،ـ وـالـمـنـفـقـ سـلـعـتـهـ بـالـحـلـفـ الـكـادـبـ ». [مسلم : ١٠٦] .

باب النهي عن الافتخار والبغى ٢٧٤

قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تُنْكِنُ أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ [النجم : ٣٢] .

٤١١ - وعن عياض بن حمار - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إـنـ اللهـ تـعـالـىـ أـوـحـىـ إـلـيـ أـنـ تـوـاضـعـواـ حـتـىـ لـاـ يـغـيـرـ أـحـدـ عـلـىـ أـحـدـ ،ـ وـلـاـ يـفـخـرـ أـحـدـ عـلـىـ أـحـدـ ». [مسلم : ٢٨٦٥] .

* قال أهل اللغة : البغي : التعدى والاستطالة .

باب النهي عن إظهار الشماتة بال المسلم ٢٦٩

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجْهِزُونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةَ فِي الْأَدِينَ إِنَّمَا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [التور : ١٩] .

باب تحريم الطعن في الأنساب ٢٧٠

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَعْبِرُ مَا أَكَتَسُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بِهِنَا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

٤٠٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : اثنان في الناس

(١) حديث الباب ضعيف .

٤٠٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « أربع من كنـ فيـهـ ،ـ كـانـ مـنـافـقاـ خـالـصـاـ ،ـ وـمـنـ كـانـ فـيـ خـصـلـةـ مـنـهـنـ ،ـ كـانـ فـيـهـ خـصـلـةـ مـنـ النـفـاقـ حتـىـ يـدـعـهـاـ :ـ إـذـاـ أـوـتـمـ خـانـ ،ـ وـإـذـاـ حـدـثـ كـذـبـ ،ـ وـإـذـاـ عـاهـدـ غـدـرـ ،ـ وـإـذـاـ خـاصـمـ فـجـرـ ». مـتـفـقـ عـلـيـهـ . [البخاري : ٣٤] ،ـ مـسـلمـ : ٥٨] .

باب النهي عن المن بالعطية ونحوها ٢٧٢

قال الله تعالى: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ إِنَّمـا لـاـ بـطـلـوـا صـدـقـتـكـمـ بـالـمـنـ وـالـأـذـىـ ﴾ [البقرة : ٢٦٤] .

٤١٠ - وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ثـلـاثـةـ لـاـ يـكـلـمـهـمـ اللهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ،ـ وـلـاـ يـنـظـرـ إـلـيـهـمـ ،ـ وـلـاـ يـزـكـيـهـمـ ،ـ وـلـهـمـ عـذـابـ

باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

٢٧٦

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَجَوْنَى مِنَ الشَّيْطَنَ ۚ ۝﴾
 [المجادلة : ١٠] .

٤١٣ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -
 أن رسول الله ﷺ قال : «إذا كانوا ثلاثة ، فلا
 يتناجي اثنان دون الثالث». متفق عليه .
 [البخاري : ٦٢٨٨ ، مسلم : ٢١٨٣] .

باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

٢٧٧

قال الله تعالى : ﴿ وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ۝﴾

— مختصر رياض الصالحين — ٢٩٥

فأمرنا رسول الله ﷺ أن نُعْتَقُها . [مسلم : ١٦٥٨] .

باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى النملة ونحوها

٢٧٨

٤١٦ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه -
 قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فانطلق
 لحاجته ، فرأينا حُمَرَةً معها فران ، فأخذنا
 فَرِخَيْها فجاءت الحمرة فجعلت تَرْعِشُ ، فجاء
 النبي ﷺ فقال : «مَنْ فجع هَذِهِ بُولَدَهَا رَدُوا
 وَلَدَهَا إِلَيْهَا» ورأى قرية نمل قد حرقتها ،
 فقال : «مَنْ حَرَقَ هَذِهِ؟» قلنا : نحن .
 قال : «إِنَّه لَا يَنْبغي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ
 النَّارِ» . [أبو داود : ٢٦٧٥] .

* قوله : قرية نمل ، معناه : موضع النمل

— مختصر رياض الصالحين — ٢٩٢

باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا بدعة في المهجور أو ظاهر بفسق ، أو نحو ذلك

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِحْوَةٌ فَاصْلِحُوهَا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ ۝﴾ [الحجرات : ١٠] .

٤١٢ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال :
 قال رسول الله ﷺ : «لا تَقَاطِعُوا وَلَا
 تَدَابِرُوا ، وَلَا تَبَاهُضُوا ، وَلَا تَحَاسِدُوا ،
 وَكُونُوا عَبَادَ اللَّهِ إِحْوَانًا ، وَلَا يَحْلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ
 يَهْجُر أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» . متفق عليه .
 [البخاري : ٦٠٦٥ ، مسلم : ٢٥٥٩] .

— مختصر رياض الصالحين — ٢٩٤

وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَأَبْنَى
 أَسْكِيلٍ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ
 كَانَ مُحْتَالًا فَخُورًا .

٤١٤ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -
 أن رسول الله ﷺ قال : «عَذَّبْتُ امرأةً في هَرَةٍ
 حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ ،
 لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا ، إِذْ حَبَسَتْهَا ، وَلَا هِيَ
 تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» . متفق
 عليه . [البخاري : ٢٣٦٥ ، مسلم : ٢٢٤٢] .

* خشاش الأرض ، بفتح الخاء
 المعجمة ، وبالشين المعجمة المكررة : وهي
 هَوَامِهَا وَحَسَرَاتِهَا .

٤١٥ - وعن أبي علي سعيد بن مُقَرِّنِ -
 رضي الله عنه - قال : لقد رأيْتُ سَبْعَ سَبْعَةَ مَنْ
 بَنَى مَقْرَنَ مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ لَطَمَهَا أَصْغَرُنَا

مع النمل .

* تعرش : ترتفع وتظلل بجناحيها .

والحُمَّرة : نوع من العصافير ، أو هي القُبْرَة .

باب تحريم مطل الغني

٢٧٩

بِحَقِ طَلْبِهِ صَاحِبِهِ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْانَاتِ إِلَيْهَا﴾ [النساء: ٥٨].

٤١٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن

رسول الله ﷺ قال: «مَطْلُ الغَنِيمَةِ ظُلْمٌ وَإِذَا أُتْبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءِ فَلَيْسَ بِعِنْدِهِ مَطْلُ الغَنِيمَةِ» متفق عليه .

[البخاري: ٢٢٨٧ ، مسلم: ١٥٦٤].

* معنى: أُتْبَعَ ، أحيل .

باب تأكيد تحريم مال اليتيم

٢٨١

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ إِذَا كُلِّمُوهُمْ أَتَأْتُهُمْ بِأَنَّهُمْ نَارٌ وَسَيَصْلَوْكُنَّ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

٤١٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السَّيِّئَاتِ الْمُوبِقاتِ» قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشَّرُكُ

﴿يَأَتِيهَا الَّذِينَ عَامَّوْا أَنْفَقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقَى مِنَ الْإِرْبَادِ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

٤٢٠ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا وَمُوْكَلَهُ» .**باب تحريم الرياء**

٢٨٣

قال الله تعالى: ﴿لَا يُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِأَلْمِنَى وَالْأَدَى كَلَّذِي يُنْفِقُ مَالُهُ رِفَاهَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

٤٢١ - وعن جندب بن عبد الله بن سفيان - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: «من سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ ، وَمَنْ يُرَأَيِ بُرَائِي اللَّهِ بِهِ» متفق عليه . [البخاري: ٦٤٩٩ ، مسلم: ٢٩٨٧].

بِاللَّهِ ، وَالسُّحْرُ ، وَقُتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَيْهَا ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَامَى ، وَالْتَّوْلِي يَوْمَ الرِّزْفَ ، وَقُذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمَنَاتِ الْغَافِلَاتِ» متفق عليه . [البخاري: ٢٧٦٦ ، مسلم: ٨٩].

* الموبقات: المهلكات .

باب تغليظ تحريم الربا

٢٨٢

قال الله تعالى: ﴿الَّذِي كَأَكَلَنَ الْإِرْبَادِ يَأْكُلُونَ الْإِرْبَادِ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَّهَجَّهُ الشَّيَاطِينُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الْإِرْبَادِ وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الْإِرْبَادَ مَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَأَنَّهُمْ قَلَمْ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُنَذِّهُ أَصْحَابُ الْتَّارِهِمُ فِيهَا خَلِيلُونَ ﷺ يَمْكُثُ اللَّهُ الْإِرْبَادُ وَيَرِيُ الصَّدَقَاتِ﴾ إلى قوله تعالى:

باب تحرير النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَعْصُوْمِنَ أَصْدِقُهُمْ ﴾ [النور : ٣٠] .

٤٢٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « كُتِبَ عَلَى ابْن آدَمْ نَصِيبُهُ مِنَ الرِّزْنَا مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ : الْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ ، وَالْأُذْنَانِ زِنَاهُمَا الْاسْتِمَاعُ ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ ، وَالرَّجُلُ زِنَاهَا الْخُطَا ، وَالْقَلْبُ يَهُوَى وَيَتَمَنِّي ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ ». [البخاري : ٦٦١٢] . مسلم : [٢٦٥٧] .

* سَمَعَ : بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ ، وَمَعْنَاهُ : أَظَهَرَ عَمَلَهُ لِلنَّاسِ رِيَاءً .

* سَمَعَ اللَّهُ بِهِ ، أَيْ : فَضَحَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

* وَمَعْنَى مَنْ رَأَى ، أَيْ : مَنْ أَظَهَرَ لِلنَّاسِ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لِيَعْظِمَ عَنْهُمْ .

* رَأَى اللَّهُ بِهِ : أَيْ : أَظَهَرَ سَرِيرَتَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ .

باب ما يتوجه أنه رباء وليس برباء

٤٢٢ - عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : قيل لرسول الله ﷺ : أرأيت الرجل الذي يعمل العمل من الخير ، ويحمده الناس عليه ؟ قال : « تلك عاجل بُشْرِي المؤمن ». [مسلم : ٢٦٤٢] .

— مختصر رياض الصالحين —

باب النهي عن التشبه بالشيطان والكافر

٤٢٦ - عن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيُشَرِّبُ بِشِمَالِهِ ». [مسلم : ٢٠١٩] .

باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بالسواد

٤٢٧ - عن جابر - رضي الله عنه - قال : أتَيْتَ بِأَبِي قَحَافَةَ وَالِّدَّ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ - رضي الله عنهما - يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحِيَتُهُ كَاللَّعَامَةِ بِيَاضًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَيَّرُو هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ ». [مسلم : ٢١٠٢] .

— مختصر رياض الصالحين —

باب تحرير الخلوة بال الأجنبية

قال الله تعالى : ﴿ وَلَدَا سَأَلْمُوْهُنَّ مَنْعَافَ سَئَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِهِ ﴾ [الأحزاب : ٥٣] .

٤٢٤ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « لَا يَخْلُونَ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ». [البخاري : ٥٢٣٣] ، مسلم : [١٣٤١] .

باب تحرير تشبيه الرجال بالنساء والنساء بالرجال في لباسِ وحركةِ وغير ذلك

٤٢٥ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : لَعَنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ المُخْنَثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرْجِلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ . [البخاري : ٥٨٨٥] .

٤٢٩ - وعن ابن عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ . متفق عليه . [البخاري : ٥٩٣٧ ، مسلم : ٥٥٧١].

٤٣٠ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : لَعَنَ اللَّهِ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَنَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ ! فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَمَا لِي لَا لَعْنَ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَئْتَكُمُ الرَّسُولُ فَخَدُودُهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾ [الحشر : ٧] . متفق عليه . [البخاري : ٤٨٨٦ ، مسلم : ٥٥٧٣].

* المُتَنَمِّصَةُ : هي التي تبرد من أسنانها ليتباعد بعضها من بعض قليلاً وتحسنها وهو الوَشْرُ .

(٣٠٧) النبي ﷺ قال : «إذا بال أحدكم . فلا يأخذنَ ذكره بيمينه ، ولا يستنج بيمينه ، ولا يتَنَفَّسُ في الإناءِ» . متفق عليه . [البخاري : ١٥٣ ، مسلم : ٢٦٧].

٢٩٤ باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد لغير عذر ، وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

٤٣٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : «لا يمش أحدكم في نعل واحدة ، لِيَنْعَلُهُمَا جَمِيعاً ، أو لِيَحْلَعُهُمَا جَمِيعاً» متفق عليه . [البخاري : ٥٨٥٥ ، مسلم : ٢٠٩٧].

٤٣٤ - وعن جابر - رضي الله عنه - أن

٢٩٠ باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

٤٢٨ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : نهى رسول الله ﷺ عن القزع . متفق عليه . [البخاري : ٥٩٢١ ، مسلم : ٢١٢٠].

٢٩١ باب تحرير وصل الشعر والوشم والوشر وهو تحديد الأسنان

قال الله تعالى : ﴿إِنْ يَدْعُوكُمْ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا شَاءَ وَإِنْ يَدْعُوكُمْ إِلَّا سَيِّطَنًا مُرْبِدًا ﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَفَالَّكَ لَا نَخْذَنَ مِنْ عَبْدَكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿وَلَا أُضْلَنَهُمْ وَلَا مُنْتَهِيهِمْ وَلَا مُرْنَهُمْ فَلَيَبْتَكِنَ إِذَا زَادَتْ الْأَعْنَمُهُ وَلَا مَرْهُمُهُ فَلَيُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللَّهِ﴾ الآية : [النساء : ١١٩ - ١١٧].

* التَّامِصَةُ : هي التي تأخذ من شعر حاجب غيرها وترفقه ليصير حسناً . * المُتَنَمِّصَةُ : التي تأمر من يفعل بها ذلك .

٢٩٢ باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما ، وعن نتف الأمرد شعر لحيته عند أول طلوعه

٤٣١ - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «لَا تَنْتَفُوا الشَّيْبَ ؛ فِإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [أبو داود : ٣٦٧٠].

٢٩٣ باب كراهة الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين من غير عذر

٤٣٢ - عن أبي قتادة - رضي الله عنه - عن

٤٣٦ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -
قال : نهينا عن التكليف . [البخاري : ٧٢٩٣] .

٢٩٧ باب تحرير النياحة على الميت ، ولطم الخد ، وشق الجيب ، ونتف الشعر وحلقه ، والدعاء بالويل والثبور

٤٣٧ - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « الميت يُعذَّب في قبره بما نَيَحَ عليه » . متفق عليه . [البخاري : ١٢٩٢ ، مسلم : ٢١٤٣] .

٤٣٨ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس مِنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدُعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ » . متفق عليه . [البخاري : ١٢٩٤ ، مسلم : ٢٨٥] .

٤٤١ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -
قال : قال رسول الله ﷺ : « من اقْتَبَسَ عِلْمًا من النجوم ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً من السُّحْرِ زاد ما زاد » . [أبو داود : ٣٩٠٥ ، ابن ماجه : ٣٧٢٦] .

٤٤٢ - وعن أبي مسعود البدرمي -
رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ نهى عن ثَمَنِ الكلب ، ومَهْرِ الْبَغْيِ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ » .
متفق عليه . [البخاري : ٢٢٣٧ ، مسلم : ١٥٦٧] .
* مهر الْبَغْيِ : ما يُعطى الزانية . حلوان
الكافن : ما يُعطاه على كهانته .

٢٩٩ باب النهي عن التطير

٤٤٣ - عن أنس - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ : « لا عَدُوٌ ولا طِيرٌ
ويُعْجِبُنِي الْفَأْلُ » . قالوا : وما الفَأْلُ ؟ قال :

رسول الله ﷺ نهى أن يتَّعلَّم الرجل قائماً . [أبو داود : ٤١٣٥] .

٢٩٥ باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراح أو غيره

٤٣٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -
عن النبي ﷺ قال : « لا تتركوا النار في بيوتكم
حين تَنَامُونَ » . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٩٤ ، مسلم : ٢٠١٦] .

٢٩٦ باب النهي عن التكليف ، وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة قال الله تعالى : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنْتُمْ لَكُمْ بَهَائِينَ ﴾ [ص : ٨٦] .

٤٣٩ - وعن أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدِ التَّابِعِيِّ عَنْ امْرَأَةِ مِنَ الْمَبَاعِعَاتِ قَالَتْ : كَنَا فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَعْصِيهِ فِيهِ : أَنْ لَا نَخْمِشَ وَجْهَهُ ، وَلَا نَدْعُوَ وَيْلًا ، وَلَا نَشْقَ جِيَّبًا ، وَأَنْ لَا نُشْرِ شَعْرًا . [أبو داود : ٣١٣١] .

٢٩٨ باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين والعراف وأصحاب الرمل والطوارق

٤٤٠ - عن صفية بنت عبيد ، عن بعض
أزواج النبي ﷺ ورضي الله عنها عن النبي ﷺ
قال : « مَنْ أَتَى عِرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ ،
فَصَدَّهُ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينِ يَوْمًا » .
[مسلم : ٢٢٣] .

باب تحرير اتخاذ الكلب إلا

لصيد أو ماشية أو زرع

٤٤٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنه -

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ اقْتَنَى كُلَّاً إِلَّا كُلَّبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةً فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا ». متفق عليه .

[البخاري : ٥٤٨٠ ، مسلم : ١٥٧٤] .

باب كراهيّة تعليق الجرس في

البعير وغيره من الدواب وكراهيّة

استصحاب الكلب والجرس في السفر

٤٤٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَصْحِبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كُلْبٌ أَوْ جَرَسٌ ». مسلم .

[مسلم : ٢١١٣] .

خطيئة ، وكفارتها دفنهما ». متفق عليه .

[البخاري : ٤١٥ ، مسلم : ٥٥٢] .

* والمراد بدهنها إذا كان المسجد تراباً أو رملأً ونحوه ، فيواريها تحت ترابه . قال أبو المحاسن الروياني من أصحابنا في كتابه « البحر » وقيل : المراد بدهنها إخراجها من المسجد ، أما إذا كان المسجد مبلطاً أو مجصصاً ، فدللتها عليه بمداسه أو بغierre كما يفعله كثير من الجهلاء ، فليس ذلك بدن ، بل زيادة في الخطيئة وتکثير للقدر في المسجد ، وعلى من فعل ذلك أن يمسحه بعد ذلك بشوبه أو بيده أو غيره أو يغسله .

٤٤٩ - وعن أنس رضي الله عنه أن

رسول الله ﷺ قال : « إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ، إنما

« كلمة طيبة ». متفق عليه . [البخاري :

٥٧٥٦ ، مسلم : ٢٢٢٤] .

باب تحرير تصوير الحيوان في

بساط أو حجر أو ثوب أو درهم أو

مخدة أو دينار أو وسادة وغير ذلك

وتحريم اتخاذ الصور في حائط

وسقف ونحوها ،

والامر بإتلاف الصور

٤٤٤ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه -

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسَ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ ». متفق عليه . [البخاري : ٥٩٥٠ ، مسلم : ٢١٠٩] .

باب كراهة ركوب الجلالة

وهي البعير أو الناقة التي تأكل

العَذَرَةَ ، فإن أكلَتْ عَلَفًا طَاهِرًا فَطَابَ

لَهُمَا ، زالت الكراهة

٤٤٧ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -

قال : نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة في الإبل أن يُركب عليها . [أبو داود : ٢٥٥٨] .

باب النهي عن البصاق في

المسجد والأمر بإزالته منه إذا وجد

فيه ، والأمر بتنزييه المسجد

عن الأقدار

٤٤٨ - عن أنس رضي الله عنه أن

رسول الله ﷺ قال : « البصاق في المسجد

رضي الله عنه فقال : اذهب فأتني بهذين ، فجئته بهما ، فقال : من أين أنتما ؟ فقال : من أهل الطائف ، فقال : لو كنتُم من أهل البلد لرأجعتمَا ، ترَفَعَنْ أصواتِكُمَا في مسجد رسول الله ﷺ ! [البخاري : ٤٧٠].

٣٦ باب نهي من أكل ثوماً أو بصلأ أو كراثاً أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة

٤٥٢ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « مَنْ أَكَلَ ثُومًاً أَوْ بَصَلًاً ، فَلَيُعْتَزِّلَنَا ، أَوْ فَلَيَعْتَزِّلَنَا مَسْجِدَنَا » . متفق عليه . [البخاري : ٨٥٤ ، مسلم : ٥٦٤] . وفي رواية لمسلم : « من أكل البصل ،

قالت : قال رسول الله ﷺ : « من كان له ذِيْجُون يَدْبُحُه فإذا أهل هلال ذي الحجة ، فلا يأخذنَ من شعره ولا من أظفاره شيئاً حتى يُضْحِي » . [مسلم : ١٩٧٧] .

٣٩ باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي ﷺ والكعبة والملائكة والحياة والروح ، ونعمـةـ السـلطـانـ ، وترـبةـ فلـانـ ، والأـمـانـةـ وهـيـ منـ أـشـدـهاـ نـهـيـاـ

٤٥٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، فَمَنْ كَانَ حَالَفَ ، فَلَيُحْلِفْ بِاللَّهِ ، أَوْ لَيَصُمُّ » . متفق عليه . [البخاري : ١٦٤٦ ، مسلم : ١٦٤٦] .

هي لذكر الله تعالى ، وقراءة القرآن » . أو كما قال رسول الله ﷺ . [مسلم : ٢٨٥] .

٣٥ باب كراهيـةـ الخـصـومـةـ فـيـ الـمـسـجـدـ وـرـفـعـ الصـوتـ فـيـهـ وـنـشـدـ الـصـالـلـةـ وـالـبـيـعـ وـالـشـرـاءـ وـالـإـجـارـةـ وـنـحـوـهـاـ مـنـ الـمـعـامـلـاتـ

٤٥٠ - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء والبيع في المسجد ، وأن تُنشَدَ فيه صالة ، أو يُنشَدَ فيه شعر . [أبو داود : ١٠٧٩ ، الترمذى : ٣٢٢] .

٤٥١ - وعن السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه قال : كنت في المسجد فحضربني رجل ، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب

والثوم ، والكراث ، فلا يقرَبَنَ مسجداً ، فإنَّ الملائكة تتأذى مما يتأنى منه بنو آدم » .

٣٧ باب كراهيـةـ الـاحـتـيـاءـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـالـإـمـامـ يـخـطـبـ لـأـنـهـ يـجـلـبـ الـنـوـمـ ، فـيـفـوـتـ اـسـتـمـاعـ الـخـطـبـةـ وـيـخـافـ اـنـتـقـاصـ الـوـضـوـءـ

٤٥٣ - عن معاذ بن أنس الجهنـيـ - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ نهى عن الحِبْوَةـ يوم الجمعة والإمام يُخطب . [أبو داود : ١١١٠ ، الترمذى : ٥١٤] .

٣٨ باب نهي من دخل عليه عشر ذيـ الـحـجـةـ وـأـرـادـ أـنـ يـضـحـيـ عـنـ أـخـذـشـيـءـ مـنـ شـعـرـهـ أـوـ أـظـافـرـهـ حـتـىـ يـضـحـيـ

٤٥٤ - عن أم سلمـةـ - رضي الله عنها -

فرأى غيرها خيراً منها ، فَلَيُكْفِرَ عن يمينه ،
وليفعل الذي هو خيرٌ . [مسلم : ١٦٥٠] .

باب العفو عن لغو اليمين ،
وأنه لا كفارة فيه ، وهو ما يجري
على اللسان بغير قصد اليمين كقوله
على العادة : لا والله ، وبلى والله ،
ونحو ذلك

قال الله تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَّمْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرُهُمْ بِإِطْعَامِ عَشَرَةِ مَسَكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا نَطَعْمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كَسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقْبَتِهِمْ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَّابَةً ثَلَاثَةَ أَيْمَانٍ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَفَظْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ [المائدة : ٨٩] .

٤٥٨ - وعن عائشة - رضي الله عنها -

باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

٤٥٦ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنَّ
النبي ﷺ قال : « من حلف على مالي أمرئ مسلمٍ
بغير حقه ، لقي الله وهو عليه عَضْبًا » قال : ثم
قرأ علينا رسول الله ﷺ مُصْدَّاقَةً من كتاب الله عز
وجل : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتَّرَوْنَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ تَعْنَى قَلِيلًا ﴾ [آل عمران : ٧٧] إلى آخر الآية : متفرق
عليه . [البخاري : ٢٣٥٧ ، مسلم : ١٣٨] .

باب ندب من حلف على
يمين ، فرأى غيرها خيراً منها أن
يفعل ذلك المحلوف عليه ، ثم يكفر
عن يمينه

٤٥٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
رسول الله ﷺ قال : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ

قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللهِ ،
فَأَعْيُدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ ، فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ
دَعَاكُمْ فَأَجِيئُوهُ ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا
فَكَافِرُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكَافِرُوهُ بِهِ ،
فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنْكُمْ قَدْ كَافَّتُمُوهُ ». [أبو
داود : ١٦٧٢ ، النسائي : ٢٥٦٧] .

باب تحرير قوله شاهنشاه
للسلطان وغيره لأن معناه ملك
الملوك ، ولا يُوصَفُ بذلك غيرُ الله
سبحانه وتعالى

٤٦١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن
النبي ﷺ قال : « إِنَّ أَخْنَعَ اسْمًا عِنْدَ اللهِ عَزَّ
وَجَلَ رَجُلٌ سَمِّيَ مَلِكَ الْأَمْلَاكِ ». متفق
عليه .

قالت : أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ في قول الرجل : لا والله ،
وبلى والله . [البخاري : ٢٦٥٥] .

باب كراهة الحلف في البيع
وإن كان صادقاً

٤٥٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الْحَلْفُ
مِنْفَقَةٌ لِلسلعةِ ، مَحْمَقَةٌ لِلْكَسْبِ ». متفق
عليه . [البخاري : ٢٠٨٧ ، مسلم : ١٦٠٦] .

باب كراهة أن يسأل الإنسان
بوجه الله عز وجل غير العينة، وكراهة
منع من سأله تعالى وتشفع به

٤٦٠ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -

الله فيها ، فقال : « لا تسبّي الحمى ، فإنها تذهب خطايا بني آدم ، كما يذهب الكير حبّت الحديد » . [مسلم : ٢٥٧٥] .

* تزفرين : أي تحرkin حرقة سريعة ، ومعنىه : ترتعد ، وهو بضم التاء وبالباء المكررة ، والفاء المكررة ، وروي أيضاً بالراء المكررة والقافين .

باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها

٣١٨

٤٦٤ - عن أبي بن كعب - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبّوا الريح ، فإن رأيتم ما تكرهون فقولوا : اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به ، ونحوذ بك من شرّ هذه الريح وشرّ ما فيها

أعلم . قال : « قال : أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافر ، فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمنٌ بي كافر بالكوكب ، وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي مؤمنٌ بالكوكب » . متفق عليه . [البخاري : ٨٤٦ ، مسلم : ٧١] .
* والسماء هنا : المطر .

باب تحريم قوله لمسلم : يا كافر

٣٢١

٤٦٧ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -
قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما ، فإن كان كما قال وإنما رجعت عليه » . متفق عليه . [البخاري : ٦٠٤٥ ، مسلم : ٦١] .

* قال سفيان بن عيينة : ملك الأملال ، مثل شاهنشاه .

باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيدي ونحوه

٣١٦

٤٦٢ - عن بُريدة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا للمنافق سيد ، فإنه إن يك سيداً ، فقد أخطئتم ربكم عَزَّ وجَلَّ » . [أبو داود : ٤٣٢٥] .

باب كراهة سب الحمى

٣١٧

٤٦٣ - عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب ، أو أم المسيب فقال : « ما لك يا أم السائب أو يا أم المسيب تُزفِّفين؟ » قالت : الحمى لا يبارك

وشرّ ما أمرت به » . [الترمذى : ٢٢٥٢] .

باب كراهة سب الديك

٣١٩

٤٦٥ - عن زيد بن خالد الجهنمي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبّوا الديك ، فإنه يُوقِطُ للصلادة » . [أبو داود : ٥١٠١] .

باب النهي عن قول الإنسان :

٣٢٠

مطرنا بنوء كذا

٤٦٦ - عن زيد بن خالد - رضي الله عنه - قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحدبية في إثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس ، فقال : « هل تدركون ماذا قال ربكم؟ » قالوا : اللهُ ورسوله

* المتنطعون : المبالغون في الأمور .

باب كراهة قوله: خبّثت نفسي [٣٢٤]

٤٧٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال : « لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبَثَ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِي قُلْ : لَقِسْتُ نَفْسِي ». متفق عليه . [البخاري : ٦١٧٩ ، مسلم : ٥٨٧٨] .

* قال العلماء : معنى خبّث غثّ ، وهو معنى لقيست ولكن كرّه لفظ الجُبْث .

باب كراهة تسمية العنبر كرمًا [٣٢٥]

٤٧١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَسْمُوا الْعَنْبَرَ الْكَرَمَ ، إِنَّ الْكَرَمَ الْمُسْلِمَ ». متفق عليه . [البخاري : ٦١٨٢ ، مسلم : ٥٨٦٨] .

فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكِرٌ لَهُ ». متفق عليه . [البخاري : ٦٣٣٨ ، مسلم : ٢٦٧٨]

باب كراهة قول : ما شاء الله وشاء فلان [٣٢٨]

٤٧٤ - عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لَا تَقُولُوا مَا شاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ مَا شاءَ فَلَانٌ ». [أبو داود : ٤٩٨٠] .

باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة [٣٢٩]

* والمراد به الحديث الذي يكون مباحاً في غير هذا الوقت ، وفعله وتركه سواء ، فأما الحديث المحرم أو المكره في غير هذا الوقت ، فهو في هذا الوقت أشد تحريمًا

باب النهي عن الفحش [٣٢٢]

وبذاعة اللسان

٤٦٨ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالْطَّعَانِ ، وَلَا اللَّعَانِ ، وَلَا الْفَاحِشُ ، وَلَا الْبَذِيءُ ». [الترمذى : ١٩٧٤] .

باب كراهة التعمير في الكلام والتshedق فيه ، وتتكلف الفصاحة ، واستعمال وحشى اللغة ، ودقائق الإعراب في مخاطبة العامة ونحوهم [٣٢٣]

٤٦٩ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » قال لها ثلاثاً . [مسلم : ٢٦٧٠] .

باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه [٣٢٦]

٤٧٢ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تُبَاشِرِيَّ الْمَرْأَةَ ، فَتَصِفُّهَا لِزَوْجِهَا كَأْنَهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ». متفق عليه . [البخاري : ٥٢٤٠] .

باب كراهة قول الإنسان في الدعاء اللهم اغفر لي إن شئت ، بل يجزم بالطلب [٣٢٧]

٤٧٣ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ ، فَلَيَعْزِمْ الْمَسْأَلَةَ ، وَلَا يَقُولَنَّ : اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ

(٣٣٣)

قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبى ، فبات غضبان عليها ، لعنتها الملائكة حتى تُصبح». متفق عليه . وفي رواية : حتى «ترجع». [البخاري: ٣٢٣٧ ، مسلم: ١٤٣٦]

باب تحرير صوم المرأة تطوعاً ٣٣١

وزوجها حاضر إلا بإذنه

٤٧٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه ». متفق عليه . [البخاري: ٥١٩٥ ، مسلم: ١٠٢٦]

(٣٣٥)

باب كراهة الصلاة بحضوره ٣٣٤
الطعام ونفسه تتوق إليه ، أو مع
مدافعة الأخبين ، وهما البول
والغائط

٤٨٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لا صلاة بحضور طعام ، ولا هو يُدافِعُ الأخبان ». [مسلم: ٥٦٠].

باب النهي عن رفع البصر إلى ٣٣٥
السماء في الصلاة

٤٨١ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم»

(٣٣٢)

وكرابهه . وأما الحديث في الخير كمذكرة العلم وحكایات الصالحين ، ومکارم الأخلاق ، والحديث مع الضيف ، ومع طالب حاجة ، ونحو ذلك ، فلا كراهة فيه ، بل هو مُستَحبٌ ، وكذلك الحديث لعذرٍ وعارضٍ لا كراهة فيه ، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على كل ما ذكرت .

٤٧٥ - عن أبي بَرْزَةَ - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها . متفق عليه . [البخاري: ٥٦٨ ، مسلم: ٦٤٧].

باب تحرير امتناع المرأة من ٣٣٠
فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها
عذر شرعي

٤٧٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -

(٣٣٤)

باب تحرير رفع المأموم رأسه ٣٣٢
من الركوع أو السجود قبل الإمام

٤٧٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : «أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه حمار ، أو يجعل الله صورته صورة حمار» متفق عليه . [البخاري: ٦٩١ ، البخاري: ٤٢٧].

باب كراهة وضع اليد على ٣٣٣
الخاصرة في الصلاة

٤٧٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : نهى عن الخصر في الصلاة . متفق عليه . [البخاري: ١٢١٩ ، مسلم: ٥٤٥].

باب تحرير المرور

بين يدي المصلي

٤٨٤ - عن أبي الجheim عبد الله بن الحارث ابن الصَّيْمَةِ الأنصاريِّ - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لو يعلم المأذن بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرًا له من أن يمرَّ بين يديه ». قال الراوي : لا أدرى قال أربعين يوماً ، أو أربعين شهراً ، أو أربعين سنة . متفق عليه [البخاري : ٥١٠ ، مسلم : ١١٢٢].

باب كراهة شروع المأمور في

نافلة بعد شروع المؤذن في إقامةِ الصلوة سواء كانت النافلة سنة تلك الصلوة أو غيرها

٤٨٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن

عنهمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْوَصَالِ . مُتَفَقٌ عَلَيْهِ . [البخاري : ١٩٦٥ ، مسلم : ١١٠٣] .

باب تحرير الجلوس على قبر

٤٨٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ ، فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ ، فَنَخْلُصَ إِلَى جَلْدِهِ خَيْرٌ لَّهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ ». [مسلم : ٩٧١]

باب النهي عن تخصيص

القبور والبناء عليها

٤٨٩ - عن جابر - رضي الله عنه - قال : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْعَصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُغْعَدَ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُبَنَّ عَلَيْهِ . [مسلم : ٩٧٠] .

فاشتد قوله في ذلك حتى قال : « لَيَتَهْنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ ». [البخاري : ٧٥٠] .

باب كراهة الالتفات في

الصلاحة لغير عذر

٤٨٢ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال : « هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد ». [البخاري : ٧٥١] .

باب النهي عن الصلاة إلى القبور

٤٨٣ - عن أبي مرثد كنَّاز بن الحصين - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا ». [مسلم : ٢٢٥١] .

النبي ﷺ قال : « إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ ». [مسلم : ٧١٠] .

باب كراهة تخصيص يوم

الجمعة بصيام أو ليلته بصلة من بين الليالي

٤٨٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لَا تَخْصُوا لَيْلَةَ الْجَمْعَةِ بِصَيَامِ مِنْ بَيْنِ الْلَّيَالِي ، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجَمْعَةِ بِصَيَامِ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صُومِ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ ». [البخاري : ١٩٨٥ ، مسلم : ١١٤٤] .

باب تحرير الوصال في الصوم

وهو أن يصوم يومين أو أكثر ، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

٤٨٧ - عن أبي هريرة وعائشة - رضي الله

حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ ؑ؟ فَكَلَمَهُ أَسَامَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ؑ: «أَنْشَفْتُ فِي حَدَّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟ ثُمَّ قَامَ فَأَخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلُكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرْكُوهُ، وَإِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الْمُضْعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَيْمُونُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بْنَتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». مُتَفَقُ عَلَيْهِ . [البخاري: ٣٤٧٥ ، مسلم: ١٦٨٨] .

باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلمهم وموارد الماء ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُؤْمِنَاتِ يُغَيِّرُنَّ مَا أَكَتَسْبَوْنَ فَقَدِ احْتَمَلْنَاهُ بِهِنَّا وَإِنَّمَا مُؤْمِنَاتِنَا﴾ [الأحزاب: ٥٨] .

نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غَلَامًا كَانَ لِي ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ؑ: «أُكَلَّ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ مِثْلُ هَذَا؟» فَقَالَ: لا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ؑ: «فَأُرْجِعُهُ» [البخاري: ٢٥٨٦ ، مسلم: ١٦٢٣] .

باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

٤٩٥ - عن زينب بنت أبي سلمة - رضي الله عنهما - قالت : دخلت على أم حبيبة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب رضي الله عنه ، فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره ، فدهنت منه جارية ، ثم مَسَّت بعارضيها . ثُمَّ قالت : والله ما لي بالطَّيِّبِ من حاجَةٍ غيرَ أَنِّي سمعت

باب تغليظ تحريم إياق العبد من سيده

٤٩٠ - عن جرير - رضي الله عنه - قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ؑ: «أَيْمًا عَبْدٌ أَبْقَى ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ» . [مسلم: ٦٩] .

باب تحريم الشفاعة في الحدود

قال الله تعالى: ﴿أَتَنَانِي وَلَرَانِي فَاجْلِدُهُ كُلَّ وَجْدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَوْمَ الْآخِرِ﴾ [النور: ٢] .

٤٩١ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أنَّ قريشاً أَهْمَمُهُمْ شَأنَّ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ التي سرقت فقالوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ؑ ، فقالوا : ومن يجرئ عليه إلا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ،

٤٩٢ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ؑ قَالَ: «اَتَقْوُ الْلَّاعِنِينَ» قَالُوا: وَمَا الْلَّاعِنَانِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّ فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ» . [مسلم: ٢٦٩] .

باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

٤٩٣ - عن جابر - رضي الله عنه - أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ؑ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ . [مسلم: ٢٨١] .

باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة

٤٩٤ - عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - أنَّ أباه أتى به رَسُولُ اللَّهِ ؑ فَقَالَ: إِنِّي

رسول الله ﷺ يقول على المنبر: « لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤْمِنُ باللهِ واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميّتٍ فوقَ ثلَاثٍ لَيَالٍ ، إِلا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » قال زينب : ثم دخلتُ على زينب بنت جحش رضي الله عنها حين توفي أخوها ، فدعوت بطيب فمسَّت منه ، ثم قالت : أما والله ما لي بالطَّيْبِ من حاجة ، غير أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر : « لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤْمِنُ باللهِ واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميّتٍ فوقَ ثلَاثٍ إِلا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » متفق عليه . [البخاري : ٦١٨٣ - مسلم : ١٤٨٦]

٣٤٦ = مختصر رياض الصالحين

تعصّمُوا بحبل الله جميـعاً ولا تفرّقـوا ، ويـكـرـهـةـ لـكـمـ : قـيلـ وـقـالـ ، وـكـثـرـةـ السـوـالـ ، وإـضـاعـةـ الـمـالـ » . [مسلم : ١٧١٥]

٣٥٢ باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بصلاح ونحوه سواء أكان جاداً أو مازحاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

٤٩٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « لا يُشَرِّ أَحْدُكُم إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعْنَ الشَّيْطَانِ يَتَنَعَّجُ فِي يَدِهِ ، فَيَقُولُ فِي حُفْرَةِ مِنَ النَّارِ ». متفق عليه . [البخاري: ٧٠٧٢ ، مسلم: ٢٦١٧]

* قوله ﷺ : يتزع ضُبَطْ بالعين المهملة مع كسر الزاي ، وبالعين المعجمة مع فتحها

باب تحرير بيع الحاضر للبادي ٣٥٠
وتقى الركبان والبيع على بيع أخيه
والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يرد
٤٩٦ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما
قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَنَاقِّوا
الركبان ، ولا يَبْعَدْ حاضرٌ لِبَادٍ » فقال لهُ
طباوس : ما : « لا يَبْعَدْ حاضرٌ لِبَادٍ ؟ » قال :
لا يكون له سِمْسَاراً . متفق عليه .

باب النهي عن إضاعة المال في
غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

٤٩٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرْضِي لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيُبَكِّرُ لَكُمْ ثَلَاثًا» : فَيُرْضِي لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَأَنْ

— مختصر رياض الصالحين —
٣٤٧
ومنناهما متقارب ، ومعناه بالمهملة يرمي ،
وبالمعجمة أيضاً يرمي ويفسد ، وأصل التّزع :
الطعن والفساد .

٤٩٩ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال :
 « نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف ممسولاً ». [أبو داود: ٢٥٨٨، الترمذى: ٢١٣].

٣٥٣
باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا بعذر حتى يُصلّى المكتوبة

٥٠٠ - عن أبي الشعثاء قال : كنا قعداً مع أبي هريرة - رضي الله عنه - في المسجد ، فأذن المؤذن ، فقام رجلٌ من المسجد يمشي ، فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد ،

* والإطراء : المبالغة في المدح .

٣٥٦ باب كراهة الخروج من بلدٍ وَقَعَ فِيهَا الْوَبَاءُ فَرَارًا مِنْهُ وَكِراهَةُ الْقَدْوَمِ عَلَيْهِ

قال الله تعالى : ﴿ أَيَتَنَا تَكُونُوا يُدِيرُكُمُ الْمَوْتُ
وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ ﴾ [النساء : ٧٨] .

وقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تُلْقُوا يَأْتِيَكُمْ إِلَى
الْأَهْلَكَةَ ﴾ [البقرة : ١٩٥] .

٥٠٣ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا سمعتم الطاعون بأرضٍ فلا تدخلوها ، وإذا وقع بأرضٍ ، وأنتم فيها ، فلا تخرجوا منها ». متفق عليه . [البخاري : ٣٤٧٣ ، مسلم : ٢٢١٨] .

قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو . متفق عليه . [البخاري : ٢٩٩٠ ، مسلم : ١٨٦٩] .

٣٥٩ باب تحريم استعمال إناءِ الذهبِ وإناءِ الفضةِ في الأكلِ والشربِ والطهارةِ وسائلِ وجوهِ الاستعمالِ

٥٠٦ - عن حذيفة - رضي الله عنه - قال : إنَّ النَّبِيَّ نَهَا نَهَا عَنِ الْحَرِيرِ ، وَالدَّبِيجِ ، وَالشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ ، وَقَالَ : « هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ ». متفق عليه . [البخاري : ٥٦٢٢ ، مسلم : ٢٠٦٧] .

فالأنبياء : أما هذا فقد عصى أبا القاسم عليه السلام . [مسلم : ٦٥٥] .

٣٥٤ باب كراهة رد الريحان لغير عذر

٥٠١ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان لا يَرُدُ الطَّيْبَ [البخاري : ٢٥٨٢] .

٣٥٥ باب كراهة المدح في الوجهِ لمن خيف عليه مفسدة من إعجابِ ونحوه وجوازه لمن أمن ذلك في حقه

٥٠٢ - عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يُشَيِّعُ على رجلٍ ويُطْرِيهِ في المِدْحَةِ ، فقال : « أهلكتم ، أو قطعتم ظَهَرَ الرَّجُلِ ». متفق عليه . [البخاري : ٢٦٦٣ ، مسلم : ٣٠٠١] .

٣٥٧ باب التغليظ في تحريم السحرِ

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ
الشَّيْطَانَ كَفَرَ وَإِنَّمَا كَفَرَ النَّاسُ أَسْسِرَ ﴾ [البقرة : ١٠٢] .

٥٠٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « اجْتَبَوَا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ » قالوا : يا رسول الله وما هن؟ قال : « الشُّرُكُ بالله ، والسحر وقتل النفس التي حرمت الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقدف المحسنات المؤمنات الغافلات ». متفق عليه . [البخاري : ٢٧٦٦ ، مسلم : ٨٩] .

٣٥٨ باب النهي عن المسافرةِ بالمصحفِ إلى بلاد الكفار إذا خيفَ وقوعهُ بأيديِ العدوِ

٥٠٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -

باب تحرير انتساب الإنسان**إلى غير أبيه وتوليه غير مواليه**

٥٠٩ - عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام . متفق عليه . [البخاري : ٤٣٢٧ ، مسلم : ٦٣] .

باب التحذير من ارتكاب**ما نهى الله عز وجل ورسوله ﷺ عنه**

قال الله تعالى : ﴿ فَإِحْدَى الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ . [النور : ٦٣] .

٥١٠ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ ، وَغَيْرُهُ اللَّهُ ». [البخاري : ٣٨٣٤] .

كتاب المنشورات والملاع**باب أحاديث الدجال وأشرطة****الساعة وغيرها**

٥١٢ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما مننبي إلا وقدأنذر أمة الأبور الكذاب ، ألا إنه أبور ، وإن ربكم عزوجل ليس بأبور ، مكتوب بين عينيه كفر ». متفق عليه . [البخاري : ٧١٣١ ، مسلم : ٢٩٣٣] .

٥١٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يُقاتل المسلمون اليهود حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر ، فيقول الحجر

باب تحرير لبس الرجل**ثوباً مزعفراً**

٥٠٧ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل . متفق عليه . [البخاري : ٥٨٤٦ ، مسلم : ٢١٠١] .

باب النهي عن صمت يوم**إلى الليل**

٥٠٨ - عن قيس بن أبي حازم قال : دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من أصحابه يقال لها : زينب ، فرأها لا تتكلم . فقال : مالها لا تتكلم ؟ فقالوا : حبت مُصممة ، فقال لها : تكلمي فإن هذا لا يحل ، هذا من عمل الجاهلية ». فتكلمت . [البخاري : ٣٨٣٤] .

أن يأتي المرأة ما حرم الله عليه ». متفق عليه .

[البخاري : ٥٢٢٣ ، مسلم : ٢٧٦١] .

باب ما يقوله ويفعله من**ارتكب منهياً عنه**

قال الله تعالى : ﴿ وَإِمَّا يَرْغَبَكَ مِنَ الشَّيْطَنِ نَزَّعُ فَأَسْعَدُ إِلَيْهِ ﴾ [فصلت : ٣٦] .

٥١١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ في حَلْفِهِ : بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، فَلِيُقْلِلُ : لَا إِلَهَ إِلَّا الله ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالَ أَقَامْرُكَ ، فَلَيُصَدِّقُ ». متفق عليه . [البخاري : ٤٨٦٠ ، مسلم : ١٦٤٧] .

* * *

٥١٦ - وعنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يتركون المدينة على خير ما كانت ، لا يغشاها إلا العوافي - يريد عوافي السبع والطير - وأخْرُ مَنْ يُحْسِرُ راعيَانَ مِنْ مُرِبَّةِ يُرِيدانَ المديَنةَ يَعْقَانَ بَغْنَمِهِمَا فِي جَدَانِهَا وَحْوَشًا ، حتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَ الوداعَ خَرَّا عَلَى وجوهِهِمَا » . متفق عليه . [البخاري: ١٨٧٤ ، مسلم: ١٣٨٩] .

٥١٧ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « يكون خليفة منخلفكم في آخر الزمان يحثو المال ولا يُعُدهُ » . [مسلم: ٢٩١٤]

٥١٨ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من

والشجر : يا مسلم هذا يهودي خلفي تعلَّم فاقته ، إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود » . متفق عليه . [البخاري: ٢٩٢٦ ، مسلم: ٢٩٢٢]

٥١٤ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذى نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يَمُرَ الرَّجُلُ بِالْقَبْرِ ، فيتمنَّى عليه ، ويقول : يا ليتني مكان صاحب هذا القبر ، وليس به الدِّينُ ، ما به إلا البلاء » . متفق عليه . [البخاري: ٧١١٥ ، مسلم: ١٥٧]

٥١٥ - وعنه - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يَحْسِرَ الفرات عن جبل من ذهب يُقتَلُ عليه ، فيُقتل من كل مئة تسعَةً وتسعون ، فيقول كل رجل منهم : لعلي أكون أنا أجوجو » . [البخاري: ٧١١٩ ، مسلم: ٢٨٩٤]

٥٢٠ - وعنه - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما ، فقالت لصاحبتها : إنما ذهب بابنك ، وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك ، فتحاكما إلى داود ﷺ ، فقضى به للكبرى ، فخرجتا على سليمان بن داود ﷺ ، فأخبرتهما ، فقال : ائتونني بالسكيين أشقه بينكمَا ، فقالت الصغرى : لا تفعل ، رحمك الله ، هو ابنها فقضى به للصغرى » . متفق عليه . [البخاري: ٣٤٢٧ ، مسلم: ١٧٢٠]

٥٢١ - وعن مرداد السلامي - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « يذهب الصالحون الأوَّلُ فالأَوَّلُ ، وتبقي حُثَّالَةُ كحَثَالَةِ الشعير أو التمر ، لا يُباليهم الله بالَّة » .

(٣٥٨) الذهب ، فلا يجد أحداً يأخذها منه ، ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأةً يَلْدُنَّ به من قِيلَةِ الرجال وكثرة النساء » . [مسلم: ١٠١٢]

٥١٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « اشتَرَى رجُلٌ من رجل عقاراً ، فوجَدَ الذِي اشتَرَى العقارَ في عقاره جَرَّةً فيها ذهب ، فقال له الذي اشتَرَى العقارَ : خُذْ ذهباً إِنَّمَا اشتَرَتِي مِنْ الأَرْضِ ، ولم أشتَرِ الذهب ، وقال الذي لَهُ الأَرْضُ : إنما بعثُكَ الأرضَ وما فيها ، فتحاكما إلى رجلٍ ، فقال الذي تحاكما إليه : أَلَّكما ولد؟ قال أحدهما : لي غلام ، و قال الآخر : لي جارية ، قال : أنكحا الغلام الجارية ، وأنفقا على أنفسِهِمَا منه وتصدقَا » . متفق عليه . [البخاري: ٣٤٧٢ ، مسلم: ١٧٢١]

مثل صوت العشار حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليه فسكن . [البخاري: ٩١٨] .

٥٢٥ - وعن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنهما - قال : غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزواتٍ نأكل الجراد . [البخاري: ٥٤٩٥ ، مسلم: ١٩٥٢] .

٥٢٦ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « لا يُلْدَغُ المؤمنُ من جحْرٍ واحِدٍ مرتين » . متفق عليه . [البخاري: ٦١٣٣ ، مسلم: ٢٩٩٨] .

٥٢٧ - وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يُنذّرُهم لهم عذاب أليم : رجل على فضلٍ ما بِالْفَلَةِ يَمْنَعُهُ مِنَ الْسَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايْعَ رجلاً سلعةً بعد العَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللهِ لَا يَنْدَهَا

[البخاري: ٦٤٣٤] .

٥٢٢ - وعن رفاعة بن رافع الزرقاني رضي الله عنه قال : جاء جبريل إلى النبي ﷺ قال : ما تَعْدُونَ أهْلَ بَدْرٍ فِيهِمْ ؟ قال : « مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ » أو كلامه نحوها قال : « وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ » . [البخاري: ٣٩٩٢] .

٥٢٣ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بَقْوَةً عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بُعْثَرُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » . متفق عليه . [البخاري: ٧١٠٨ ، مسلم: ٢٨٧٩] .

٥٢٤ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : كان جِذْعُ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، يعني في الخطبة ، فلما وضع المِنْبُرَ ، سمعنا للجذع

فقال بعض القوم : سمع ما قال ، فكره ما قال ، وقال بعضهم : بل لم يسمع ، حتى إذا قضى حديثه قال : « أين السائل عن الساعة ؟ » قال : ها أنا يا رسول الله ، قال : « إذا ضَيَّعْتِ الْأَمَانَةَ فانتظر الساعة » قال : كيف إضاعتها ؟ قال : « إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَأَنْتَرِ السَّاعَةَ » . [البخاري: ٥٩] .

٥٣٠ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال : « يُصْلُونَ لَكُمْ ، فَإِنْ أَصَابُوكُمْ فَلَكُمْ ، وَإِنْ أَخْطُؤوكُمْ فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ » . [البخاري: ٦٩٤] .

٥٣١ - وعنه عن النبي ﷺ قال : « عَجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ » [البخاري: ٣٠١٠] .

* معناه : يؤسرون ويقيدون ، ثم يسلمون ، فيدخلون الجنة .

بكذا وكذا ، فصدقه وهو على غير ذلك ، ورجلٌ بائع إماماً لا يباعه إلا لدُنْيَا ، فإن أعطيه منها وفَى ، وإن لم يُعطِه منها لم يَفِ » . متفق عليه . [البخاري: ٢٣٥٨ ، مسلم: ١٠٨] .

٥٢٨ - وعنه عن النبي ﷺ قال : « بَيْنَ النَّفَخَتَيْنِ أَرْبَعَوْنَ » قالوا : يا أبا هريرة ، أربعون يوماً ؟ قال : أَبِيَّتُ ، قالوا : أربعون سنة ؟ قال : أَبِيَّتُ . قالوا : أربعون شهراً ؟ قال : أَبِيَّتُ ، « وَيَبْلِي كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجْبَ الدَّنَبِ ، فِيهِ يُرَكَّبُ الْحَاقُّ ، ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ، فَيُبَثُّونَ كَمَا يُبَثُّ الْبَقْلُ » . متفق عليه . [البخاري: ٤٨١٤ ، مسلم: ٢٩٥٥] .

٥٢٩ - وعنه قال : بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم ، جاءه أعرابي فقال : متى الساعة ؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدث ،

٥٣٥ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -
قال : قال النبي ﷺ : « أول ما يُقضى بينَ
الناس يوم القيمة في الدماء » متفق عليه .
[البخاري: ٦٥٣٣ ، مسلم: ١٦٧٨] .

٥٣٦ - وعن عائشة - رضي الله عنها -
قالت : قال رسول الله ﷺ : « خلقت الملائكة
من نور ، وخلق الجنّ من مارج من نار ،
وخلق آدم مما وصف لكم ». [مسلم: ٢٩٩٦].
٥٣٧ - وعنها - رضي الله عنها - قالت :
« كان خلقُنبي الله ﷺ القرآن ». [مسلم:
٧٤٦٤] .

٥٣٨ - وعنها قالت : قال رسول الله ﷺ :
« من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره
لقاء الله كره الله لقاءه » فقلت :
« يا رسول الله ، أكراهي الموت ؟ فكثنا نكره
» .

٥٤٠ - وعن أبي الفضل العباس بن عبد
المطلب رضي الله عنه قال : شهدت مع
رسول الله ﷺ يوم حنين ، فلزمت أنا
وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب
رسول الله ﷺ فلم نفارقه ، ورسول الله ﷺ
على بغلة له بيضاء .

فلا تلقى المسلمين والمشركون ولئن
المسلمون مدبرين ، فطُفِقَ رسول الله ﷺ
يركض بغلته قتل الكفار ، وأنا آخذ ب glam
رسول الله ﷺ أكْفُهَا إرادةً أن لا تُسرع ،
وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله ﷺ .

فقال رسول الله ﷺ : « أي عباس ناد
 أصحاب السمرة » قال العباس - وكان رجلاً
صيّتاً - فقلت بأعلى صوتي : أين أصحاب
السمرة ، فوالله لكان عطّفهم حين سمعوا

٥٣٢ - وعن النبي ﷺ قال : « أحب
البلاد إلى الله مساجدها ، وأبغضُ البلاد إلى
الله أسواقها ». [مسلم: ٦٧١] .

٥٣٣ - وعن عاصم الأحول عن عبد الله بن
سرجس رضي الله عنه قال : قلت لرسول الله
ﷺ : يا رسول الله غفر الله لك ، قال : « ولك »
قال عاصم : فقلت له : أستغفر لك رسول الله
ﷺ ؟ قال : نعم ولك ، ثم تلا هذه الآية :
﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾
[محمد: ١٩] . [مسلم: ٢٣٤٦] .

٥٣٤ - وعن أبي مسعود الأنباري -
رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « إن مما
أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم
تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ ». [البخاري: ٣٤٨٣] .

الموت ، قال : « ليس كذلك ، ولكن المؤمن
إذا بُشِّرَ برحمَة الله ورضوانه وجنته أحب لقاء
الله ؛ فاحبَّ الله لقاءه ، وإنَّ الكافر إذا بُشِّرَ
بعذاب الله وسخطه ، كره لقاء الله ، وكراهية الله
لقاءه ». [مسلم: ٢٦٨٤ ، البخاري: ٧٥٠٤] .

٥٣٩ - وعن أم المؤمنين صفية بنت حبيبي -
رضي الله عنها - قالت : كان النبي ﷺ معتكفاً ،
فأتيته أزوره ليلاً . فحدَّثته ثم قمت لأنقلب ، فقام
معي ليقلبني ، فمر رجلان من الأنصار - رضي الله
عنهم - فلما رأيا النبي ﷺ أسرعاً . فقال ﷺ :
« على رسليكم إنها صفية بنت حبيبي » فقالا :
سبحان الله يا رسول الله ، فقال : « إن الشيطان
يجرِي من ابن آدم مجرِي الدم ، وإني خشيت أن
يُهْدِي في قلوبكم شرًا - أو قال : شيئاً - ». متفق
عليه . [البخاري: ٢٠٣٥ ، مسلم: ٢١٧٥] .

* حَدُّهُمْ : بِأَسْهُمْ .

٥٤١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبُلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ كُلُّوْمِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَلِحًا إِلَيْهِ » وَقَالَ تَعَالَى : « يَتَأَبَّهُ أَذْنِينَ أَمْوَأْكُلُوا مِنْ طَبِيعَتِهِ رَزْقُنُكُمْ وَأَشْكُرُوا » ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطْبِلُ السَّفَرَ أَشْعَتَ أَغْبَرَ يَمْدُدُ يَدِيهِ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبَّ يَا رَبَّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرُبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبُسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَّهُ بِالْحَرَامِ ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ؟ » [مسلم: ١٠١٥] .

٥٤٢ - عنه رضي الله عنه قال : قال

رسول الله ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُرِزِّكُهُمْ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ

صوتِي عَطْفَةُ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلَادِهَا ، فَقَالُوا : يَا لَبِيكَ يَا لَبِيكَ ، فَاقْتَلُوْهُمْ وَالْكُفَّارُ ، وَالدُّعَوَةُ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، شَمْ قُصْرَتْ الدُّعَوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَرْجِ .

فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ كَالْمَتَطاَوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قَاتِلِهِمْ فَقَالَ : « هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطَيْسُ » ثُمَّ أَخْذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَّيَّاتٍ ، فَرَمَى بِهِنَّ وَجْهَ الْكُفَّارِ ، ثُمَّ قَالَ : « انْهَزَمُوا وَرَبُّهُ مُحَمَّدٌ » فَذَهَبَتْ أَنْظَرٌ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هِيَتِهِ فِيمَا أَرَى ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا رَمَاهُمْ بِحَصَّيَّاتِهِ ، فَمَا زَلَتْ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا ، وَأَمْرَهُمْ مُدَبِّرًا . [مسلم: ١٧٧٥] .

* الوطيس : التئور ، ومعناه اشتدت الحرب .

٥٤٥ - وعن أبي سليمان خالد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : لقد انقطعت في يدي يوم مؤته تسعة أسيافٍ ، مما يَقِي في يدي إلا صفيحةً يمانيةً . [البخاري: ٤٢٦٥] .

٥٤٦ - وعن عمرو بن العاص -

رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ ، فَلَهُ أَجْرَانٌ . وَإِذَا حَكَمَ وَاجْتَهَدَ ، فَأَخْطَأَ ، فَلَهُ أَجْرُّ » . متفق عليه . [البخاري: ٧٣٥٢] ، مسلم: ١٧١٦ .

٥٤٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال : « الْحُمَّى مِنْ فَيْحٍ جَهَنَّمْ ؛ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » . متفق عليه . [البخاري: ٣٢٦٣] ، مسلم: ٥٧٥٥ .

عذَابُ الْأَلِيمِ : شِيْخُ زَانِ ، وَمَلِكُ كَذَابٍ ، وَعَائِلُ مُسْتَكْبِرٍ » . [مسلم: ١٠٧] .

* العائل : الفقير .

٥٤٣ - عنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سَيْحَانٌ وَجِيَحَانٌ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيلُ كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ » . [مسلم: ٢٨٣٩] .

٥٤٤ - عنه قال : أَخْذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَقَالَ : « خَلَقَ اللَّهُ الْتَّرِيَةَ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجَبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوَةَ يَوْمَ الْثَّلَاثَاءِ ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فِي آخرِ الْخَلْقِ ، فِي آخرِ سَاعَةِ النَّهَارِ ، فِيمَا بَيْنِ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيلِ » . [مسلم: ٢٧٨٩] .

لَا أُشْعَّ فِيهِ أَبْدًا ، وَلَا أَتَحْنَتُ إِلَى نَذْرِي .
فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزَّبِيرِ كَلَمَ الْمِسْوَرَ
ابْنَ مَحْرَمَةَ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ
يَغْوِثِ وَقَالَ لَهُمَا : أَنْسُدُكُمَا اللَّهُ لَمَّا أَدْخَلْتَمَا
عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَإِنَّهَا لَا يَجِدُ لَهَا
أَنْ تَنْذِرَ قَطْعَتِي ، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسْوَرُ ،
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ ،
فَقَالَا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ،
أَنْدَلِعْ ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ : ادْخُلُوا . قَالُوا :
كُلُّنَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ ، وَلَا تَعْلَمُ أَنْ
مَعَهُمَا ابْنَ الزَّبِيرَ ، فَلَمَّا دَخَلُوا ، دَخَلَ ابْنُ
الْزَبِيرِ الْحِجَابَ ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ -
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَطَفَقَ يُنَادِيَهَا وَيَبْكِيُهَا ، وَطَفَقَ
الْمِسْوَرُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَادِيَهَا إِلَى كَلْمَتَهُ
وَقِيلَتْ مِنْهُ ، وَيَقُولُانِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِّ

٥٤٨ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ ، صَامَ عَنْهِ
وَرَئِيْهِ ». مُتَفَقُ عَلَيْهِ . [البخاري: ٣٢٦٣] ، مسلم:
[٢٢١٠] .

* والمختار جواز الصوم عن مات وعليه
صوم لهذا الحديث ، والمراد بالولي : القريب
وارثاً كان أو غير وارث .

٥٤٩ - وَعَنْ عُوْفِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ الطَّفِيلِ أَنَّ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حُدُثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
الْزَبِيرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ فِي بَيعٍ أَوْ عَطَاءٍ
أَعْطَنَهُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَاللَّهِ لَتَتَهَمَّنَ
عَائِشَةَ ، أَوْ لَأَحْجِرَنَّ عَلَيْهَا ، قَالَتْ : أَهُوَ قَالَ
هَذَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَتْ : هُوَ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ
لَا أَكُلَّ ابْنَ الزَّبِيرَ أَبْدًا ، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزَّبِيرِ
إِلَيْهَا حِينَ طَالَتِ الْهِجْرَةِ . فَقَالَتْ : لَا وَاللَّهِ

(٣٧٥)
وَلَكُنْ أَخْسَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا » قَالَ :
فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَةٍ نَظَرَتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
مُتَفَقُ عَلَيْهِ . [البخاري: ٤٠٤٢] ، مسلم: ٢٢٩٦] .

* والمراد بالصلاحة على قتلى أحد : الدعاء
لهم ، لا الصلاة المعروفة .

٥٥١ - وَعَنْ أَبِي زِيدِ عُمَرِ بْنِ أَخْطَبِ
الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : صَلَّى بِنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ ، وَصَعَدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا
حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُرَ ، فَنَزَلَ فَصْلَى . ثُمَّ صَعَدَ
الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ، ثُمَّ نَزَلَ
فَصْلَى ، ثُمَّ صَعَدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى عَرَبَتِ
الشَّمْسُ ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنُ ،
فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا . [مسلم: ٢٨٩٢] .

٥٥٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -
قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ

قَدْ عَلِمْتِ مِنِ الْهِجْرَةِ . وَلَا يَجِدُ لَمْسِمٍ أَنْ
يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى
عَائِشَةَ مِنَ التَّذَكْرَةِ وَالتَّخْرِيجِ ، طَفَقَتْ تُذَكِّرُهُمَا
وَتَبْكِيُهُمَا ، وَتَقُولُ : إِنِّي نَذَرْتُ وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ ،
فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَمَتِ ابْنَ الزَّبِيرَ ، وَأَعْتَقَتِ
فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَبَّةً ، وَكَانَتْ تَذَكِّرُ
نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبْلَلَ دَمَوْعَهَا
خِمَارَهَا . [البخاري: ٦٠٧٥] .

٥٥٠ - وَعَنْ عَقْبَةِ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى قَتْلِ أَحْدَدْ ، فَصَلَّى
عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمَانِيْ سِنِينَ كَالْمَوْدَعِ لِلأَحْيَاءِ
وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : « إِنِّي
بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنَّ
مَوْعِدَكُمُ الْحَوْضُ ، وَإِنِّي لَأُنْظَرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِيِّ
هَذَا ، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْسَى عَلَيْكُمْ أَنْ تَشْرِكُوا ،

بصدقته ، فوضعها في يد غني ، فأصبحوا يتحدثون : **تُصْدِقَ عَلَى غَنِيٍّ** ، فقال : اللهم لك الحمد ، على سارق ، وعلى زانية ، وعلى غني ، فأتي فقيل له : أما صدقتك على سارق فعلله أن يستعف عن سرقته ، وأما الزانية ، فعلعلها تستعف عن زناها ، وأما الغني فلعله أن يعتبر ، **فَيُنْقُضُ مَا آتَاهُ اللَّهُ** . [البخاري: ١٤٢١ ، مسلم: ١٠٢٢] .

٥٥٥ - وعنـه قال : كـنا مع رسول الله ﷺ في دعـوة فـرفع إـليـه الذـرـاعـ وـكـانـتـ تـعـجـبـهـ فـنـهـسـ منهاـ نـهـسـةـ وـقـالـ : أـنـاـ سـيـدـ النـاسـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ، هـلـ تـدـرـوـنـ مـمـاـ ذـاكـ ؟ يـجـمـعـ الـلـهـ الـأـوـلـيـنـ ، وـالـآخـرـينـ فـيـ صـعـيـدـ وـاحـدـ ، فـيـصـرـهـمـ الـنـاظـرـ ، وـيـسـمـعـهـمـ الدـاعـيـ ، وـتـدـنـوـ مـنـهـمـ الشـمـسـ ، فـيـلـغـ النـاسـ مـنـ الـغـمـ وـالـكـرـبـ مـاـ لـاـ يـطـيقـونـ ،

فَلَيْطِعْهُ ، ومن نـذـرـ أـنـ يـعـصـيـ اللـهـ ، فـلاـ يـعـصـيـهـ » . [البخاري: ٦٦٩٦] .

٥٥٣ - وعنـ أمـ شـرـيكـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - أـنـ رـسـولـ اللـهـ ﷺ أـمـرـهـاـ بـقـتـلـ الـأـوزـ ، وـقـالـ : « كـانـ يـنـفـخـ عـلـىـ إـبـرـاهـيمـ ». مـتـفـقـ عـلـيـهـ . [البخاري: ٣٣٠٧ ، مسلم: ٢٢٣٧] .

٥٥٤ - وعنـ أبيـ هـرـيرـةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - أـنـ رـسـولـ اللـهـ ﷺ قـالـ : « قـالـ رـجـلـ : لـأـتـصـدـقـنـ بـصـدـقـةـ ، فـخـرـجـ بـصـدـقـتـهـ ، فـوـضـعـهـ فـيـ يـدـ سـارـقـ ، فـأـصـبـحـوـاـ يـتـحـدـثـوـنـ : **تُصْدِقَ الـلـيـلـةـ عـلـىـ سـارـقـ** ، فـقـالـ : اللـهـمـ لـكـ الـحـمـدـ لـأـتـصـدـقـنـ بـصـدـقـةـ ، فـخـرـجـ بـصـدـقـتـهـ ، فـوـضـعـهـ فـيـ يـدـ زـانـيـةـ ، فـأـصـبـحـوـاـ يـتـحـدـثـوـنـ : **تُصـدـقـيـ الـلـيـلـةـ عـلـىـ زـانـيـةـ** ، فـقـالـ : اللـهـمـ لـكـ الـحـمـدـ ، عـلـىـ زـانـيـةـ ؟ ، لـأـتـصـدـقـنـ بـصـدـقـةـ ، فـخـرـجـ

إـلـىـ ماـ بـلـغـنـاـ ؟ أـلـاـ تـشـفـعـ لـنـاـ إـلـىـ رـبـكـ ؟ فـيـقـولـ : إـنـ رـبـيـ عـصـبـ الـيـوـمـ عـصـبـاـ لـمـ يـعـضـبـ قـبـلـهـ مـثـلـهـ ، وـلـنـ يـغـضـبـ بـعـدـهـ مـثـلـهـ ، وـإـنـهـ قـدـ كـانـ لـيـ دـعـوـتـ بـهـاـ عـلـىـ قـومـيـ ، نـفـسـيـ نـفـسـيـ نـفـسـيـ ، اـذـهـبـوـاـ إـلـىـ غـيرـيـ ، اـذـهـبـوـاـ إـلـىـ إـبـرـاهـيمـ .

فـيـأـتـوـنـ إـبـرـاهـيمـ فـيـقـولـونـ : يـاـ إـبـرـاهـيمـ أـنـتـ نـبـيـ اللـهـ وـخـلـيـلـهـ مـنـ أـهـلـ الـأـرـضـ ، اـشـفـعـ لـنـاـ إـلـىـ رـبـكـ ، أـلـاـ تـرـىـ إـلـىـ مـاـ نـحـنـ فـيـهـ ؟ فـيـقـولـ لـهـ : إـنـ رـبـيـ قـدـ عـصـبـ الـيـوـمـ عـصـبـاـ لـمـ يـغـضـبـ قـبـلـهـ مـثـلـهـ ، وـلـنـ يـغـضـبـ بـعـدـهـ مـثـلـهـ ، وـإـنـيـ كـنـتـ كـذـبـتـ ثـلـاثـ كـذـبـاتـ ، نـفـسـيـ نـفـسـيـ نـفـسـيـ ، اـذـهـبـوـاـ إـلـىـ غـيرـيـ ، اـذـهـبـوـاـ إـلـىـ مـوـسـىـ .

فـيـأـتـوـنـ مـوـسـىـ فـيـقـولـونـ : يـاـ مـوـسـىـ أـنـتـ رـسـولـ اللـهـ ، فـضـلـكـ اللـهـ بـرـسـالـتـهـ وـبـكـلامـهـ عـلـىـ

وـلـاـ يـحـتـمـلـوـنـ ، فـيـقـولـ النـاسـ : أـلـاـ تـرـوـنـ إـلـىـ مـاـ أـنـتـ فـيـهـ ، إـلـىـ مـاـ بـلـغـكـمـ ؟ أـلـاـ تـنـظـرـوـنـ مـنـ يـشـفـعـ لـكـمـ إـلـىـ رـبـكـمـ ؟

فـيـقـولـ بـعـضـ النـاسـ لـبعـضـ : أـبـوـكـمـ آدـمـ ، وـيـأـتـوـنـهـ فـيـقـولـونـ : يـاـ آدـمـ أـنـتـ أـبـوـ الـبـشـرـ ، خـلـقـكـ اللـهـ بـيـدـهـ ، وـفـنـخـ فـيـكـ مـنـ روـحـهـ ، وـأـمـرـ الـمـلـائـكـةـ فـسـجـدـوـ لـكـ وـأـسـكـنـكـ الـجـنـةـ ، أـلـاـ تـشـفـعـ لـنـاـ إـلـىـ رـبـكـ ؟ أـلـاـ تـرـىـ مـاـ نـحـنـ فـيـهـ وـمـاـ بـلـغـنـاـ ؟ فـقـالـ : إـنـ رـبـيـ عـصـبـ عـصـبـاـ لـمـ يـعـضـ قـبـلـهـ مـثـلـهـ ، وـلـاـ يـغـضـبـ بـعـدـهـ مـثـلـهـ ، وـإـنـهـ نـهـانـيـ عـنـ الـشـجـرـةـ فـعـصـيـتـ ، نـفـسـيـ . نـفـسـيـ . نـفـسـيـ . اـذـهـبـوـاـ إـلـىـ غـيرـيـ ، اـذـهـبـوـاـ إـلـىـ نـوـحـ .

فـيـأـتـوـنـ نـوـحـاـ فـيـقـولـونـ : يـاـ نـوـحـ ، أـنـتـ أـوـلـ الرـسـلـ إـلـىـ أـهـلـ الـأـرـضـ ، وـقـدـ سـمـاـكـ اللـهـ عـبـدـاـ شـكـورـاـ ، أـلـاـ تـرـىـ إـلـىـ مـاـ نـحـنـ فـيـهـ ؟ أـلـاـ تـرـىـ

أنت رسول الله ، وختام الأنبياء ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فأنطلق ، فاتي تحت العرش ، فاقع ساجداً لربني ، ثم يفتح الله عليّ من محامده ، وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبلي ثم يقال : يا محمد ارفع رأسك ، سلْ تُعْطِهُ ، واسفعْ تُشَفَّعْ ، فارفعْ رأسِي ، فأقولُ أمتِي يا رب ، أمتِي يا رب ، فيقال : يا محمداً أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة ، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب » ثم قال : « والذِي نفسي بيده إِن مَا بَيْنَ الْمُصْرَاعَيْنَ مِنْ مَسَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى » . متفق عليه . [البخاري : ٣٣٤٠ ، مسلم : ١٩٤] .

بهؤلاء الدعوات ، فرفع يديه فقال : ﴿رَبَّنَا إِنَّ
أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ حتى بلغ
﴿يَشْكُرُون﴾ [إبراهيم : ٣٧] .

وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل ، وتشرب من ذلك الماء ، حتى إذا نفدت ما في السقاء عطشت وعطشَ ابنتها وجعلت تنظر إليه يتلوى أو قال : يتَابَطَ - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه ، فوجدت الصَّفَا أقرب جبلٍ في الأرض إليها ، فقامت عليه ، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً ؟ فلم تر أحداً ، فهبطت من الصَّفَا حتى إذا بلَغَت الوادي ، رفعت طرف درعها ، ثم سَعَتْ سعَي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي ، ثم أتت المروءة ، فقامَتْ عليها ، فنظرت هل ترى أحداً ؟ فلم تر أحداً ، ففعلت ذلك سبع مراتٍ .

الناس ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فيقول : إن ربى قد غضبَ اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولو نبغضه بعده مثله ، وإنى قد قلت نفساً لم أورم بقتليها . نفسِي نفسِي . اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى عيسى .

فيأتون عيسى ، فيقولون : يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد . اشفع لنا إلى ربك . ألا ترى ما نحن فيه ؟ فيقول عيسى : إن ربى قد غضبَ اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولو نبغضه بعده مثله ، ولم يذكر ذنبي ، نفسِي نفسِي نفسِي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى محمد ﷺ . فيأتون محمداً ﷺ .

وفي رواية : « فيأتوني فيقولون : يا محمد

٥٥٦ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : جاء إبراهيم ﷺ بأم إسماعيل وابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زَمَرَم في أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحدٌ وليس بها ماء ، فوضعهما هناك ، ووضع عندهما جِراباً فيه تمرٌ ، وسقاً فيه ماء .

ثم قَسَى إبراهيم مُنْطَلِقاً ، فتبعته أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم أين تذهب وتقربنا بهذا الوادي ليس فيه أنيس ولا شيء ؟ فقالت له ذلك مراراً ، وجعل لا يلتفت إليها ، قالت له : آللله أَمْرَكَ بهذا ؟ قال : نعم . قالت : إذا لا يُصِيغُونَا ثم رجَعَتْ .

فانطلق إبراهيم ﷺ حتى إذا كان عند الشَّيْةِ حيث لا يرونَه ، استقبل بوجهه البيت ، ثم دعا

قال لها الملَكُ : لا تخافوا الضَّيْعَةَ ؛ فإنَّ هاهُنَا بَيْتًا لِللهِ يَبْيَنِيهُ هذَا الْغَلَامُ وَأَبُوهُ ، وإنَّ اللهَ لا يُصْبِعُ أهْلَهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَّةِ تَأْتِيهِ السَّيُولُ ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شَمَالِهِ .

فَكَانَتْ كَذَلِكَ ، حَتَّى مَرَتْ بِهِمْ رِفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمْ ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمْ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقٍ كَدَاءَ ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَانِفًا فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لِيَدُورَ عَلَى مَاءٍ ، لَعَهْدَنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّينَ ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ فَأَقْبَلُوا وَأَمْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الدَّمَاءِ ، فَقَالُوا : أَتَأْذِنُنَا لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عَنْكَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَكُمْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الدَّمَاءِ ، قَالُوا : نَعَمْ .

هل جاءكم من أحدٍ ؟ قالت : نعم ، جاءنا شيخٌ كذا وكذا ، فسألنا عنكَ ، فأخبرتهُ ، فسألني كيف عيشنا ؟ فأخبرتهُ أنا في جهْدٍ وشدة - قال : فهلْ أوصاكِ بشيءٍ ؟ قالت : نعم أمرني أن أقرأ عليك السلام ويقول : غير عتبةَ بابكَ . قال : ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقكَ ، الحَقِّي بآهلكَ . فطلَّقَها وتزوجَ منهم أخرى .

فَلَبِثَتْ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمَ مَا شاءَ اللهُ ثُمَّ أَتَاهُمْ بعْدُ ، فلم يجده ، فدخل على امرأته ، فسأل عنه . قالت : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا . قال : كيف أنتم ؟ وسألهما عن عيشهما وهياتهم فقالت : نحنُ بخير وسَعَةٌ وَأَثْنَتْ عَلَى اللهِ تَعَالَى ، فقال : ما طعامكم ؟ قالت : اللَّحْمُ . قال : فما شرابكم ؟ قالت : الماءُ . قال : اللَّهُمَّ

قال ابن عباس - رضي الله عنهم - قال النبي ﷺ : « فَذَلِكَ سعي النَّاسِ بِيَنْهَمَا » . فلما أشرفت على المروءة سمعت صوتاً ، فقالت : صَدَهُ ، تَرِيدُ نَفْسَهَا ، ثُمَّ تَسْمَعُ ، فَسِمِعْتُ أَيْضًا فَقَالَتْ : قَدْ أَسْمَعْتَ ، إِنْ كَانَ عَنْكَ غَوَاثُ .

فإذا هي بالملَكِ عند موضع زمزم ، فبحثَ بعَقِيبِهِ - أو قال بجناحِهِ - حتى ظهر الماءُ ، فجعلت تُحَوِّضُهُ وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تَعْرُفُ الماءَ فِي سِقائِهَا وَهُوَ يَقُولُ بَعْدَمَا تَعْرُفُ . وفي رواية : بقدر ما تَعْرُفُ .

قال ابن عباس - رضي الله عنهم - قال النبي ﷺ : « رَحِمَ اللَّهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَ زَمْزَمَ أَوْ قَالَ : لَوْلَمْ تَعْرِفَ مِنَ الدَّمَاءِ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا » قال : فشربت ، وأرضعت ولدها .

قال ابن عباس - رضي الله عنهم - قال النبي ﷺ : « فَأَلْفَنِي ذَلِكَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، وَهِيَ تَحْبُّ الْأَنْسَ . فَنَزَلُوا ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِهَا أَهْلَ أَبِيَاتٍ ، وَشَبَّ الْغَلَامُ ، وَتَعْلَمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ ، فَلَمَّا أَدْرَكَ ، زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ .

فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يطالع تركته ، فلم يجد إسماعيل ، فسأل امرأته عنه فقالت : خرج يَبْتَغِي لَنَا - وفي رواية : يَصِيدُ لَنَا - ثُمَّ سألهما عن عيشهما وهياتهم فقالت : نحنُ بشر ، نحن في ضيقٍ وشدة ، وشكُّ إليه ، قال : فإذا جاء زوجك ، اقرئي عليه السلام ، وقولي له يُغِيرُ عتبةَ بابِهِ .

فلما جاء إسماعيل كأنه آنسَ شيئاً فقال :

كيف عيَّشنا؟ فأخبرتهُ أَنَّا بخير . قال : فأوصاك بشيء؟ قالت : نعم ، يقرأ عليك السلام ، ويأمرك أن تُبَتِّعَ عَتَبَةَ بابك . قال : ذاك أبي ، وأنت العَبَةُ ، أمرني أن أُمْسِكَكِ .

ثم لبث عنهم ما شاء الله ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل بيَرِيَ نَبَلا لُه تحت دَوْحَةً قريباً من زمزم ، فلما رأه ، قام إليه ، فصنع ما يصنع الوالد بولده ، والوالد بالوالد ، قال : يا إسماعيل إن الله أمرني بأمر ، قال : فاصنع ما أمرك ربُّك؟ قال : وَتَعَيَّنَّتِي ، قال : وأُعْيَنُك ، قال : إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَبْنِي بَيْتًا هاهُنَا ، وأشار إلى أكمَةٍ مرتفعةٍ على ما حولها ، فعند ذلك رفع القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة ، وإبراهيم يبني ، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر

بارِك لهم في اللَّحم والماء ، قال النبي ﷺ : « ولم يكن لهم يومئذ حَبٌّ ولو كان لهم دَعَا لَهُمْ فِيهِ » قال : فهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بَغَيرِ مكَةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ .

وفي رواية فجاء فقال : أين إسماعيل؟ فقالت امرأته : ذهب بصيد ، فقالت امرأته : ألا تنزل فَتَطَعَّمَ وَتَشْرَبَ؟ قال : وما طعامكم وما شرابكم؟ قال : طعَامُنَا اللَّحُومُ ، وشرابُنَا الماءُ . قال : اللَّهُمَّ بارك لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ قال : فقال أبو القاسم ﷺ : « بِرَكَةُ دُعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ » . قال : فإذا جاء زوجك ، فاقْرُئْيِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَمُرِيْهِ يُبَتِّعَ عَتَبَةَ بَابِهِ .

فلما جاء إسماعيل قال : هل أتاكِم من أحد؟ قالت : نعم ، أتانا شيخ حَسَنُ الهَيَّةِ وأَثَنَّتْ عَلَيْهِ ، فَسَأَلَنِي عنكَ ، فأخبرتهُ ، فسألني

كتاب الاستغفار

باب الأمر بالاستغفار وفضله

٣٦٦

قال الله تعالى : « وَاسْتَغْفِرْ لِدَنِي لَكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ » [محمد : ١٩] .

٥٥٨ - وعن الأغر المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إِنَّهُ لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي ، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مَئَةَ مَرَّةً » [مسلم : ٢٧٠٢] .

* لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي : يركبه السَّهُوُ والغفلة .

باب بيان ما أعد الله تعالى

٣٦٧

للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى : « إِنَّ الْمُقْرَبِينَ فِي جَنَّتِ وَعُيُونِ » [٤٤] أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِنِينَ [٤٥] وَنَزَّعْنَا مَا فِ

فَوْضَعَهُ لُهُ فقام عليه ، وهو يَبْنِي وإسماعيل يُنَاوِلُهُ الحجارة وهم يقولان : « رَبَّنَا لَقَبَلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » .

* الدوحة : الشجرة الكبيرة .

* قَقَى : وَلَى .

* الجَرِيُّ : الرسول .

* أَنْفِي : وَجَدَ .

* يَنْسُخُ : يَسْهُقُ .

٥٥٧ - وعن سعيد بن زيد - رضي الله عنه -

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ ، وَمَا وَرَاهَا شَفَاءُ لِلْعَيْنِ » متفق عليه .

[البخاري : ٤٤٧٨ ، مسلم : ٥٣٤٢] .

* * *

صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرِ مُنْقَدِّلَيْنَ ﴿٦﴾ لَا
يَمْسُهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُحْرِجٍ ﴿٧﴾
[الحجر : ٤٨ - ٤٥].

٥٥٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تعالى : أَعْدَدْتُ لِعَبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنُ رَأَى ،
وَلَا أُذْنُ سَمِعَتْ ، وَلَا حَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ،
وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ
مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٌ حَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
[السَّجْدَة : ١٧] . متفق عليه . [البخاري: ٣٢٤٤ ،
مسلم: ٢٨٢٤] .

* * *

الفهرس

الصفحة	رقم الباب	
٥	المقدمة	
١١	١ باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال البارزة والخفية ..	
١٢	٢ باب التوبة	
١٣	٣ باب الصَّبر	
١٤	٤ باب الصَّدق	
١٥	٥ باب المراقبة	
١٧	٦ باب التقوى	
١٨	٧ باب اليقين والتوكيل	
٢٠	٨ باب الاستقامة	
٩	٩ باب التفكير في عظيم مخلوقات الله	

١٧	باب وجوب الانقياد لحكم الله تعالى وما يقوله من دعى إلى ذلك وأمر معروف أو نهي عن منكر
٢٦	باب النهي عن البدع ومحاذثات الأمور
٢٩	باب في من سن سنة حسنة أو سيئة
٢٩	باب الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلاله
٣٣	باب في التعاون على البر والتقوى
٣٤	باب في النصيحة
٣٥	باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٤٠	باب تغليظ عقوبة من أمر بمعرفة أو نهي عن منكر وخالف قوله فعله
٣٧	باب الأمر بأداء الأمانة
٣٩	باب تحريم الظلم والأمر برد المظلوم

٢٠	تعالى وفناء الدنيا وأهوال الآخرة وسائل أمورهما وتقصير النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة
١٠	باب المبادرة إلى الخيرات وحث من توجه لخير على الإقبال عليه بالجد من غير تردد
٢١	باب المجاهدة
٢٢	باب الحث على الأزيد من الخير في أواخر العمر
٢٣	باب بيان كثرة طرق الخير
٢٤	باب في الاقتصاد في الطاعة
٢٥	باب المحافظة على الأعمال
١٦	باب في الأمر بالمحافظة على السنة وأدابها
٢٦	

٣٤	باب الوصية بالنساء
٤٩	باب حق الزوج على المرأة
٥٠	باب النفقة على العيال
٥٠	باب الإنفاق مما يحب ومن الجيد
٣٨	باب وجوب أمر أهله وأولاده المميزين، وسائر من في رعيته بطاعة الله تعالى ونهيهم عن المخالفة ، وتأديبهم ومنعهم عن ارتكاب منهي عنه
٥٢	باب منهي عنه
٥٣	باب حق الجار والوصية به
٤٠	باب بر الوالدين وصلة الأرحام
٤١	باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم
٤٢	باب بر أصدقاء الأب والأم ، والأقارب والزوجة وسائر من

٢٧	باب تعظيم حرمات المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم ..
٢٨	باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة
٤٢	باب قضاء حوائج المسلمين
٣٠	باب الشفاعة
٤٤	باب الإصلاح بين الناس
٣٢	باب فضل ضعفة المسلمين والفقراء والحاملين
٤٥	باب ملاطفة اليتيم والبنات ، وسائر الضعفة والمساكين والمنكرين والإحسان إليهم ، والشفقة عليهم والتواضع معهم ، وخفض الجناح لهم
٤٧	

الصفحة	رقم الباب
٤٧	باب علامات حب الله تعالى
للعبد ، والبحث على التخلق بها	
٦٤	والسعى في تحصيلها
٤٨	باب التحذير من إيداء الصالحين
٦٥	والضعفة والمساكين
٤٩	باب إجراء أحكام الناس على الظاهر
٦٦	وسائرهم إلى الله تعالى
٦٧	باب الخوف
٥١	باب الرجاء
٥٢	باب فضل الرجاء
٥٣	باب الجمع بين الخوف والرجاء
٥٤	باب فضل البكاء من خشية الله
٧٠	تعالى وشوقاً إليه
٥٥	باب فضل الزهد في الدنيا ، والبحث

الصفحة	رقم الباب
٥٧	يندب إكرامه
٤٣	باب إكرام أهل بيته رسول الله
٥٧	وبيان فضلهم
٤٤	باب توقير العلماء والكتاب وأهل
	الفضل ، وتقديمهم على غيرهم
	ورفع مجدهم وإظهار
٦٠	مرتبتهم
٤٥	باب زيارة أهل الخير ومجالستهم
	وصحبتهم ومحبتهم وطلب
	زيارتهم والدعاء منهم
٦١	زيارة المواقع الفاضلة
٤٦	باب فضلي الحب في الله والبحث
	عليه ، وإعلام الرجل من يحبه أنه
	يحبه ، وماذا يقول له إذا أعلمته

الصفحة	رقم الباب
٦١	باب النهي عن البخل والشح
٦٢	باب الإيثار والمواساة
٦٣	باب التنافس في أمور الآخرة
٧٩	والاستكثار مما يتبرك به
٦٤	باب فضل الغني الشاكِر وهو من
	أخذ المال من وجهه وصرفه في
٨٠	وجوهه المأمور بها
٦٥	باب ذكر الموت وقصر الأمل
٦٦	باب استحباب زيارة القبور للرجال
٨٣	وما يقوله الزائر
٦٧	باب كراهة تمني الموت بسبب ضر
	نزل به ، ولا بأس به لخوف الفتنة
٨٣	في الدين
٨٤	باب الورع وترك الشبهات

الصفحة	رقم الباب
٧١	على التقلل منها وفضل الفقر
٥٦	باب فضل الجوع وخسونه العيش
	والاقتصار على القليل من
	المأكل والمشرب والملبس
	وغيرها من حطوط النفس وترك
٧٣	الشهوات
٥٧	باب القناعة والغفاف والاقتصاد في
٧٤	المعيشة
٥٨	باب جواز الأخذ من غير مسألة
٧٥	ولا تطلع إليه
٥٩	باب الحث على الأكل من عمل
	يده ، والتعفف به عن السؤال
٧٦	وال تعرض للإعطاء
٦٠	باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه
	الخير ثقة بالله تعالى

الصفحة	رقم الباب
٨٧	باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين
٧٢	باب تحريم الكبير والاعجاب
٨٩	باب حسن الخلق
٩٠	باب الحلم والأناة والرفق
٩١	باب العفو والإعراض عن الجاهلين
٧٦	باب احتمال الأذى
٧٧	باب الغضب إذا انتهكت حرمات
٩٢	الشرع والانتصار للدين الله تعالى ..
٧٨	باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعايائهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشّهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم
٩٣	

الصفحة	رقم الباب
٦٩	باب استحباب العزلة عند فساد الناس والزمان أو الخوف من فتنة في الدين ووقوع في حرام
٨٥	وشبهات ونحوها
٧٠	باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم ومشاهدة الخير ، ومجالس الذكر معهم ، وعيادة مريضهم ، وحضور جنائزهم ، ومواساة محتاجهم ، وإرشاد جاهلهم ، وغير ذلك من مصالحهم ، لمن قدر على الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وقمع نفسه عن الإيذاء، وصبر على الأذى ..

الصفحة	رقم الباب
٩٩	كتاب الأدب
٨٤	باب الحياة وفضله والبحث على
٩٩	التخلق به
٩٩	باب حفظ السر
٨٦	باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد
٨٧	باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده
١٠٠	من الخير
٨٨	باب استحباب طيب الكلام وطلاقه
١٠١	الوجه عند اللقاء
٨٩	باب استحباب بيان الكلام
١٠٢	وإيصاله للمخاطب وتكريره
٩٠	ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك ..
٩٠	باب إصغاء الجليس لحديث
	جليسه الذي ليس بحرام

الصفحة	رقم الباب
٩٤	باب الوالي العادل
٨٠	باب وجوب طاعة ولاة الأمر في غير معصية وتحريم طاعتهم في
٩٥	المعصية
٨١	باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار وترك الولايات إذا لم
٩٦	يتquin عليه أو تدع حاجة إليه ..
٨٢	باب حث السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على
٩٧	اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من
٨٣	قرناء السوء والقبول منهم ..
٩٨	باب النهي عن تولية الإمارة ، والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرَضَ بها ..

الصفحة	رقم الباب
وعيادة المريض والحج والغزو والجنازة ونحوها من طريق والرجوع من طريق آخر لتكثير مواضع العيادة ١١٠	
٩٩ باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم كال موضوع والغسل والتيمم ، ولبس الثوب والنعل والخفف والسراويل ودخول المسجد والسواك ، والاكتحال ، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب ونتف الإبط ، وحلق الرأس ، والسلام من الصلاة ، والأكل والشرب ، والمصافحة ، واستلام الحجر الأسود ، والخروج من	

رقم الباب	الصفحة
واستنصات العالم والواعظ حاضر مجلسه ١٠٣	
٩١ باب الوعظ والاقتصاد فيه ١٠٣	
٩٢ باب الوقار والسكنية ١٠٤	
٩٣ باب الندب إلى إيتان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار ١٠٥	
٩٤ باب إكرام الضيف ١٠٦	
٩٥ باب استحباب التبشير والتهئة بالخير ١٠٦	
٩٦ باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه ١٠٧	
٩٧ باب الاستخارة والمشاورة ١٠٨	
٩٨ باب استحباب الذهاب إلى العيد	

الصفحة	رقم الباب
١١٤ فتبعه غيره	
١٠٤ باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يسيء أكله ١١٥	
١٠٥ باب النهي عن القرآن بين تمرتين ونحوهما إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقة ١١٦	
١٠٦ باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يسبع ١١٦	
١٠٧ باب الأمر بالأكل من جانب القصعة والنهي عن الأكل من وسطها ١١٧	
١٠٨ باب كراهة الأكل مُتَكَئًّا ١١٨	
١٠٩ باب استحباب الأكل بثلاث أصابع ، واستحباب لعق الأصابع ، وكراهة مسحها قبل لعقها ، واستحباب لعق القصعة	

رقم الباب	الصفحة
الخلاء ، والأخذ والعطاء ، وغير ذلك مما هو في معناه . ويستحب تقديم اليسار في ضد ذلك ، كالامتحاط والبصاق عن اليسار ، ودخول الخلاء ، والخروج من المسجد ، وخلع الخفف والنعل والسراويل والثوب ، والاستجاء و فعل المستقدرات وأشباه ذلك ١١١	
كتاب أدب الطعام ١١٣	
١١٠ باب التسمية في أوله والحمد في آخره ١١٣	
١١١ باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه ١١٣	
١٠٢ باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر ١١٤	
١٠٣ باب ما يقوله من دُعى إلى طعام	

الصفحة	رقم الباب
	وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب ١٢٢
١١٥	باب استحباب كون ساقى القوم
١٢٣	آخرهم شراباً
١١٦	باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة وجواز الكرع ؛ وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إناء ولا يد وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال
١٢٥	كتاب اللباس
١١٧	باب استحباب الثوب الأبيض

الصفحة	رقم الباب
	وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها ، وجواز مسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرها .. .
١١٩	باب تكثير الأيدي على الطعام ..
١١٩	باب أدب الشرب واستحباب التنفس ثلاثة خارج الإناء وكراهيته التنفس في الإناء واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمان بعد المبتدئ .. .
١٢٠	باب كراهة الشرب من فم القرية ونحوها وبيان أنه كراهة تنزيه لا تحريم .. .
١٢١	باب كراهة النفح في الشراب ..
١٢٢	باب بيان جواز الشرب قائماً
١١٤	

الصفحة	رقم الباب
	باب تحريم لباس الحرير على الرجال وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه وجواز لبسه للنساء .. .
١٢٩	
١٢٣	باب جواز لبس الحرير لمن به حكة ..
١٢٤	باب النهي عن افتراش جلود النمور والركوب عليها .. .
١٣٠	
١٢٥	باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً أو نحوه .. .
١٣٠	
١٢٦	باب آداب النوم والاضطجاع ..
١٣١	
١٢٧	باب جواز الاستلقاء على القفا ووضع إحدى الرجلين على الأخرى فإذا لم يخف انكشف العورة وجواز القعود متربعاً ومحنياً .. .
١٣٢	

الصفحة	رقم الباب
	وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود ، وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير .. .
١٢٥	
١١٨	باب استحباب القيص .. .
١١٩	باب صفة طول القيص والكم والإزار وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء وكراحته من غير خيلاء .. .
١٢٧	
١٢٠	باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً .. .
١٢٨	
١٢١	باب استحباب التوسط في اللباس ولا يقتصر على ما يُزرى به لغير حاجة ولا مقصود شرعي
١٢٩	

الصفحة	رقم الباب
وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن ١٤٣	
وسلامهن بهذا الشرط ١٤٣	
١٣٧ باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام على أهل مجلس فيهم مسلمون وكفار ١٤٤	
١٣٨ باب استحباب السلام إذا قام عن المجلس وفارق جلساه أو جلسيه ١٤٥	
١٣٩ باب الاستئذان وأدابه ١٤٥	
١٤٠ باب بيان أن السنة إذا قيل للمستاذن : منْ أنت؟ أَنْ يقولُ : فلان ، فيسمى نفسه بما يعرفُ به من اسم أو كنية ، وكراهة قوله : «أَنَا» ونحوها ١٤٦	

الصفحة	رقم الباب
١٢٨ باب في آداب المجلس والجليس ١٣٣	
١٢٩ باب الرؤيا وما يتعلق بها ١٣٦	
١٣٨ كتاب السلام ١٣٠	
١٣١ باب كيفية السلام ١٣٩	
١٣٢ باب آداب السلام ١٤٠	
١٣٣ باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاؤه على قرب ، بأن دخل ثم خرج ثم دخل في الحال أو حال بينهما شجرة ونحوها ... ١٤١	
١٣٤ باب استحباب السلام إذا دخل بيته ١٤٢	
١٣٥ باب السلام على الصبيان ١٤٢	
١٣٦ باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه وعلى أجنبية	

الصفحة	رقم الباب
١٤٥ باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله ١٥١	
١٤٦ باب ما يقوله من أيس من حياته ١٥٢	
١٤٧ باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره ، وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص ونحوهما ١٥٣	
١٤٨ باب جواز قول المريض : أنا وجع أو شديد الوجع أو موعدك ونحو ذلك ، وبيان أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن على سبيل الثَّسْحُطِ وإظهار الجزع ١٥٤	

الصفحة	رقم الباب
١٤١ باب استحباب تشميم العاطس إذا حمد الله تعالى وكراهيته تشميمه إذا لم يحمد الله تعالى وبيان آداب التشميم والعاطس والشائب ... ١٤٧	
١٤٢ باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه ، وتقبيل يد الرجل الصالح ، وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم من سفر ، وكراهية الانحناء ١٤٩	
١٤٣ كتاب عيادة المريض ، وتشيع الميت ، والصلوة عليه ، وحضور دفنه ، والمكث عند قبره بعد دفنه ١٥٠	
١٤٤ باب ما يدعى به للمريض ١٥١	

الصفحة	رقم الباب
١٦٣	١٥٧ باب الإسراع بالجنازة
	١٥٨ باب تعجيل قضاء الدين عن الميت والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فجأة فيترك حتى يتيقن موته
١٦٤	١٥٩ باب الموعظة عند القبر
	١٦٠ باب الدعاء للميت بعد دفنه والقعود عند قبره ساعةً للدعاء له والاستغفار والقراءة
١٦٥	١٦١ باب الصدقة عن الميت والدعاء له
١٦٦	١٦٢ باب ثناء الناس على الميت
١٦٧	١٦٣ باب فضل من مات له أولاد صغار
١٦٤	١٦٤ باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الطالمين ومصارعهم

الصفحة	رقم الباب
١٥٤	١٤٩ باب تلقين المحتضر: لا إله إلا الله
١٥٥	١٥٠ باب ما يقوله بعد تغميض الميت
١٥٦	١٥١ باب ما يقال عند الميت، وما يقوله من مات له ميت
١٥٧	١٥٢ باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة
١٥٨	١٥٣ باب الكفت عما يرى من الميت من مكره
١٥٩	١٥٤ باب الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه، وكراهة اتباع النساء الجنائز
١٦٠	١٥٥ باب استحباب تكثير المصليين على الجنازة وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر
١٦١	١٥٦ باب ما يقرأ في صلاة الجنازة

الصفحة	رقم الباب
١٧٢	١٦٩ باب ما يقول إذا ركب الدابة للسفر
١٧٠	١٧٠ باب تكبير المسافر إذا صعد الثناء وشبهها وتسييحه إذا هبط الأودية ونحوها ، والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه
١٧٣	١٧١ باب استحباب الدعاء في السفر
١٧٤	١٧٢ باب ما يدعوه إذا خاف ناساً أو غيرهم
١٧٥	١٧٣ باب ما يقول إذا نزل متزاً
١٧٤	١٧٤ باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته
١٧٦	١٧٥ باب استحباب القدوم على أهله نهاراً وكراهته في الليل لغير حاجة
١٧٧	١٧٦ باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته

الصفحة	رقم الباب
١٦٧	١٦٥ باب استحباب الخروج يوم الخميس واستحبابه أول النهار
١٦٨	١٦٦ باب استحباب طلب الرفقة وتأميمهم على أنفسهم واحداً يطيعونه
١٦٩	١٦٧ باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر ، واستحباب السُّرُى ، والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها
١٧٠	١٦٨ باب إعانة الرفيق

الصفحة	رقم الباب
١٨٤	١٨٤ باب فضل الوضوء
١٨٥	١٨٥ باب فضل الأذان
١٨٦	١٨٦ باب فضل الصلوات
١٨٧	١٨٧ صلاة الصبح والعصر
١٨٨	١٨٨ باب فضل المشي إلى المساجد
١٨٩	١٨٩ باب فضل انتظار الصلاة
١٩٠	١٩٠ باب فضل صلاة الجمعة
١٩١	١٩١ باب الحث على حضور الجمعة في الصبح والعشاء
١٩٢	١٩٢ باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في ترکهن
١٩٣	١٩٣ باب فضل الصف الأول والأمر بإتمام

الصفحة	رقم الباب
١٧٧	١٧٧ باب استحباب ابتداء القدوم بالمسجد الذي في جواره وصلااته فيه ركعتين ..
١٧٨	١٧٨ باب تحريم سفر المرأة وحدها ..
١٧٩	١٧٩ كتاب الفضائل ..
١٧٩	١٧٩ باب فضل قراءة القرآن ..
١٨٠	١٨٠ باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسیان ..
١٨١	١٨١ باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها ..
١٨٢	١٨٢ باب الحث على سورٍ وآيات مخصوصة ..
١٨٣	١٨٣ باب استحباب الاجتماع على القراءة ..

الصفحة	رقم الباب
٢٠١	٢٠١ باب سنة العشاء بعدها وقبلها ..
٢٠٢	٢٠٢ باب سنة الجمعة ..
٢٠٣	٢٠٣ باب استحباب جعل النوافل في البيت سواء الراتبة وغيرها ، والأمر بالتحول للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام ..
٢٠٤	٢٠٤ باب الحث على صلاة الوتر وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان وقته ..
٢٠٥	٢٠٥ باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها والحمد على المحافظة عليها ..
٢٠٦	٢٠٦ باب تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها

الصفحة	رقم الباب
١٩٠	١٩٠ الصفوف الأولى ، وتسويتها ، والترافق فيها ..
١٩٤	١٩٤ باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكمليها وما بينهما ..
١٩٥	١٩٥ باب تأكيد ركعتي سنة الصبح ..
١٩٦	١٩٦ باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما وبيان وقتهما ..
١٩٧	١٩٧ باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحمد عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا ..
١٩٨	١٩٨ باب سنة الظهر ..
١٩٩	١٩٩ باب سنة العصر ..
٢٠٠	٢٠٠ باب سنة المغرب بعدها وقبلها ..

الصفحة	رقم الباب
٢٠٦	٢١١ باب فضل قيام الليل
٢٠٧	٢١٢ باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح
٢٠٧	٢١٣ باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجح لاليها
٢٠٨	٢١٤ باب فضل السواك وخصال الفطرة
٢١٠	٢١٥ باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها
٢١٦	٢١٦ باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به
٢١٧	٢١٧ باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه
٢١٨	٢١٨ باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله

الصفحة	رقم الباب
١٩٩	٢٠٧ والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى
٢٠٧	٢٠٧ باب الحث على صلاة تحية المسجد بركتين وكراهية الجلوس قبل أن يصل إلى ركتين في أي وقت دخل
٢٠٨	٢٠٨ باب استحباب ركتين بعد الوضوء
٢٠٩	٢٠٩ باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها والتطيب والتبيير إليها والدعا يوم الجمعة والصلوة على النبي ﷺ فيه ، وبيان سعة الإجابة
٢٠٦	٢١٠ باب استحباب سجدة الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

الصفحة	رقم الباب
٢١٨	٢٢٥ باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة
٢١٩	٢٢٦ باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتأسوعاء
٢٢٧	٢٢٧ باب استحباب صوم ستة أيام من شوال
٢٢٨	٢٢٨ باب استحباب صوم الاثنين والخميس
٢٢٩	٢٢٩ باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر
٢٣٠	٢٣٠ باب فضل من فطر صائمًا وفضل الصائم الذي يؤكل عنده ودعاه الآكل للمأكول عنده
٢٢٢	٢٢٢ كتاب الاعتكاف
٢٢٣	٢٢٣ كتاب الحج
٢٢٧	٢٢٧ كتاب الجهاد

الصفحة	رقم الباب
٢١٣	٢١٣ بما قبله أو وافق عادةً له بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه
٢١٤	٢١٤ باب ما يقال عند رؤية الهلال
٢١٥	٢١٥ باب فضل السحور وتأخيره ما لم يخش طلوع الفجر
٢١٦	٢١٦ باب فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما يقوله بعد الإفطار
٢١٦	٢١٦ باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها
٢١٦	٢١٦ باب في مسائل من الصوم
٢١٧	٢١٧ باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم

الصفحة

- | | |
|-----|--|
| ٢٥٤ | كتاب العلم |
| ٢٣٧ | باب فضل العلم علماً وتعليناً لـ |
| ٢٥٥ | كتاب حمد الله تعالى وشكراً |
| ٢٣٨ | باب الأمـر بالصلة على رسول الله ﷺ |
| ٢٥٧ | كتاب الأذكار |
| ٢٣٩ | باب فضل الذكر والحمد عليه . . . |
| ٢٤٠ | باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعدًا
ومضطجعاً ومُحدِثاً وجُنباً وحائضاً إلـا |
| ٢٥٨ | القرآن فلا يحل لجنب ولا حائض . . . |
| ٢٤١ | باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه |
| ٢٤٢ | باب فضل حلـق الذكـر ، والنـدب
إلى ملازمتها ، والنـهي عن |
| ٢٥٩ | مفارقتها لغير عذر |
| ٢٤٣ | باب الذكر عند الصباح والمساء |

الصفحة

- | | |
|-----|--|
| ٢٣١ | باب بيان جماعة من الشهداء في
ثواب الآخرة يغسلون ويصلـى
عليهم بخلاف القتيل في حرب |
| ٢٤٨ | الكافـار |
| ٢٣٢ | باب فضل العتق |
| ٢٤٩ | باب فضل الإحسان إلى المملوك |
| ٢٣٤ | باب فضل المملوك الذي يؤدي حقـّ
الله وحق مواليـه |
| ٢٥١ | |
| ٢٣٥ | باب فضل العبادة في الهرج وهو
الاختلاط والفتـن ونحوـها |
| ٢٥١ | |
| ٢٣٦ | باب فضل السماحة في البيع والشراء
والأخذ والعطـاء وحسن القضاء
والتقاضـي وإرجـاع المـكيـال
والمـيزـان ، والنـهي عن التـطـيف |
| ٢٥٢ | |

الصفحة

٢٥٣	باب النـهي عن نـقل الحديث وكلام الناس إلى ولـة الأمـور إذا لم تـدـع إلـيـه حاجة كـخـوف مـفـسـدة
٢٧٤	ونـحوـها
٢٧٤	باب ذـم ذـي الـوجهـين
٢٧٥	باب تحـريم الكـذـب
٢٧٦	باب بـيـان ما يـجـوز من الكـذـب
٢٥٧	باب الحـث على التـثـبـت فيما يـقـولـه ويـحـكيـه
٢٧٨	باب بـيـان تـغـليـظ تحـريم شـهـادـة الزـوـر
٢٥٩	باب تحـريم لـعن إنسـان بـعـينـه أو دـابة
٢٦٠	باب جـواـز لـعن أـصـحـابـ الـمـعـاصـي
٢٨٠	غـيرـ المـعـيـنـين
٢٨١	باب تحـريم سـبـ الـمـسـلـمـ بـغـيرـ حقـّ

الصفحة

٢٤٤	باب ما يـقـولـه عند النـوم
٢٦٢	كتاب الدـعـوات
٢٤٥	باب فـضـل الدـعـاء
٢٦٢	باب فـضـل الدـعـاء بـظـهـرـ الغـيـب
٢٤٧	باب في مـسـائلـ من الدـعـاء
٢٤٨	باب كـرامـاتـ الأولـيـاءـ وـفـضـلـهـم
٢٦٥	
٢٤٩	باب تحـريم الغـيـبةـ والأـمـرـ بـحـفـظـ اللـسان
٢٥٠	باب تحـريم سـمـاعـ الغـيـبةـ وـأـمـرـ منـ سـمـعـ غـيـبةـ مـحـرـمةـ بـرـدـهاـ ،ـ وـالـإـنـكـارـ عـلـىـ قـائـلـهـ ،ـ فـإـنـ عـجزـ أـوـ لـمـ يـقـبـلـ مـنـهـ ،ـ فـارـقـ المـجـلسـ إـنـ أـمـكـنـهـ
٢٦٨	
٢٥١	باب ما يـبـاخـ منـ الغـيـبةـ
٢٥٢	باب تحـريم النـمـيـةـ وـهـيـ نـقـلـ الـكـلامـ بـيـنـ النـاسـ عـلـىـ جـهـةـ الإـفـسـادـ
٢٧٣	

الصفحة	رقم الباب
	٢٧١ باب النهي عن الغش والخداع
	٢٨٩
	٢٧٢ باب تحريم الغدر
	٢٨٩
	٢٧٣ باب النهي عن المَنْ بالعطية ونحوها
	٢٩٠
	٢٧٤ باب النهي عن الافتخار والبغى
	٢٩١
	٢٧٥ باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسق ، أو نحو ذلك
	٢٩٢
	٢٧٦ باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث
	٢٩٣
	٢٧٧ باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد وغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب
	٢٩٣
	٢٧٨ باب تحريم التعذيب بالنار في

الصفحة	رقم الباب
	٢٨٨ باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار
	٣٠٣
	٢٨٩ باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بالسواد
	٣٠٣
	٢٩٠ باب النهي عن القَزْع وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإيابه حلقه كله للرجل دون المرأة
	٣٠٤
	٢٩١ باب تحريم وصل الشعر والوشم والوشر وهو تحديد الأسنان
	٣٠٤
	٢٩٢ باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرها ، وعن نتف الأمد شعر لحيته عند أول طلوعه
	٣٠٦
	٢٩٣ باب كراهة الاستنجاء باليمين ومن الفرج باليمين من غير عذر
	٣٠٦

الصفحة	رقم الباب
	٢٦٢ باب تحريم سب الأموات بغیر حق أو مصلحة شرعية
	٢٨٢
	٢٦٣ باب النهي عن الإيذاء
	٢٨٣
	٢٦٤ باب النهي عن التbagض والتقطاط والتداير
	٢٨٤
	٢٦٥ باب تحريم الحسد
	٢٨٤
	٢٦٦ باب النهي عن التجسس والتسمّع لكلام من يكره استماعه
	٢٨٥
	٢٦٧ باب النهي عن سوء الظن بال المسلمين من غير ضرورة
	٢٨٦
	٢٦٨ باب تحريم احتقار المسلمين
	٢٨٧
	٢٦٩ باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم
	٢٨٨
	٢٧٠ باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع
	٢٨٨

الصفحة	رقم الباب
	٢٩٥ كل حيوان حتى النملة ونحوها
	٢٧٩ باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه
	٢٩٦
	٢٨٠ باب كراهة عود الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له
	٢٩٧
	٢٨١ باب تأكيد تحريم مال اليتيم
	٢٩٧
	٢٨٢ باب تغليظ تحريم الربا
	٢٩٨
	٢٨٣ باب تحريم الرباء
	٢٩٩
	٢٨٤ باب ما يتوجه أنه رباء وليس برباء
	٣٠٠
	٢٨٥ باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية
	٣٠١
	٢٨٦ تحريم الخلوة بالاجنبية
	٣٠٢
	٢٨٧ باب تحريم تشبه الرجال النساء وبالرجال في لباسِ وحركةِ وغير ذلك
	٣٠٢

٣١٢ الصور	٣٠١ باب تحرير اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع
٣١٣ السفر	٣٠٢ باب كراهية تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب وكراهية استصحاب الكلب والجرس في
٣١٣ باب كراهة ركوب الجلالة وهي	٣٠٣ باب تحرير اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

٣١٧ رائحته إلا لضرورة	٣٠٧ باب كراهية الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب لأنّه يجلب النوم، فيقوت استماع الخطبة ويختاف
٣١٨ يضحي	٣٠٨ باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجّة وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره أو أظافره حتى
٣١٨ يضحي	٣٠٩ باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي ﷺ والكعبة والملائكة والحياة والروح، ونعممة
٣١٩ وهي من أشدّها نهيًّا	السلطان، وتربة فلان، والأمانة

٣٠٧ ليس النعل والخف قائماً لغير عذر	٢٩٤ باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد لغير عذر ، وكراهة
٢٩٥ سراج أو غيره	٢٩٥ باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في
٣٠٨ باب النهي عن التكلف ، وهو فعل	٢٩٦ باب النهي عن التكلف ، وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة . . .
٣٠٨ باب تحرير النياحة على الميت ، ولطم الخد ، وشقّ الجيب ، ونتف الشعر وحلقه ، والدعاء بالويل والثبور	٢٩٧ باب تحرير النياحة على الميت ، ولطم الخد ، وشقّ الجيب ، ونتف الشعر وحلقه ، والدعاء بالويل والثبور
٣١٠ باب النهي عن إitan الكهان والمنجّمين والعراف وأصحاب الرمل والطوارق	٢٩٨ باب النهي عن إitan الكهان والمنجّمين والعراف وأصحاب الرمل والطوارق

٣١٤ لحمها ، زالت الكراهة	٤٤٢ البعير أو الناقة التي تأكل العَزَرَة ، فإن أكلت عَلَفًا طاهراً فطاب
٣١٤ عن الأقدار	٣٠٤ باب النهي عن البصاق في المسجد والأمر بيازالته منه إذا وجد فيه ، والأمر بتزييه المسجد
٣١٤ باب كراهية الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الصالة	٣٠٥ باب كراهية الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الصالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات وسائر أمورهما وتقسيم النفس وتهذيبها وحملها
٣١٦ على الاستقامة	٣١٦ على الاستقامة
٣٠٦ كراهةً أو غيره مما له رائحة كريهة	٣٠٦ باب نهي من أكل ثوماً أو بصلًا أو كراهةً أو غيره مما له رائحة كريهة

- ٣١٥ باب تحريم قوله شاهنشاه للسلطان وغيره لأن معناه ملك الملوك ، ولا يُوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى ٣٢٣
- ٣١٦ باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيدي ونحوه ٣٢٤
- ٣١٧ باب كراهة سب الحمى ٣٢٤
- ٣١٨ باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها ٣٢٥
- ٣١٩ باب كراهة سب الذيك ٣٢٦
- ٣٢٠ باب النهي عن قول الإنسان : مطرانا بنؤء كذا ٣٢٦
- ٣٢١ باب تحريم قوله لمسلم : يا كافر ٣٢٧
- ٣٢٢ باب النهي عن الفحش وبذاءة اللسان ٣٢٨

- ٣٢٠ باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً ٣١١
- ٣١١ باب ندب من حلف على يمين ، فرأى غيرها خيرا منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ، ثم يكفر عن يمينه ٣٢٠
- ٣١٢ باب العفو عن لغو اليمين ، وأنه لا كفارة فيه ، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين كقوله على العادة : لا والله ، وبلى والله ، ونحو ذلك ٣٢١
- ٣١٣ باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقا ٣٢٢
- ٣١٤ باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله عز وجل غير الجنة ، وكراهة منع من سأله تعالى وتشفع به ٣٢٢

- ٣٢٨ باب كراهة قول : ما شاء الله وشاء فلان ٣٣١
- ٣٢٩ باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة ٣٣١
- ٣٣٠ باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعا ٣٣٢
- ٣٣١ باب تحريم صوم المرأة طوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه ٣٣٣
- ٣٣٢ باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام ٣٣٤
- ٣٣٣ باب كراهة وضع اليدين على الخاصرة في الصلاة ٣٣٤
- ٣٣٤ باب كراهة الصلاة بحضور الطعام

- ٣٢٣ باب كراهة التعمير في الكلام والتشدق فيه ، وتكلف الفصاحة ، واستعمال وحشى اللغة ، ودقائق الإعراب في مخاطبة العامة ونحوهم ٣٢٨
- ٣٢٤ باب كراهة قوله : خَبَثَ نفسي ٣٢٩
- ٣٢٥ باب كراهة تسمية العنبر كرما ٣٢٩
- ٣٢٦ باب النهي عن وصف محسنة المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعا كنكافتها ونحوه ٣٣٠
- ٣٢٧ باب كراهة قول الإنسان في الدعاء اللهم اغفر لي إن شئت ، بل يجزم بالطلب ٣٣٠

الصفحة	رقم الباب
	٣٤١ باب تحريم الوصال في الصوم
	وهو أن يصوم يومين أو أكثر ، ولا
٣٣٨	يأكل ولا يشرب بينهما
٣٣٩	٣٤٢ باب تحريم الجلوس على قبر ..
	٣٤٣ باب النهي عن تجصيص القبور
٣٣٩	والبناء عليها
٣٤٠	٣٤٤ باب تغليظ تحريم إبقاء العبد من سيده
٣٤٥	٣٤٥ باب تحريم الشفاعة في الحدود ..
٣٤٦	٣٤٦ باب النهي عن التغوط في طريق
٣٤١	الناس وظلمهم وموارد الماء ونحوها
٣٤٧	٣٤٧ باب النهي عن البول ونحوه في
٣٤٢	الماء الراكد
٣٤٨	٣٤٨ باب كراهة تفضيل الوالد بعض
٣٤٢	أولاده على بعض في الهبة

الصفحة	رقم الباب
	٣٥٤ باب كراهة رد الريحان لغير عذر
٣٤٨	٣٥٥ باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف
	عليه مفسدة من إعجاب ونحوه
٣٤٨	٣٤٨ وجوازه لمن أمن ذلك في حقه
	٣٥٦ باب كراهة الخروج من بلد وقع
	فيها الوباء فراراً منه وكراهة
٣٤٩	٣٤٩ القدوم عليه
٣٥٧	٣٥٧ باب التغليظ في تحريم السحر ..
٣٥٨	٣٥٨ باب النهي عن المسافرة
	بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا
٣٥٠	٣٥٠ خيف وقوعه بأيدي العدو
	باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء
٣٥٩	٣٥٩ الفضة في الأكل والشرب والطهارة
	وسائل وجوه الاستعمال
٣٥١	٣٥١

الصفحة	رقم الباب
	ونفسه تتوق إليه ، أو مع مدافعة
٣٣٥	الأخرين ، وهما البول والغائط ...
٣٣٥	٣٣٥ باب النهي عن رفع البصر إلى السماء
٣٣٥	في الصلاة
٣٣٦	٣٣٦ باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير
	عذر
٣٣٦	٣٣٧ باب النهي عن الصلاة إلى القبور
٣٣٧	٣٣٨ باب تحريم المرور بين يدي المصلي
	٣٣٩ باب كراهة شروع المأموم في
	نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة
	الصلاه سواء كانت النافلة سنة
٣٣٧	٣٣٧ تلك الصلاة أو غيرها
٣٤٠	٣٤٠ باب كراهة تخصيص يوم الجمعة
	بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي

الصفحة	رقم الباب
	٣٤٩ باب تحريم إحداد المرأة على ميت
	فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة
٣٤٣	أشهر وعشرون أيام
٣٥٠	٣٥٠ باب تحريم بيع الحاضر للباقي وتلقي
	الركبان والبيع على بيع أخيه والخطبة
٣٤٥	٣٤٥ على خطبته إلا أن يأذن أو يردد
٣٥١	٣٥١ باب النهي عن إضاعة المال في غير
٣٤٥	وجوهه التي أذن الشرع فيها
٣٥٢	٣٥٢ باب النهي عن الإشارة إلى مسلم
	بسلاح ونحوه سواء أكان جاداً أو
	مازحاً ، والنهي عن تعاطي
٣٤٦	٣٤٦ السيف مسلولاً
٣٥٣	٣٥٣ باب كراهة الخروج من المسجد
	بعد الأذان إلا بعذر حتى يصلى
٣٤٧	٣٤٧ المكتوبة

رقم الباب	الصفحة
٣٦٠	باب تحرير لبس الرجل ثوباً مزغراً ٣٥٢
٣٦١	باب النهي عن صمت يوم إلى الليل ٣٥٢
٣٦٢	باب تحرير انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليه غير مواليه ٣٥٣
٣٦٣	باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عزم وجل ورسوله ﷺ عنه . . . ٣٥٣
٣٦٤	باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه ٣٥٤
٣٥٥	كتاب المنشورات والمملح
٣٦٥	باب أحاديث الدجال وأشراط الساعة وغيرها ٣٥٥
٣٩١	كتاب الاستغفار
٣٦٦	باب الأمر بالاستغفار وفضله . . . ٣٩١
٣٦٧	باب بيان ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة ٣٩١